سلسلة أبحاث مركز بحوث كلية الآداب والعلوم الإنسانية بجامعة الملك عبدالعزيز ـ ١

Mngool.com

قضاة المدينة ومكة في العصر الأموي

(٤١ - ١٣٢هـ / ٦٦١-٧٥٠م)

إعـــداد

الدكتور إبراهيم بن عبدالعزيز الجميح

أستاذ مشارك - قسم التاريخ - كلية الآداب والعلوم الإنسانية

جامعة الملك عبدالعزيز

مركز النشر العلمي

جامعة الملك عبد العزيز

ص ب : ٨٠٢٠٠ - جدة : ٢١٥٨٩

المملكة العربية السعودية

العنوان البريدي : مركز البحوث بكلية الآداب والعلوم الإنسانية

ص.ب ٨٠٢٠٢ جـــدة ٢١٥٨٩ هاتف : ٦٩٥٢٣٥٣ / فاكس : ٦٩٥١٧٣٢

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الجميح ، ابراهيم بن عبدالعزيز

قضاة المدينة ومكة في العصر الاموي : (٤١-١٣٢هـ/

٦٦١-٧٥٠م) . /ابراهيم بن عبدالعزيز الجميح - جدة ، ١٤٢٦هـ

١١١ ص ؛ ٢٤ سم (سلسلة ابحاث مركز بحوث كلية الاداب والعلوم

الانسانية ؛ ١)

ردمك : ٨_٦-٤٤٦-٠٦-٩٩٦٠

١- القضاة المسلمون ٢- القضاة في الاسلام أ. العنوان

ديوي ٩٢٢,٥٨ ٧٣٢٨ / ١٤٢٦

رقم الإيداع : ٧٣٢٨ / ١٤٢٦

ردمك : ٨_٦-٤٤٦-٠٦-٩٩٦٠

مطابع جامعة الملك عبدالعزيز

تقديم

الحمد لله، نحمده على أن هيأ لنا أسباب العلم النافع ، وأصلي وأسلم على من بعثه الله عزوجل معلمًا للبشرية سيدنا محمد وعلى آله وصحابته أجمعين ...وبعد

فإن من أهم واجبات عضو هيئة التدريس إلى جانب العملية التعليمية، الإسهام بفكره وإنتاجه الإبداعي في مجال اهتماماته وتخصصه العلمي ، فبذلك يكون قد خدم ذاته وطلابه ومجتمعه وخدم المعرفة على حد سواء.

ومجال الأبحاث العلمية مجال خصب وميدان فسيح للعمل الجاد ، وللإنتاج العلمي المتخصص. فكلما كان العمل البحثي موضوعيًا يعتمد على منهجية واضحة ، كلما كانت نتائجه مرضية يمكن الاستفادة منها في خدمة الجامعة والمجتمع بأسره.

ومن هذا المنطلق رأينا في مركز بحوث كلية الآداب والعلوم الإنسانية- بجامعة الملك عبدالعزيز - أن نؤطر هذه الجهود المبذولة من قبل الزملاء - أعضاء هيئة التدريس - في مجال البحوث العلمية ، وذلك بإصدار سلسلة علمية تحت مسمى "سلسلة أبحاث مركز بحوث كلية الآداب والعلوم الإنسانية بجامعة الملك عبدالعزيز" .

وقد ألينا على أنفسنا المضي قدمًا في هذا التوجه الحضاري العلمي ، لنبرز ماتنتجه قرائح السادة أعضاء هيئة التدريس من الجنسين بالكلية ، وغيرها من الكليات المناظرة في جامعات المملكة .

وها نحن نقدم عقدًا من هذه العقود المناظرة المنظومة باسم « قضاة المدينة ومكة في العصر الأموي ، ٤١-١٣٢هـ/ ٦٦١-٧٥٠م، الذي أجراه

الزميل الدكتور إبراهيم بن عبدالعزيز الجميح ، عضو هيئة التدريس بقسم التاريخ ـ كلية الآداب والعلوم الإنسانية ـ جامعة الملك عبدالعزيز.

ونحن إذ نقدم للقارئ الكريم هذه السلسلة العلمية البحثية المحكمة ، فإننا نتوخى مقومات الأصالة والعمق والموضوعية في كل بحث ينشر في هذه السلسلة البحثية ، متطلعين إلى نقد بناء واقتراحات هادفة من أجل الارتقاء بهذه السلسلة إلى الأفضل إن شاء الله تعالى.

موقنين من أن جميع الزملاء والزميلات سيكونون عونًا لنا في هذا المنحى ، من خلال أبحاثهم المتميزة .

والله ولي التوفيق ،،،

مدير مركز بحوث
كلية الآداب والعلوم الإنسانية

أ.د. إسماعيل بن خليل كتبخانة

شكر وتقدير

هذه الدراسة أنجزت بدعم من جامعة الملك عبدالعزيز . وهنا ، يود الباحث أن يعبر عن جزيل شكره وتقديره لمجلس البحث العلمي بجامعة الملك عبدالعزيز على دعمة لهذه الدراسة. والشكر موصول لمركز البحوث بكلية الآداب والعلوم الإنسانية على تحكيمه ونشره لها.

المحتويات

قضاة المدينة ومكة

في العصر الأموي

(٤١-١٣٢هـ / ٦٦١-٧٥٠م)

المستخلص. هذه الدراسة هي محاولة لإلقاء الضوء على قضاة المدينة ومكة في العصر الأموي. وذلك بتعريفهم، وإبراز دورهم ومهامهم والقضايا التي تناولوها خلال المرحلة السفيانية والزبيرية والمروانية في العصر الأموي، مع توضيح كيفية تعيين هؤلاء القضاة وعلاقتهم بالسلطة الحاكمة في المدينة ومكة، ومدى استقلاليتهم في أحكامهم، بالإضافة إلى إظهار علاقة القضاء بالقصص والفتوى وغيرها من العلوم الدينية في المدينة ومكة في العصر الأموي. وأخيراً، ستحتوي الدراسة على تمهيد مختصر عن بداية القضاء في الإسلام، وخاتمة توضح أهم ما توصلت إليه من نتائج .

مقدمة

تعددت الدراسات التي تعنى بأهمية القضاء في الإسلام، ولا غرو في ذلك فالقضاء هو الحكم والفصل في الخصومات بين الناس على أساس الأحكام الشرعية المأخوذة من كتاب الله (القرآن الكريم) وسُنة نبيه – صلى الله عليه وسلم ، والقضاة هم الموكلون بوظيفة القضاء المرتبطة بالعدالة والعدل في المجتمع الإسلامي، وهي وظيفة عظيمة ومسؤولية أعظم.

وقد اهتم علماء المسلمين الأوائل بالقضاء ووظيفة القاضي، وألفوا فيها العديد من الكتب [١].

وفي العصر الحديث شملت الدراسات التي تعنى بالقضاء: القضاء في الإسلام بصورة عامة، والقضاة، وقضاء المظالم وخاصة في العصر العباسي [٢].

وبالرغم من قيمة هذه الدراسات التي تبرز أهمية القضاء والقضاة وتاريخهما، إلا أن قضاة المدينة ومكة وأقضيتهم في العصر الأموي لم يعطيا الأهمية التاريخية، ويبدو أن ذلك راجع لندرة المعلومات المتاحة في المصادر الإسلامية عن القضاء والقضاة في الحجاز في العصر الأموي، بالإضافة إلى تشتت تلك المعلومات في العديد والمتنوع من المصادر الإسلامية؛ ككتب الطبقات والتراجم والتاريخ والبلدان وكتب الحديث والقضاء والأحكام والأنساب والأدب وغيرها.

ومن هنا، جاءت هذه الدراسة لتحاول أن تملأ فجوة في التاريخ الإسلامي عامة والتاريخ الأموي خاصة، وذلك بإلقاء الضوء على قضاة المدينة ومكة في العصر الأموي.

وهي بذلك تحاول أن تبين ملامح نظام القضاء الرئيسة في الحجاز في المدينتين المقدستين؛ المدينة ومكة من خلال التعريف بقضاقما وتناول أهم الأقضية التي حكموا فيها.

وقد بدأت الدراسة بتمهيد يتناول التعريف بالقضاء وأهميته ونبذة تاريخية عن القضاء وبدايته في الإسلام من عهد الرسول - صلى الله عليه وسلم - إلى نهاية عهد الخلفاء الراشدين - رضي الله عنهم -.

وتناول محتوى الدراسة القضاة في المدينة ومكة وأقضيتهم خلال ثلاث فترات يشملها العصر الأموي.

أما الفترة الأولى فهي الفترة السفيانية ، وتبدأ بخلافة معاوية بن أبي سفيان سنة ٤١هـ/٦٦١م وتنتهي بموت معاوية الثاني سنة ٦٤هـ/٦٨٤م .

أما الفترة الثانية فهي الفترة الزبيرية ، وتبدأ بخلافة عبد الله بن الزبير على الحجاز سنة ٦٤هـ/٦٨٤م وتنتهي بمقتله على يد عامل بني أمية الحجاج بن يوسف الثقفي سنة ٧٣هـ/٦٩٢م.

أما الفترة الثالثة والأخيرة فهي الفترة المروانية، وتبدأ بسيطرة عبد الملك بن مروان على الحجاز وضمه إلى الخلافة الأموية من جديد سنة ٧٣هـ/٦٩٢م وتنتهي بنهاية خلافة الأمويين سنة ١٣٢هـ/٧٥٠م.

وتنتهي الدراسة بخاتمة لأهم ما توصلت إليه من نتائج مع قائمة بالمصادر والمراجع ، وقاعدة بيانات تشمل جداول عن أسماء القضاة في المدينة ومكة خلال الفترات الثلاث مجال الدراسة.

تمهيد

قبل الحديث عن قضاة المدينة ومكة في العصر الأموي، لابد من تعريف القضاء وإعطاء صورة عن القضاء والقضاة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين رضي الله عنهم لكي يحقق البحث أغراضه.

فالقضاء : هو الحُكم والجمع أقضية، والقضاة جمع قاضٍ، وهو الذي يحكم بين الناس، يقال قضى يقضي قضاء فهو قاضٍ إذا حكم وفَصَلَ (٣) .

وقد عرفَ العرب قبل الإسلام القضاء بمفهوم: الحَكَمُ الذي يحكم بين الناس، وظهر عند العرب العديد من الحكام. حيث يورد ابن حبيب في كتابيه "المحبر "والمنمق" العديد من حُكام قريش فمن حكام بني هاشم؛ عبدالمطلب بن هاشم والزبير بن عبد المطلب وأبي طالب بن عبد المطلب ومن بني أمية حرب بن أمية وأبو سفيان بن حرب ، ومن بني مخزوم العدل وهو الوليد بن المغيرة بن عبد الله ابن عمر بن مخزوم وغيرهم من الحكام (٤).

و لم يكن يطلق على هؤلاء الحكام قضاة ، بل كان المتخاصمون يختارون حَكَماً يذهبون إليه للتقاضي بين يديه، وأحكامه غير ملزمة التنفيذ، وإنما يقوم المتخاصمان بتنفيذها في كثير من الأحوال وفاء بالالتزام الأدبي(٥). كما أن الحَكَم لم يكن موظفاً، بل يختاره الخصوم ويتفقون عليه للتحكيم في نزاعهم بما عرف عنه من صفات تؤهله للحُكم (٦) .

وعند ظهور الإسلام أصبح مفهوم الحكم ينطبق على الله - سبحانه وتعالى - فهو أحكم الحاكمين، وهو الحكيم له الحُكمُ، فالحَكم والحكيم من صفات الله سبحانه وتعالى ومن أسمائه وهما بمعنى الحاكم أي القاضي[٧].

يقول تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾[٨]،

ويقول تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُم بِحُكْمِهِ ۚ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ﴾[٩].

وبعد ظهور الإسلام أرسى الرسول - صلى الله عليه وسلم - دعائم الدولة الإسلامية في المدينة، وكان القضاء مرجعه الأول، حيث كان - عليه الصلاة والسلام - يباشر القضاء بنفسه ويفصل في الخصومات بين الناس الذين يحتكمون إليه، وكان حُكمه ملزماً، يقول تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾[١٠].

وكان - عليه الصلاة والسلام - يستمد أحكامه اعتمادًا على الوحي المنزل، يقول تعالى: ﴿فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ﴾[١١].

وتدل أحاديث الرسول - صلى الله عليه وسلم - على تشديده في أمر القضاء ووعده القاضي العادل بالجنة والجائر بالنار[١٢].

واشتهر بالقضاء في عهد الرسول - صلى الله عليه وسلم - علي بن أبي طالب ومعاذ ابن جبل وأبو موسى الأشعري - رضي الله عنهم -، وقد

أرسلهم - الرسول صلى الله عليه وسلم - إلى اليمن لتعليم الناس الشرع ، والقضاء بينهم اعتماداً على الكتاب والسنة والاجتهاد [١٣] .

أما في مكة ، فقد عيّن الرسول - صلى الله عليه وسلم - عتاب بن أسيد ابن أبي العيص بن أمية (ت١٣هـ/ ٦٤٣م) عاملاً على مكة بعد فتحها عام ٨هـ/٦٢٩م [١٤] . ويُروى أيضًا أن الرسول - صلى الله عليه وسلم - ولاه القضاء على مكة [١٥] . وكان عتاب بن أسيد - خلال ولايته على مكة - عادلاً مع الناس في أحكامه . يقول الصحابي الجليل عبد الله بن العباس (ت٦٨هـ/٦٨٧م) : "استعمل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عتاب ابن أسيد - رضي الله عنه - على مكة ، فانتصر للمظلوم من الظالم" [١٦] .

ومن هنا ، كانت سلطات عتاب بن أسيد كوالٍ على مكة تشمل إلى جانب تصريف شؤون الولاية فض النزاع بين الناس وحل الخصومات [١٧].

وقد رزق الرسول - صلى الله عليه وسلم - عتاب بن أسيد أربعين أوقية من فضة على عمله [١٨].

وفي عهد الخلفاء الراشدين - رضي الله عنهم - كانوا يقضون بالقرآن الكريم وإن لم يجدوا فبسنة الرسول - صلى الله عليه وسلم - . وصار القضاء بعد الرسول - صلى الله عليه وسلم - في عِداد الوظائف الداخلة تحت الخلافة وكان الخليفة أو من ينيبه يمارس وظيفة القضاء . فعندما تولى الخلافة أبو بكر الصديق (١١-١٣هـ/٦٣٢-٦٣٤م) - رضي الله عنه - استعملَ عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على القضاء بالمدينة [١٩].

وكان عامله على مكة عتَّاب بن أسيد – والذي كان واليًا وقاضيًا على مكة في عهد الرسول – صلى الله عليه وسلم ، واستمر عاملاً على مكة في خلافة أبي بكر الصديق – رضي الله عنه – إلى وفاته سنة ١٣هـ/٦٣٤م ، وهي السنة التي توفي فيها الخليفة أبو بكر الصديق – رضي الله عنه [٢٠].

وكان الخليفة عمر بن الخطاب (١٣-٢٣هـ/٦٣٤-٦٤٤م) – رضي الله عنه – يتولى القضاء بنفسه أثناء خلافته . يروي الطبري أن الخليفة عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – كان : "يطوف في الأسواق ، ويقرأ القرآن، ويقضي بين الناس حيث أدركه الخصوم" [٢١]. كما عيّن الخليفة عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – يزيد بن سعيد بن ثمامة في بعض الأمور الصغيرة – في وسط خلافته – ، وكان يقضي في الدرهم ونحوه [٢٢] ، ثم استعمل الخليفة عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – زيد بن ثابت الأنصاري (ت٤٥هـ/٦٦٥م) على القضاء وفرض له رزقًا [٢٣] .

أما في مكة فلا تشير المصادر المتاحة إلى من تولى القضاء للخليفة عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – والمرجح أن عمال الخليفة عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – على مكة كانوا يتولون القضاء بالإضافة لتصريف شؤون الولاية ، ومن هؤلاء نافع بن عبد الحارث بن خالد الخُزاعي [٢٤] ، وكان من فضلاء الصحابة وكبارهم [٢٥]، وخالد بن العاص بن هشام ابن المغيرة المخزومي [٢٦].

وفي عهد الخليفة عثمان بن عفان (٢٤-٣٥هـ/٦٤٤-٦٥٦م) - رضي الله عنه - كان يستعين بالصحابة ويشاورهم في القضايا [٢٧]، وكان عامله على القضاء زيد بن ثابت الأنصاري [٢٨].

وتولى تصريف شؤون ولاية مكة في عهد الخليفة عثمان بن عفان — رضي الله عنه — عددًا من العمال، ومنهم علي بن عدي بن ربيعة بن عبد العُزى ابن عبد شمس القرشي (ت٣٦هـ/٦٥٦م) [٢٩]، وكذلك خالد بن العاص ابن هشام بن المغيرة المخزومي [٣٠].

أما في عهد آخر الخلفاء الراشدين؛ الخليفة علي بن أبي طالب (٣٥-٤٠هـ/ ٦٥٦-٦٦١م) - رضي الله عنه - فكان قاضيه بالمدينة، خلال إقامته بها، زيد بن ثابت، واستمر قاضيًا في المدينة بعد انتقال علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - إلى البصرة سنة ٣٦هـ/٦٥٦م حتى تنازل الحسن ابن علي بالخلافة لمعاوية بن أبي سفيان في عام الجماعة سنة ٤١هـ/٦٦١م [٣١]. أما في مكة فلا تشير المصادر المتاحة إلى من تولى القضاء في عهد الخليفة علي بن أبي طالب - رضي الله عنه -، والمرجح أن عماله على مكة كانوا يتولون القضاء بالإضافة لتصريف شؤون الولاية. وقد عيَّن الخليفة علي بن أبي طالب — رضي الله عنه — على مكة أبا قتادة الأنصاري (ت٥٤هـ/٦٦٥م) [٣٢]، ثم عزله وولى على مكة قُثم بن العباس بن عبد المطلب (ت٥٧هـ/٦٧٧م) [٣٣]، الذي استمر واليًا على مكة حتى مقتل الخليفة علي بن أبي طالب — رضي الله عنه — سنة ٤٠هـ/٦٦١م [٣٤].

يمكن القول إذن ، إنه في العصر الراشدي كان يوجد القاضي المختص الذي ينفرد بالنظر في الخصومات ، وكان القاضي مساعدًا للخلفاء الراشدين الذين يفصلون في القضايا الكبرى والصغرى مع وجود القاضي المُساعد .

ثم تطورت وظيفة القاضي في المدينة ومكة في العصر الأموي ابتداءً من عهد الخليفة معاوية ابن أبي سفيان وأصبح تعيين القاضي من اختصاص أمير المدينة أو مكة الذي كان يعين قاضيًا مختصًا للنظر في الخصومات (٣٥)..

١- قضاة المدينة ومكة في الفترة السفيانية (٤١-٦٤هـ/٦٦١-٦٨٤م)

تبدأ الفترة السفيانية بتولي معاوية بن أبي سفيان - رضي الله عنه - الخلافة سنة ٤١هـ/٦٦١م، وتنتهي بوفاة معاوية بن يزيد بن معاوية بن أبي سفيان سنة ٦٤هـ/٦٨٤م. وقد امتدت سلطة معاوية بن أبي سفيان على الحجاز ، وشملت تعيين الولاة الذين كان من ضمن سلطتهم تعيين القضاة في أهم مدينتين من مدن الحجاز ، وهما المدينة ومكة .

أ - قضاة المدينة

تُجمع المصادر على أن عبدالله بن نوفل بن الحارث بن عبدالمطلب (ت٨٤هـ/ ٧٠٣م) هو أول قاضٍ عُين في المدينة في العصر الأموي للنظر في الخصومات (٣٦)، وقد عينه على القضاء مروان بن الحكم (ت ٦٥هـ/ ٦٨٥م) الذي ولاه معاوية بن أبي سفيان المدينة سنة ٤٢هـ/٦٦٢م (٣٧).

وكان عبد الله بن نوفل قاضيًا عدلًا فهمًا وكان مَرضِيًا صحيحًا في الحُكم، ورضِيه أهل المدينة قاضيًا عليهم (٣٨). كما كان قاضيًا مختصًا ينفرد

في النظر في الخصومات وله وظيفة رسمية ومعين من قبل والي المدينة للنظر في الخصومات [٣٩].

وكان أول ما قضى به عبد الله بن نوفل حقًا على آل مروان ، فزاده ذلك عند مروان خيرًا ، حتى إن أبا هريرة قال : "هذا أول قاضٍ رأيته في الإسلام" ذلك أن عبد الله ابن نوفل كان يُشبَّه بالنبي – صلى الله عليه وسلم – [٤٠].

ويورد وكيع في كتابه : "أخبار القضاة" ما قضى به عبد الله بن نوفل على آل مروان بدون تفصيل ، حيث يروي أن عبد الله بن نوفل هو أول من استقضى بالمدينة ، فأنفذ القضاء على عبد الله بن المطلب بن حنطب بن الحارث المخزومي ، وهو زوج فاطمة بنت الحكم ، أخت مروان بن الحكم، فأرسل إليه مروان قائلاً : "عجلت عليه القضاء ؛ فقال [عبد الله ابن نوفل] : "أقضى الله عليه قضاءه قبل قضائي عليه ؛ فأعجب ذلك مروان من قوله وفعله" [٤١] .

وكان أهل المدينة يأتون لعبد الله بن نوفل يستفتونه لصلاحه وفقهه ، فقد جاءته امرأة الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب بن هاشم تستفتيه في ولد زنا كان عبدًا لها وتريد أن تعتقه في رقبة عليها ؛ فقال [عبد الله بن نوفل] : "سمعت عُمر بن الخطاب يقول : "لأن أُحمل على نعلين في سبيل الله أحب إلي من [أن] أُعتِق ولد زَنية " [٤٢] .

ومن هنا ، نلاحظ ارتباط القضاء بالفتوى ؛ حيث إن القاضي عبد الله بن نوفل لفقهه كان يُستفتى أيضًا في الأمور الدينية .

كما كان القاضي عبد الله بن نوفل يقضي باليمين مع الشاهد (٤٣) ، وهو في ذلك يتبع قضاء الرسول – صلى الله عليه وسلم – الذي قضى باليمين مع الشاهد (٤٤) .

والقضاء باليمين مع الشاهد الواحد ، أن يحلف صاحب الحق مع شاهده ويستحق حقه فإن رفض أن يحلف ، أُحلف المطلوب فإن حلف سقط عنه الحق وإن أبى أن يحلف ثبت عليه الحق لصاحبه (٤٥).

وقد استمر عبد الله بن نوفل على قضاء المدينة حتى عُزِلَ مروان بن الحكم من إمارته الأولى سنة ٤٩هـ/٦٦٩م وعُين بدلاً عنه سعيد بن العاصي بن سعيد بن العاصي بن أمية (٥٨هـ/٦٧٨م) (٤٦) واليًا على المدينة ، الذي قام بدوره بعزل القاضي عبد الله بن نوفل وعين أبا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف (ت٩٤هـ/٧١٣م) قاضيًا على المدينة (٤٧).

ويُعتبر أبو سلمة بن عبدالرحمن من متقدمي التابعين وله حديث كثير وفقه وفتوى(٤٨) .

وكان القاضي أبو سلمة بن عبد الرحمن يستحلف صاحب الحق مع الشاهد الواحد ويقضي بذلك في المدينة (٤٩) . يروي مالك بن أنس (ت١٧٩هـ/٧٩٥م) "أن أبا سلمة بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار

[(ت١٠٧هـ/٨٢٣م)] (٥٠) سُئلا : هل يُقضى باليمين مع الشاهد فقالا : نعم" (٥١).

و لم يقتصر دور القاضي أبي سلمة بن عبد الرحمن على القضاء ، بل كان أهل المدينة يسألونه الفتوى في أمور حياقم . يقول المنذر بن علي بن أبي الحكم (٥٢) : "أن ابن أخيه خطب ابنة عم له ، فتشاجروا في بعض الأمر ، فقال الفتى : هي طالق إن نكحتها حتى آكل الغضيض - والغضيض طلع النخل الذكر - (٥٣) ثم ندموا على ما كان من الأمر فقال المنذر: أنا آتيكم من ذلك بالبيان ، فسأل المنذر القاضي أبو سلمة بن عبد الرحمن عن ذلك فقال له : "ليس عليه شيء طلقَ ما لا يملك"(٥٤) .

واستمر أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قاضيًا على المدينة إلى سنة ٥٤هـ/٦٧٤م حيث عزله مروان بن الحكم خلال ولايته الثانية على المدينة (٥٥). ثم قام مروان بن الحكم بتعيين مصعب بن عبد الرحمن بن عوف (ت٦٤هـ/ ٦٨٣م) قاضيًا على المدينة (٥٦). وضم إليه وظيفة الشرطة مع القضاء (٥٧)؛ ذلك أن مصعبًا طلب من الوالي مروان بن الحكم أن يزوّده بعدد كبير من الشرطة لكي يضبط الأمور ويحافظ على الأمن في المدينة فزوده مروان بمائتي شرطي فضبط الأمور بها ضبطًا شديدًا (٥٨) .

والواقع أن تولي القاضي لأمر الشرطة ترتب عليه قيام علاقة وثيقة بين الشرطة والقضاء نظرًا لاشتراك الطرفين في تطبيق العقوبة وحفظ الأمن والنظام (٥٩) .

وكان مصعب بن عبد الرحمن شديدًا صلبًا في ولايته حتى إن وكيعًا يذكر أنه لما ولي الشرطة "أخذ الناس بالشدة وكانوا قبل ذلك يقتل بعضهم بعضًا"(٦٠). ويؤكد ذلك ابن سعد حيث يروي بأن مصعب بن عبد الرحمن ابن عوف كان شديدًا على المُريب (٦١).

ونتيجة لشدة مصعب بن عبد الرحمن بن عوف ، الذي جمع بين وظيفتي القضاء والشرطة ، شكاه أهل المدينة إلى واليها مروان بن الحكم ، ولكن مروان أبقى عليه قاضيًا وصاحب شرطة لحزمه واستقامة الأمور في عهده(٦٢).

والجدير بالملاحظة أن سلطة الوالي في الفترة السفيانية لا تقتصر على إدارته لشؤون الولاية ، بل كان أيضًا يتولى القضاء مع وجود القاضي المعين من قبله . فقد كان مروان بن الحكم خلال ولايته الأولى على المدينة يتولى القضاء ، فقد اختصم زيد بن ثابت الأنصاري وعبد الله بن مطيع العدوي (ت٧٣هـ/٦٩٢م) (٦٣) في دار كانت بينهما إلى مروان بن الحكم فقضى مروان على زيد بن ثابت باليمين على المنبر ، ولكنه رفض أن يحلف على المنبر (٦٤).

وفي الحلف عند منبر الرسول – صلى الله عليه وسلم – في المسجد النبوي تأكيد على مدى أحقية المدعي ولأن الرسول – صلى الله عليه وسلم – قال: "من حلف على منبري آثمًا تبوأ مقعده من النار" (٦٥).

وعندما عزل معاوية بن أبي سفيان مروان بن الحكم عن ولاية المدينة سنة ٥٧هـ/٦٧٧م عين بدلًا منه الوليد بن عتبة بن أبي سفيان [٦٦] ، فقام بعزل القاضي مصعب ابن عبد الرحمن وعين بدلاً عنه عمرو بن عبد بن زمعة العامري قاضيًا على المدينة واستمر على وظيفة القضاء حتى وفاة معاوية بن أبي سفيان سنة ٦٠هـ/٦٨٠م[٦٧] .

ثم تولى يزيد بن معاوية بن أبي سفيان الخلافة سنة ٦٠هـ/٦٨٠م فقام بعزل والي المدينة الوليد بن عتبة بن أبي سفيان وعين مكانه عمرو بن سعيد ابن العاص[٦٨] الذي قام بتعيين عبد الله بن عثمان التيمي قاضيًا عليها [٦٩] .

غير أن عمرو بن سعيد لم يستمر على ولاية المدينة لفترة طويلة وكذلك قاضيه عبدالله ابن عثمان ، فقد قام يزيد بن معاوية بعزل عمرو بن سعيد وعين بدلاً عنه الوليد بن عتبة بن أبي سفيان واليًا على المدينة للمرة الثانية في سنة ٦١هـ/ ٦٨١م[٧٠] .

وقد قام الوليد بن عتبة بتعيين القاضي السابق عمرو بن عبد بن زمعة العامري على قضائه [٧١]. ولكن الوليد بن عتبة ، وخلال تفاقم حركة عبدالله بن الزبير سنة ٦٢هـ/٦٨٢م ، لم ينجح في السيطرة على حركته فعزله يزيد بن معاوية وولى مكانه عثمان بن محمد بن أبي سفيان [٧٢] . الذي استعمل طلحة بن عبد الله بن عوف الزهري (ت٩٧هـ/٧١٦م) على قضاء المدينة سنة ٦٢هـ/٦٨٢م [٧٣] .

اشتهر القاضي طلحة بن عبد الله بالفتيا وكان يكتب الوثائق ويقسم المواريث(٧٤).

والواقع أن دور قضاة المدينة المعينين رسميًا في الفترة السفيانية ينتهي بإخراج أهل المدينة لعامل يزيد بن معاوية ؛ عثمان بن محمد بن أبي سفيان ومن كان بها من بني أمية ، وإظهارهم خلع يزيد بن معاوية في سنة ٦٣هـ/٦٨٣م (٧٥) .

وهكذا ، يلاحظ من استعراض قضاة المدينة في الفترة السفيانية تولى القضاء بها سبعة قضاة وارتباط تعيينهم وعزلهم بولاة المدينة المعينين من قبل الخليفتين معاوية ويزيد ؛ ذلك أن صلاحية والي المدينة نافذة في تعيين القضاة ومراقبتهم يقول وكيع عند استعراضه لقضاة المدينة : "وكانت ولاة البلدان إليهم القضاء، يولون من أرادوا ، وكان لا يركب القاضي مركبًا ، ولا يذهب في حاجة إلا استأذن أمير البلد" (٧٦) .

كما يلاحظ في الفترة السفيانية أن هناك عددًا من القضاة في المدينة لم يكونوا معينين رسميًا، بل كانوا على علم بالقضاء وكان بعضهم يقضي بين الناس ؛ ومن هؤلاء : أبو هريرة (ت٥٩هـ/٦٧٩م) . الذي كان يقضي في المدينة حيث يورد وكيع لأبي هريرة عددًا من القضايا التي قضى فيها (٧٧) .

كما اشتهر بالقضاء في المدينة زيد بن ثابت الأنصاري . وكان فقيهًا جامعًا عالمًا بالقضاء ، واستمر على القضاء في المدينة منذ عهد الخليفة عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - حتى وفاته سنة ٤٥هـ/٦٦٥م . يقول قبيصة بن

ذؤيب الخزاعي (ت٨٦هـ/٧٠٥م) : [٧٨] "كان زيد بن ثابت مترئسًا بالمدينة في القضاء والفتوى والقراءة والفرائض في عهد عمر وعثمان وعلي في مقامه بالمدينة ، وبعد ذلك خمس سنين حتى ولي معاوية سنة أربعين فكان كذلك أيضًا حتى توفي زيد [بن ثابت] سنة خمسة وأربعين" [٧٩] .

ب- قضاة مكة

الملاحظ أن المصادر التاريخية المتاحة لا تشير بالتفصيل إلى قضاة مكة في المرحلة السفيانية ، بل و لم تحدد - كما في قضاة المدينة - جميع أسماء من تُولي القضاء في هذه المرحلة ومن تولى تعيينهم دع عنك أقضيتهم .

ويبدو أن ذلك راجع لندرة المعلومات عن قضاة مكة ، بالإضافة إلى تحول الدور السياسي من مكة إلى المدينة التي أصبحت مركز اهتمام الخلفاء الأمويين سياسيًا وإداريًا . ويؤكد ذلك ما ذكره وكيع حيث يقول : "لم ينته إلينا أخبار قضاة مكة على التأليف ، فأخرجنا ما انتهى إليَّ من أخبار من ولي القضاء بها مُتفرقًا"[٨٠] . ولكن وكيعًا لم يحدد من هم قضاة مكة في عهد معاوية بن أبي سفيان (٤١-٦٠هـ/٦٦١-٦٨٠م) . ومع أن الفاكهي يورد رواية تفيد بأن منصب القاضي في مكة كان حكرًا في رجال قريش ، وفي رواية أخرى أن القضاء في مكة كان في بني مخزوم [٨١]. إلا أن من ذكرهم كأوائل من تولوا القضاء في مكة كانوا في فترة متأخرة عن الفترة السفيانية[٨٢].

والمرجح أن ولاة مكة في عهد معاوية بن أبي سفيان كانوا يتولون القضاء بالإضافة إلى الإمارة . وقد عين معاوية خالد بن العاص بن هشام بن المغيرة المخزومي أميرًا على مكة بدءًا من سنة ٤٢هـ/٦٦٢م [٨٣] . وكان خالد بن العاص قد تولى ولاية مكة للخليفتين عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان – رضي الله عنهما – ، وقد استمر واليًا على مكة في خلافة معاوية بن أبي سفيان لسنوات عديدة، حيث تشير المصادر أن خالد بن العاص كان واليًا على مكة منذ سنة ٤٢هـ/٦٦٢م إلى سنة ٤٨هـ/٦٦٨م [٨٤].

وبالإضافة إلى خالد بن العاص تولى الإمارة بمكة في عهد الخليفة معاوية ابن أبي سفيان عدد من الولاة [٨٥] ؛ ومنهم عبد الله بن خالد بن أسيد بن أبي العيص بن أمية [٨٦].

ويُفهم مما رواه الفاكهي (ت بعد ٢٧٢هـ/٨٨٥م) أن عبد الله بن خالد ابن أسيد وغيره من الولاة كانوا يقيمون الحدود بمكة . حيث يروي أن عبد الله بن خالد بن أسيد : " كان هو – أو بعض ولاة مكة على مكة – قد جَلَدَ سعيد بن أبي طلحة في بعض الأمور ، فخرج في ذلك سعيد إلى معاوية بن أبي سفيان يريد أن يفسخ عنه الضَرْبَ ويخبره بأمره" [٨٧].

وبعد تولي يزيد بن معاوية الخلافة (٦٠-٦٤هـ/٦٨٠-٦٨٣م) كان على القضاء في مكة عُبيد بن حُنين المدني (ت١٠٥هـ/٧٢٣م) [٨٨] . وهو من موالي آل زيد بن الخطاب ، ويوصف بأنه كان لبيبًا فقيهًا علامة [٨٩].

وقد ولاه القضاء عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب حينما عينه يزيد بن معاوية أميرًا لمكة في سنة ٦٣هـ/٦٨٣م [٩٠] .

٢- قضاة المدينة ومكة في الفترة الزبيرية (٦٤-٧٣هـ/٦٨٤-٦٩٢م)

يُقصد بالفترة الزبيرية المدة الزمنية التي استطاع فيها عبد الله بين الزبير بن العوام حكم الحجاز خلال خلافة بني أمية والتي امتدت لعشر سنوات من سنة ٦٤هـ/٦٨٤م إلى سنة ٧٣هـ/٦٩٢م . لقد قَبِلَ عبد الله بن الزبير البيعة لمعاوية بن أبي سفيان، ولكن بعد وفاة معاوية سنة ٦٠هـ/٦٨٠م ، رفض عبد الله بن الزبير إعطاء البيعة ليزيد بن معاوية واستقل بالحجاز ، ثم أعلن نفسه خليفة وبُويع له بالخلافة بعد وفاة يزيد بن معاوية سنة ٦٤هـ/٦٨٣م [٩١].

استطاع عبد الله بن الزبير خلال فترة الاضطراب السياسي التي تلت وفاة يزيد بن معاوية أن يحصل على بيعة مدن الحجاز بالإضافة إلى اليمن ومصر والعراق وخراسان وأكثر إقليم الشام [٩٢] . وشملت سلطة عبد الله بن الزبير تعيين القضاة على المدينة ومكة بالإضافة للطائف .

أ- قضاة المدينة

الواقع أن المصادر المتاحة لا تشير إلى من تولى القضاء في المدينة خلال حكم عبد الله ابن الزبير على الحجاز (٦٤-٧٣هـ/٦٨٤-٦٩٢م) . ويؤكد ذلك ما قاله وكيع في "أخبار القضاة" بعد أن ذكر أمراء المدينة في عهد عبد الله بن الزبير : "ولا نعلمهم استقضوا أحدًا إلى هذه الغاية" [٩٣] .

والمرجّح أن عمال عبد الله بن الزبير على المدينة كانوا يتولون إقامة الحدود والقضاء بالإضافة إلى كونهم عمالاً عليها . ومن هؤلاء جابر بن الأسود بن عوف الزهري [٩٤] ، والذي دعا أهالي المدينة لبيعة عبد الله بن الزبير ، وعندما رفض سعيد بن المسيب (ت٩٤هـ/٧١٢م) إعطاء البيعة حتى يجتمع الناس ضربه ستين سوطًا [٩٥] . وكذلك عامله طلحة بن عبد الله ابن عوف الزهري وكان من فقهاء المدينة واشتهر بالقضاء [٩٦]. حتى إنه عُين على قضاء المدينة في الفترة السفيانية [٩٧] . ويعتبر طلحة بن عبدالله آخر من تولى لعبد الله بن الزبير على المدينة ، وتلاه سيطرة الخليفة عبد الملك بن مروان على الحجاز ومقتل عبد الله بن الزبير سنة ٧٣هـ/٦٩٢م [٩٨] .

ب- قضاة مكة

أصبحت مكة قاعدة عبد الله بن الزبير منذ سيطرته على الحجاز سنة ٦٤هـ/ ٦٨٣م. وخلال حكمه تولى القضاء في مكة عدد من القضاة ، ومنهم عُبيد بن عمير بن قتادة الليثي (ت٦٨هـ/٦٨٧م) [٩٩] . حيث يُوصف بأنه قاضي أهل مكة [١٠٠] . كما جمع عُبيد بن عمير بين القضاء والقصص ، فَذُكر بأنه قاص أهل مكة [١٠١] . حيث كان القاضي يقص ؛ أي يذكر ويوعظ في نفس الوقت [١٠٢] .

كما تولى القضاء في مكة عبد الله بن عبيد الله بن أبي مُلَيْكة التيمي (ت١١٧هـ/ ٧٣٥م) [١٠٣] . يروي ابن سعد أن عبد الله بن أبي مُلَيْكة قال: "ولاني ابن الزبير القضاء" [١٠٤]. كما يُذكر بأنه قاضي مكة وقاضي

عبد الله بن الزبير (١٠٥). وهو تابعي ثقة ، كان بالإضافة لتوليه القضاء مؤذنًا لعبد الله بن الزبير (١٠٦) .

وتولى القضاء وإقامة الحدود – أيضًا – لعبد الله بن الزبير بمكة ابنه عبّاد ، والذي كان عظيم القدر عند والده حتى إنه كان يستخلفه إذا حج أو أتى الطائف (١٠٧) . وبالرغم من تولي هؤلاء منصب القضاء في عهد عبد الله بن الزبير إلا أن المصادر المتاحة لا تشير إلى أقضية قضوا بها في مكة .

والملاحظ أن عبد الله بن الزبير – خلال سيطرته على مكة – كان يتولى القضاء حيث كان يقضي بشهادة الصبيان فيما بينهم من الجراح(١٠٨) .

كما كان يقيم الحدود ، فقد أقام الحد على المهاجر بن الوليد المخزومي(١٠٩) وجلد أخاه عمرو بن الزبير (١١٠) .

والجدير بالذكر أنه خلال حكم عبد الله بن الزبير على الحجاز قام بتعيين عبد الله بن عبيد الله بن أبي مُلَيْكة التيمي على قضاء الطائف (١١١) . وكان ابن أبي مُلَيْكة يستعين في قضائه بالطائف بالصحابي الجليل عبد الله بن العباس (ت٦٨هـ/٦٨٧م) . يقول ابن أبي مُلَيْكة: "بعثني ابن الزبير على قضاء الطائف فقلت لابن عباس : إن هذا قد بعثني على قضاء الطائف ولا غنى بي عنك أن أسألك . فقال لي : نعم فاكتب إليّ فيما بدا لك أو سلْ عما بدا لك" (١١٢).

وقد كتب ابن أبي مُلَيْكة إلى عبد الله بن العباس يسأله في مسألتين ليقضي بهما ، وهما اليمين على المدعى عليه وشهادة الصبيان . أما المسألة الأولى

فتتعلق بامرأتين كانتا في بيت واحد فادعت إحداهما على الأخرى أنها طعنتها في يدها ، وفي بيت آخر قوم سمعوا ما قالته وأنكرت الأخرى أنها طعنتها(١١٣). وقد أجابه عبد الله بن العباس على هذه المسألة بقوله: "إنه لايقضي في مثل هذا إلا بالرَّويَّة ، ولكن ادع بالتي أُدعي عليها فاقرأ عليها :

(١١٤) الآية ، ثم استحلفها؛

[يقول ابن أبي مُلَيْكة] فقرأت عليها الآية ؛ ثم ذهبت أستحلفها ، فأبت أن تحلف فأقرت" (١١٥) .

أما المسألة الثانية التي أرسل ابن أبي مُلَيْكة يسأل فيها عبد الله بن العباس فهي شهادة الصبيان ، وقد رد عليه عبد الله بن العباس بقوله : "لا أرى أن تجوز شهادتهم ، أمر الله بمن يُرضى وأن الصبي ليس يُرضى" (١١٦) .

ولا غرابة أن يَسألَ ابن أبي مُلَيْكة، عبد الله بن العباس في القضايا فقد كان فقيهًا عالمًا بالقرآن وتفسيره وأعلم من سبقه بحديث الرسول - صلى الله عليه وسلم - ، وبقضاء الخلفاء أبو بكر وعمر وعثمان - رضي الله عنهم - (١١٧) .

٣- قضاة المدينة ومكة في الفترة المروانية (٧٣-١٣٢هـ/٦٩٢-٧٥٠م)

تبدأ الفترة المروانية بخلافة مروان بن الحكم سنة ٦٤هـ/٦٨٤م ، وقد استمر هذا الفرع من الأسرة الأموية في الحكم حتى سقوط دولتهم سنة ١٣٢هـ/٧٥٠م .

وفي عهد الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان (٦٥-٨٦هـ/٦٨٥-٧٠٥م) تم القضاء على خلافة عبد الله بن الزبير بالحجاز سنة ٧٣هـ/٦٩٢م. حيث استطاع عامل بني أمية الحجاج بن يوسف الثقفي من إعادة الحجاز إلى سلطة الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان .

ثم بدأ الخليفة عبد الملك بن مروان ومن تلاه من الخلفاء المروانيين في تعيين العمال والقضاة على أهم مدينتين في الحجاز ، وهما المدينة ومكة .

أ- قضاة المدينة

تولى القضاء في المدينة العديد من القضاة خلال الفترة المروانية (٧٣-١٣٢هـ/٦٩٢-٧٥٠م) . وكان تعيين هؤلاء القضاة من قبل ولاة المدينة. والظاهرة البارزة في هذه المرحلة كثرة عزل القضاة ، وارتباط تعيينهم وعزلهم بالولاة الذين تولوا إمارة المدينة من قبل الخلفاء المروانيين . ولكي تتضح صورة القضاة وأقضيتهم في المرحلة المروانية فقد تم تقسيمهم حسب عهود الخلفاء المروانيين على النحو الآتي :

- **عهد الخليفة عبد الملك بن مروان (٦٥-٨٦هـ/٦٨٥-٧٠٥م)**

بدأت سلطة الأمويين على المدينة في الفترة المروانية بولاية طارق بن عمرو المكي [١١٨] - مولى الخليفة عثمان بن عفان - رضي الله عنه - الذي عينه الخليفة عبد الملك بن مروان بعد قضائه على أنصار عبد الله بن الزبير بالمدينة سنة ٧٢هـ/٦٩١م [١١٩] .

وخلال ولاية طارق بن عمرو على المدينة، التي استمرت لمدة خمسة أشهر، كان يتولى القضاء بها ويحكم بين المتخاصمين [١٢٠]. يورد ابن عساكر (ت ٥٧١هـ/١١٧٥م) رواية عن سليمان بن يسار تفيد بأن طارق بن عمرو قضى بالعُمْرَي [١٢١] - وهي الدار الموروثة للوارث - عندما كان أميرًا على المدينة استنادًا على حديث لجابر بن عبد الله الأنصاري (ت ٧٨هـ/٦٩٧م) [١٢٢] رواه عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - [١٢٣].

ويروي ابن حجر (ت٨٥٢هـ/١٤٤٨م) ما قضا به طارق بن عمرو فيقول: " أعمرت امرأة بالمدينة حائطًا [١٢٤] لها [ل] ابنًا لها ثم توفي ، وترك ولدًا ، وتوفيت بعده وتركت ولدين آخرين ، فقال ولد المعمرة : رجع الحائط إلينا ، وقال ولد المعمر : بل كان لأبينا حياته وموته ، فاختصموا إلى طارق [بن عمرو] مولى عثمان ، فدخل جابر [بن عبد الله] فشهد على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بالعُمري لصاحبها فقضى بذلك طارق، ثم كتب إلى [الخليفة] عبد الملك فأخبره بذلك وأخبره بشهادة جابر، فقال عبد الملك : صدق جابر فأمضى ذلك طارق [بن عمرو] ..." [١٢٥] .

والواقع أن شهادة جابر بن عبد الله الأنصاري كانت اعتمادًا على حديث رواه جابر نفسه عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهو: ("أيما رجل أعمر عُمْرَى له ولعقبه، فإنها للذي يُعطاها. لا ترجع إلى الذي أعطاها أبدًا" لأنه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث) [١٢٦].

ثم استعمل الخليفة عبد الملك بن مروان الحجاج بن يوسف الثقفي واليًا على المدينة في سنة ٧٣هـ/٦٩٢م بعد قضائه على حركة عبد الله بن الزبير في مكة وعزل طارق بن عمرو[١٢٧].

فاستقضى الحجاج بن يوسف عبد الله بن قيس بن مخرمة بن عبد المطلب ابن عبد مناف على المدينة سنة ٧٤هـ/٦٩٤م [١٢٨]. ولا تشير المصادر المتاحة إلى أقضية قضى بها عبد الله بن قيس خلال توليه القضاء بالمدينة.

وعندما عزل الخليفة عبد الملك بن مروان الحجاج بن يوسف عن المدينة وولى مكانه عمه يحيى بن الحكم بن مروان والذي استخلف أبان بن عثمان بن عفان (ت ١٠٥هـ / ٧٢٣م) سنة ٧٦هـ / ٦٩٥م [١٢٩]. قام أبان بن عثمان بعزل عبد الله بن قيس بن مخرمة عن القضاء وولى مكانه نوفل بن مساحق العامري سنة ٧٦هـ/٦٩٥م [١٣٠].

وخلال تولى نوفل بن مساحق القضاء بالمدينة يشير وكيع في كتابه (أخبار القضاة)، إلى بعض أقضيته؛ ومن ذلك أنه قضى في حصة في دار ادعى فيها رجل على مروان أو بعض ولد مروان [١٣١] حيث عوض المُدعي عن دعواه حتى رضي بالرغم من عدم حضور خصمه [١٣٢]؛ ذلك أن الخصم الحاضر الممتنع عن حضور مجلس القاضي تسمع الدعوى عليه ويقضى بها عليه [١٣٣]، كما كان نوفل بن مساحق يُقيد العبيد بعضهم من بعض [١٣٤].

وبالإضافة إلى تولي نوفل بن مساحق القضاء بين الناس في المدينة، كان أيضا يلي المساعي وهي جباية الصدقات [١٣٥]، وكان عادلاً في جبايته

وشديدًا على أمراء القرى التابعة للمدينة ، فكان لا يصرف إلى الأمراء من أموال الصدقات شيئًا ، بل يقسمها ويُطعمها الناس [١٣٦] .

والجدير بالملاحظة ، أن وظيفة القضاء بين الناس خلال ولاية أبان بن عثمان على المدينة لم تقتصر على القاضي نوفل بن مساحق ، بل كان الوالي أبان بن عثمان نفسه يسهم فيها ، حيث كان من فقهاء المدينة وكان قد عَلِمَ أشياء من قضاء أبيه عثمان بن عفان - رضي الله عنه -[١٣٧] .

يُروى عن مالك أن أبان بن عثمان كان يختصم إليه الناس وكان يقضي بينهم [١٣٨].

والملاحظ أن أبان بن عثمان — خلال ولايته على المدينة كان له موقف من الأقضية التي قضى بها أعداء الدولة الأموية فكان لا يبت فيها حتى يراجع الخليفة الأموي ، يروي وكيع " أن أبان بن عثمان كتب إلى عبد الملك بن مروان ؛ أن أبا عبد الله [عبد الله] ابن الزبير قضى بين الناس بأقضية، فما يرى أمير المؤمنين فيها ؟ أُقضيها أم أردُها؟ فكتب عبدالملك إلى أبان بن عثمان ؛ أنّا والله ما عبنا على ابن الزبير أقضيته ، ولكن عبنا عليه ما تناوله من الأمر فإن ترداد الأقضية عندنا يتعسر"[١٣٩] .

ويدل ما قاله الخليفة عبد الملك بن مروان لواليه على المدينة أبان بن عثمان ، على أن أقضية عبد الله بن الزبير - عندما كان مسيطرًا على المدينة - صحيحة وعادلة ، وأن ما كان بين عبد الملك بن مروان وعبد الله بن

الزبير هو التنازع السياسي وسيطرة عبد الله بن الزبير على الحجاز أو كما قال عبد الملك بن مروان : "ما تناول من الأمر" .

استمر نوفل بن مساحق قاضيًا على المدينة خلال إمارة أبان بن عثمان إلا أنه عُزل عن الإمارة سنة ٨٣هـ/٧٠٢م وتولي بعده هشام بن إسماعيل المخزومي (ت ٨٧هـ/٧٠٦م) الذي استمر واليًا على المدينة حتى وفاة عبد الملك بن مروان سنة ٨٦هـ/٧٠٥م[١٤٠] .

وقد قام الوالي الجديد - هشام بن إسماعيل - بعزل نوفل بن مساحق وتعيين عمر بن خلدة الزُّرَقي الأنصاري قاضيًا على المدينة سنة ٨٣هـ/٧٠٢م [١٤١] ، وكان رجلاً ثقة مهيبًا صارمًا وَرِعًا عفيفًا [١٤٢] .

وكان عمر بن خلدة يقضي في المسجد [١٤٣] ويمتثل الناس لما يقضي به بنفس راضية لهيبته وعدله . يروي ابن سعد عن ابن أبي ذئب (ت ١٥٩هـ/٧٧٦م) . قوله : "حضرت عمر بن خلدة ، وكان على القضاء بالمدينة ، يقول لرجل رُفع إليه : اذهب يا خبيث فاسجن نفسك . فذهب الرجل وليس معه جرسي ، وتبعناه ونحن صبيان حتى أتى السجّان فحبس نفسه" [١٤٤] .

وقد انصب اهتمام القاضي عمر بن خلدة على تخليص سائله عما سأله. يروي البسوى أن ربيعة بن أبي عبد الرحمن (ت ١٣٦هـ/٧٥٣م) [١٤٥] قال: "قال لي ابن خلدة - وكان نعم القاضي - : يا ربيعة أراك تُفتي الناس فإذا جاءك الرجل يسألك فلا تكن همتك أن تخرجه مما وقع فيه ولتكن همتك

أن تتخلص مما سألك [عنه]" (١٤٦) . وفي رواية أخرى يقول ربيعة بن أبي عبد الرحمن : "قال لي ابن خلدة — وكان نِعم القاضي - : ياربيعة إني أراك تُفتي الناس وتقضي بينهم ، فإذا جلس إليك الرجلان فليكن همُّك أن تتخلص منهما: فإنه أجرى أن تُخَلِّص ما بينهما" (١٤٧) . ويدل هذا النص على ارتباط القضاء بالفتيا، فربيعة ابن عبد الرحمن كان يفتي الناس بالمدينة ويقضي بينهم بالرغم من أنه لم يكن معينًا رسميًا من قبل الدولة ومن يمثلها .

والملاحظ أن عمر بن خلدة كان قاضيًا عفيفًا لم يكن يرتزق على القضاء شيئًا (١٤٨). وقد قيل له بعد أن عُزل عن القضاء في ولاية عمر بن عبد العزيز على المدينة سنة ٨٧هـ/٧٠٦م(١٤٩) : "يا أبا حفص كيف رأيت ما كنت فيه ؟ قال : كان لنا إخوان فقطعناهم وكانت لنا أُريضة نعيش منها فبعناها وأنفقنا ثمنها" (١٥٠).

ويدل ما قاله عمر بن خلدة على تشدده في أحكامه القضائية حتى إن صلته بإخوانه انقطعت ، كما يدل من جهة أخرى على تعففه فلم يكن يأخذ رزقًا على قضائه بين الناس، بل كان يعيش على ملكه الخاص من أرض كانت له . ومن هنا يذكر ابن سعد سوء حالة القضاة المادية في ذلك العصر وما طرأ عليها من تغيير في العصور التالية ، فيروى عن محمد ابن عمر الواقدي (ت ٢٠٧هـ/٨٢٢م) قوله : "لقد كان الرجلان يتقاولان بالمدينة في أوّل الزمان فيقول أحدهما لصاحبه : لأنت أفلس من القاضي ، فصار القضاة اليوم ولاة وجبابرة وملوكًا أصحاب غلات وضياع وتجارات وأموال" (١٥١) .

• عهد الخليفة الوليد بن عبدالملك بن مروان (٨٦-٩٦هـ/٧٠٥-٧١٥م)

عين الخليفة الوليد بن عبد الملك عمر بن عبد العزيز واليـًا على المدينة سنة ٨٧هـ/٧٠٦م فقام في نفس السنة بعزل عمر بن خلدة عن قضاء المدينة [١٥٢].

وأثناء إمارة عمر بن عبد العزيز على المدينة (٨٧-٩٣هـ/٧٠٦-٧١٢م) قام بتعيين اثنين من القضاة . أما الأول فهو عبد الرحمن بن يزيد بن جارية الأنصاري (ت ٩٣هـ/ ٧١٢م) وهو ثقة قليل الحديث [١٥٣]. ولكنه لم يستمر على قضاء المدينة مدة طويلة ، بل أيامًا معدودة ، حيث عزله والي المدينة عمر بن عبد العزيز [١٥٤]. وكان سبب عزله أنه كان إذا اختصم إليه الخصمان في الشيء التافه اليسير أخرجه من ماله ، فأصلح به أمرهما ، وعندما علم بذلك عمر بن عبد العزيز ذكر ذلك للقاضي ، فقال له القاضي: "لا أستطيع غير ذلك" فعزله عمر بن عبد العزيز واستعمل غيره [١٥٥].

والمرجح أن موقف الوالي عمر بن عبد العزيز من القاضي عبد الرحمن بن يزيد وعزله كان راجعًا لتخوفه من ذهاب الأحكام القضائية ؛ ذلك أن تدخل القاضي بماله لإرضاء أحد المدعين على الآخر ولو في اليسير من المال فيها بُعد عن الأحكام والفصل فيها .

والجدير بالملاحظة أن عمر بن عبد العزيز عندما عيَّن عبد الرحمن بن يزيد قاضيًا على المدينة أجرى له راتبًا شهريًا وهو ديناران في الشهر [١٥٦].

ويبدو أن هذا الأجر إضافة إلى مرتب القاضي ، إذ لا يعقل أن يكون مرتب القاضي هذا المبلغ اليسير ، خاصة إذا عرفنا أن راتب قاضي البصرة أياس بن معاوية (ت ١٢٢هـ/٧٤٠م) كان مئة درهم في الشهر[١٥٧]، وأن مرتب عبد الرحمن بن حجيرة (ت ٨٠هـ/٦٩٩م) ، قاضي الفسطاط في ولاية عبد العزيز بن مروان، مائتا دينار سنويًا [١٥٨]. لذلك لا يعقل أن يكون مرتب قاضي المدينة أقل من هؤلاء بكثير، والذي يُعتقد أنه مقارب لرزق القضاة في الأمصار الأخرى[١٥٩].

وبعد عزل عبد الرحمن بن يزيد قام عمر بن عبد العزيز - وهو والٍ على المدينة - بتعيين أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري (ت ١٢٠هـ/ ٧٣٨م) قاضيًا عليها سنة ٨٧هـ/٧٠٦م [١٦٠].

وكان أبو بكر بن محمد قاضيًا عالمًا بالقضاء وأحكامه ، ويشار إليه بأنه كان أعلم زمانه بالمدينة بالقضاء [١٦١]. ويُروى أنه كان يتعلم القضاء من أبان بن عثمان بن عفان الذي كان قد عَلِم أشياء من القضاء من أبيه عثمان ابن عفان - رضي الله عنه - [١٦٢].

ثم عزل الخليفة الوليد بن عبد الملك عمر بن عَبد العزيز عن ولاية المدينة سنة ٩٣هـ/٧١٢م، وولّى بدلاً عنه عثمان بن حيان بن معبد المري (ت ١٥٠هـ/٧٦٧م) الذي قام بإقرار أبي بكر بن محمد الأنصاري على قضاء المدينة [١٦٣].

والجدير بالملاحظة أن عمر بن عبد العزيز خلال ولايته على المدينة كان يقضي بين الناس ، فكان إذا جاءه الرجل يدعي على الرجل حقًا ، نَظَرَ فإن كانت بينهما مخالطة أو ملابسة أحلف الذي أدعى عليه ، وإن لم يكن شيء من ذلك ، لم يحلفه [١٦٤].

وبالإضافة إلى ذلك كان عمر بن عبد العزيز لا يقضي بقضاء حتى يستشير فقهاء المدينة ومنهم سعيد بن المسيب (ت ٩٤هـ/٧١٢م) [١٦٥]. يقول مالك بن أنس (ت ١٧٩هـ /٧٩٥م) : "كان عمر بن عبد العزيز لا يقضي بقضاه حتى يسأل سعيد بن المسيب" [١٦٦]. ولا غرابة أن يُسأل سعيد بن المسيب ، فقد كان فقيهًا ومفتيًا وعالمًا بقضاء الرسول - صلى الله عليه وسلم - وقضاء الخلفاء أبي بكر وعمر وعثمان - رضي الله عنهم - [١٦٧].

• **عهد الخليفة سليمان بن عبدالملك بن مروان (٩٦-٩٩هـ/٧١٥-٧٧١م)**

قام الخليفة سليمان بن عبد الملك بعزل والي المدينة عثمان بن حيان المري سنة ٩٦هـ/٧١٥م وولى القاضي أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري على المدينة [١٦٨]. يُروى عن مالك بن أنس قوله : "لم يكن على المدينة أنصاري أميرًا غير أبي بكر بن [محمد] بن عمرو بن حزم وكان قاضيًا" [١٦٩].

وخلال تولي أبي بكر بن محمد الأنصاري إمارة المدينة كان يقضي بين الناس في المسجد وحوله حرس معهم سياط يذبون الناس عنه [١٧٠]. كما

يقول ربيعة بن أبي عبدالرحمن (ت ١٣٦هـ/٧٥٣م) : "رأيت أبا بكر بن حزم إذ كان قاضيًا يستند إلى عمود، وعنده حرس ، معهم سياط " (١٧١).

والمرجح أن اتخاذ الحرس – ومعهم السياط – عند القاضي كان يهدف إلى حماية القاضي والدفاع عنه فيما لو تعرض لأذى الناس الذين تصدر ضدهم أحكامه ، وكذلك لتنفيذ العقوبة التي ينطِق بها القاضي ضد المتهمين، كما أن حضور الحرس مع القاضي يعطي لسلطته هيبة أمام الناس .

والجدير بالملاحظة أن القاضي أبا بكر بن محمد الأنصاري كان يأخذ بإجماع أهل المدينة في قضاياه ويراه عند الاختلاف حقًا . يقول مالك بن أنس (ت ١٧٩هـ/ ٧٩٥م) : "كان أبو بكر بن حزم على قضاء المدينة ؛ وَوُلِي المدينة أميرًا ، قال [مالك] فقال له قائل : ما أدري كيف أصنع بالاختلاف ؛ فقال أبو بكر : يا ابن أخي إذا وجدت أهل المدينة على أمر مستجمعين عليه ، فلا تشك فيه أنه الحق" (١٧٢).

ومن الأمور التي قضى بها أبو بكر بن محمد الأنصاري أنه جلد عبدًا قذف حُرة أو حُرًا ثمانين جلدة (١٧٣)، وقتل مسلماً بذمي لأنه قتله غيلة (١٧٤)، وأجاز التوكيل من الخصم من غير عذر مع حضور صاحب الحق (١٧٥)، كما قضى باليمين مع الشاهد (١٧٦)، وأجاز شهادة قاذف (١٧٧).

وكان القاضي أبو بكر بن محمد الأنصاري شديدًا على الفاسق من الشعراء ، وقد قام بجلد الشاعر الأحوص (١٧٨) مائة جلدة وغرّبه إلى جزيرة دَهْلَكَ (١٧٩).

و لم يتوانَ القاضي أبو بكر الأنصاري خلال إمارته على المدينة من إقامة الحد على والي المدينة السابق في عهد الوليد بن عبد الملك ، عثمان بن حيان المري؛ وذلك لشربه الخمر، بالإضافة إلى إقامته لحد آخر عليه لاتهامه عبد الله ابن عمرو بن عثمان بن عفان (ت ٩٦هـ/٧١٥م) بتهمة فاحشة [١٨٠].

وخلال ولاية القاضي أبي بكر بن محمد الأنصاري على المدينة قضى بقبول شهادة الابن لأمه . يقول سليمان بن أبي سليمان (ت ١٤٢هـ/٧٥٩م) : "شهدت لأمي عند أبي بكر بن محمد فأجاز شهادتي لها" [١٨١]. كما أجاز شهادة من نسي ثم تذكر شهادته . فقد أتى القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق (ت ١٠٨هـ/٧٢٦م) [١٨٢] إلى أبي بكر بن حزم - وهو والٍ - في شهادة عنده لرجل، فسأله عنها أبو بكر بن حزم، و لم يذكرها القاسم عنده، ثم ذكر شهادته بعد ذلك ، فأتى إلى أبي بكر بن حزم، فأخبره بأنه قد ذكرها وأخبره بها ، فأجاز أبو بكر شهادته وقال : "إنما أنت فنستجيز شهادتك ، وإن كان غير القاسم ما أجزنا شهادته" [١٨٣].

والملاحظ أن الوالي أبا بكر بن محمد الأنصاري قام خلال توليه إمارة المدينة سنة ٩٦هـ/٧١٥م بتعيين ابن عمه أبي طُوَاله عبدالله بن عبد الرحمن بان معمر بن حزم الأنصاري (ت ١٣٤هـ/٧٥١م) قاضيًا على المدينة [١٨٤].

وكان أبو طُواله قاضيًا صالحًا وصدوقًا وثقة [١٨٥]، وكان يطلب حضور من يسأله عن أمور تتعلق بالقضاء مبكرًا . أرسل إليه محمد بن عمران التيمي

(ت ١٥٤هـ/٧٧١م) [١٨٦] يسأله عن شيء من أمر القضاء ، فكان يقول له : "إذا أردت هذا فعليك بالغُدوات ، فإن للقلب جِماحًا بالغُدوات" [١٨٧].

• **عهد الخليفة عمر بن عبد العزيز (٩٩-١٠١هـ/٧١٧-٧٢٠م)**

توفي الخليفة سليمان بن عبد الملك بن مروان، وتولى الخلافة بعده عمر ابن عبد العزيز سنة ٩٩هـ/٧١٧م ، فأقر أبا بكر بن محمد الأنصاري واليًا على المدينة ، الذي قام بدوره بإقرار أبي طُوَاله على القضاء إلى أن توفى الخليفة عمر بن عبد العزيز سنة ١٠١هـ/ ٧٢٠م [١٨٨].

ومما هو جدير بالملاحظة اهتمام الخليفة عمر بن عبد العزيز بالقضاء وأهلية من يتولاه ؛ حيث تدل أقواله على الصفات الواجب توفرها في القاضي . فكان يقول : "لا ينبغي للقاضي أن يكون قاضيًا حتى تكون فيه خمس خصال : عفيف ، حليم ، عالم بما كان قبله ، يستشير ذوي الرأي ، لا يبالي ملامة الناس" [١٨٩].

• **عهد الخليفة يزيد بن عبدالملك بن مروان (١٠١-١٠٥هـ/٧٢٠-٧٢٤م)**

تولى الخلافة يزيد بن عبد الملك سنة ١٠١هـ/٧٢٠م فقام بتعيين عبدالرحمن بن الضحاك بن قيس الفهري [١٩٠] واليًا على المدينة ، الذي قام بدوره باستعمال سلمة بن عبد الله بن سلمة المخزومي قاضيًا عليها [١٩١].

والملاحظ أن القاضي سلمة بن عبد الله لم يكتف بحكمه في أمور القضايا، بل كان يستشير فقهاء المدينة ويسألهم عن بعض أمور أحكام القضاء . فعندما أُحضر إلى مجلسه غلام للشهادة تصاغره ، فسأل القاسم بن محمد بن

أبي بكر وسالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب (ت ١٠٧هـ/٧٢٥م) [١٩٢] عن إجازته شهادته فكلاهما قال : "إن كان أنبت الشعر فأجز شهادته"[١٩٣]. والمقصود هنا بلوغ الصبي ، ذلك أن شهادته لا تقبل حتى يكبر والحد الفاصل بين الصغير والكبير هو الاحتلام [١٩٤].

والواقع أن النظر في القضايا لم يقتصر على القاسم بن محمد بن أبي بكر وسالم ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، بل كان فقهاء المدينة ينظرون في المسائل القضائية التي يرفعها إليهم القضاة ، وكانوا إذا جاءهم المسألة القضائية دخلوا فيها جميعًا فنظروا فيها ولا يقضي القاضي حتى يرفع إليهم فينظرون فيها فيصدرون [١٩٥]. ولعل هذا يشبه ما يعرف في عالمنا اليوم باسم محاكم التمييز أو "مجلس القضاء الأعلى" .

غير أن سلمة بن عبد الله لم يستمر على القضاء طويلاً لتغيير ولاة المدينة ، فعندما قام الخليفة يزيد بن عبد الملك بعزل والي المدينة عبد الرحمن بن الضحاك وولى مكانه عبدالواحد بن عبد الله النصري سنة ١٠٤هـ / ٧٢٣م [١٩٦]، قام الوالي الجديد باستعمال سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (ت ١٢٧هـ/٧٤٥م) قاضيًا على المدينة في السنة ذاتها [١٩٧].

ويُوصف سعد بن إبراهيم بأنه قاضٍ عادل صليب في الحكم شريف، يُهاب ويُتقى [١٩٨]. ومن هنا فقد تولى قضاء المدينة مرات متكررة لعدد من ولاة المدينة ، في خلافة يزيد بن عبد الملك (١٠١-١٠٥هـ/٧٢٠-

٧٢٤م) والوليد بن يزيد بن عبد الملك (١٢٥-١٢٦هـ/٧٤٣-٧٤٤م) ، ويزيد بن الوليد بن عبد الملك (١٢٦هـ-٧٤٤م) [١٩٩].

وكان القاضي سعد بن إبراهيم يقضي في المسجد [٢٠٠] كعادة القضاة في ذلك العصر، وله العديد من القضايا التي قضى فيها خلال تكرار توليه القضاء في المدينة. وكان في أحكامه شديدًا على أهالي المدينة حتى ولو كانوا من أعيانها .

يروي جويرية بن أسماء بن عبيد (ت ١٧٣هـ/٧٨٩م) [٢٠١]، أنه تقدم إلى القاضي سعد بن إبراهيم رجل من أهل إسماعيل بن عبد الله بن مطيع [٢٠٢]. يَدَّعي على إسماعيل بأنه لم يعطه من صدقة عبد الله بن مطيع (ت ٧٣هـ/٦٩٢م) [٢٠٣] طوال العام إلا بضعة دنانير، ولما سمع ذلك سعد بن إبراهيم قال لإسماعيل بن عبد الله بن مطيع : "إن كنت لجديرًا في شرفك ، وسنك ، وموضعك ، ونعمة الله عليك ألا يشتد عليك (مثل ما أرى) من أهل بيتك . فقال إسماعيل بن عبد الله : أصلحك الله هُمُ الناس هُمُ الناس فقال له سعد: أما رأيت له حقًا في صدقة عبد الله [بن مطيع] ، على ما يذكر من عِياله ، إلا كذا وكذا دينارًا؟ فقال إسماعيل بن عبد الله : ما ألوتُ [٢٠٤] أصلحك الله" ؛ فقال له سعد : فارفع إليّ حسابك ، ما قبضت الغلة وحيث وضعتها ، فمهما كان من ذلك من حق أقضيه لك ، وما كان من غير حق الزمناكه في صُلب مالك" [٢٠٥]. وهنا طلب إسماعيل بن عبد الله من القاضي سعد بن إبراهيم بأن لا يدخل في هذا الموضوع ، ولكن القاضي سعد بن إبراهيم أصر على إسماعيل بأن يرفع إليه حسابه ، وعندما أجابه بالرفض ، قام

بضربه بالسياط في مسجد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – حتى وافق على رفع حسابه للقاضي ، ثم أُخذ إلى السجن ، ويكمل راوي هذه الحادثة بقوله : "وكان إسماعيل [بن عبد الله بن مطيع] يومئذ سيد قريش" (٢٠٦).

ويستنتج من حكم القاضي سعد بن إبراهيم في هذه القضية على شدته في الأحكام حتى على سادة القوم في المدينة ، كما يستدل بذلك، على عدالته كقاضٍ يتوخى العدل والإنصاف بين الناس .

وتدل أخبار القاضي سعد بن إبراهيم على تشدده في قبوله لشهادة الشهود وخاصة من يراه غير مؤهل للشهادة كأن يكون به حمق . فقد جاءه رجل يطلب حقاً ومعه شاهد ورجل يشهد على شهادة أخرى من مروان بن أبان بن عثمان (٢٠٧) فقال له سعد : "من شهودك ؟ قال : هذا ، وهذا يشهد على شهادة مروان بن أبان ، فقال له القاضي سعد: هل لك شاهد غير مروان ؟ قال : لا ، فقال له سعد : قد والله أرى أبطل الله ما تطلب" فعاد الرجل إلى مروان بن أبان وأخبره برفض القاضي سعد لشهادته، فأرسل مروان ابنًا له إلى القاضي سعد فقال له : "إن أبي أرسلني يقول : لِم ترد شهادتي ؟ فوالله لأنا خير منك ، وأبي خير من أبيك ، وجدي خير من جدك" ، فرد عليه القاضي سعد قائلاً : "يا بني قل لأبيك : يرحم الله أباك ، وجدك ، فأما أنت فلست بخير من أحد ؛ وأما مسألتُك إياي : لِـمَ رددت شهادته ، فإن أمير المؤمنين يزيد بن عبد الملك كتب إلينا أن نرد شهادة الحَمْقى ، وإن أباك من الحَمْقى" (٢٠٨).

وبالإضافة لرد القاضي سعد بن إبراهيم لشهادة الحَمْقى كان أيضًا لا يقبل شهادة من به ضعف في عقله . فقد شهد عنده رجل بشهادة فلم يتهمه القاضي سعد بن إبراهيم بالكذب، ولكن اتهمه في ضعف عقله وقال له : "لولا أني سمعت أنه كان يقال : يدخل الجنة كذا وكذا من هذه الأمة قلوبهم في الضعف على مثل قلوب الطير لعاقبتك ، ولكني أظنك منهم" (٢٠٩).

كما كان القاضي سعد بن إبراهيم لا يجيز شهادة من يبول واقفًا (٢١٠) ؛ بالرغم من ورود ما يبيح ذلك في المصادر (٢١١). ولعل موقفه هذا راجع لمنافاة من يبول واقفًا للوقار ومحاسن العادات ، ولأنه قد يتطاير عليه رشاشه (٢١٢) .

و لم يقتصر القاضي سعد بن إبراهيم في تشدده على الحمقى وضعفاء العقل ومن يبول واقفاً ، بل كان أيضًا شديدًا في إقامة الحدود على الفساق من المغنيين . فقد سمع يومًا مغنيًا يغني – وهو شارب – فأمر به فضربه الحد (٢١٣).

والجدير بالملاحظة ، أن القاضي سعد بن إبراهيم لم يستمر طويلاً على قضاء المدينة في عهد الخليفة يزيد بن عبد الملك (١٠١-١٠٥هـ/٧٢٠-٧٢٤م) ، حيث قام والي المدينة عبد الواحد النصري بعزله عن القضاء وتولية سعيد بن سليمان بن زيد بن ثابت الأنصاري (ت ١٣٢هـ/٧٥٠م) على القضاء سنة ١٠٤هـ/٧٢٣م (٢١٤).

وكان سعيد بن سليمان فاضلاً عابدًا كثير الصلاة [٢١٥]. وتدل أخباره على أنه كان كارهًا للقضاء [٢١٦]. وقد سألَ أمير المدينة أن يعفيه من القضاء، ولكن الأمير جمع له شيوخ أهل المدينة فقالوا لسعيد بن سليمان : "لقضاء يَوْم لحق أفضل عندنا من صلاتك عُمْرك" فتولى القضاء [٢١٧].

وكانت أول قضية قضى بها سعيد بن سليمان ضد أمير المدينة عبد الواحد النصري الذي كان قد غصب قومًا مالًا لهم بِمَلَلٍ [٢١٨] فأخرج القاضي سعيد من يديه ذلك المال وقسمه على الفقراء في المدينة [٢١٩].

والملاحظ أن والي المدينة أراد عزل القاضي سعيد بن سليمان لموقفه منه ، ولكنه لم يستطع لعدالة القضية التي قضى فيها ، بل إن الوالي عُزل من أجل هذه القضية [٢٢٠].

وقد استمر سعيد بن سليمان قاضيًا على المدينة حتى وفاة الخليفة يزيد بن عبد الملك سنة ١٠٥هـ/٧٢٠م [٢٢١].

- **عهدالخليفة هشام بن عبدالملك بن مروان (١٠٥-١٢٥هـ/٧٢٤-٧٤٣م)**

تولى الخلافة هشام بن عبد الملك (١٠٥-١٢٥هـ/٧٢٤-٧٤٣م) فعين خاله إبراهيم بن هشام بن إسماعيل المخزومي واليًا على المدينة سنة ١٠٦هـ/٧٢٥م [٢٢٢] فقام بدوره بتعيين محمد بن صفوان بن عبيد الله الجمحي على قضائها في سنة ١٠٦هـ/ ٧٢٥م [٢٢٣].

وكان القاضي محمد بن صفوان يؤكد على شهادة الأخ لأخيه وجوازها . يروي وكيع عن أخي الزهري [٢٢٤] قوله : "حضرتُ محمد بن صفوان

الجمحي ، وجاءه ابن شهاب[٢٢٥] في خصومة له ، وجاء بأخيه أي يشهد له، فقال خصمه : إن شاهده أخوه، فأمر به [القاضي] فوجئ[٢٢٦] في عُنقه، وأجاز شهادَتَه [أخو ابن شهاب] لأخيه" [٢٢٧].

غير أن القاضي محمد بن صفوان لم يستمر على القضاء طويلاً - خلال ولاية إبراهيم ابن هشام المخزومي - ، بل عُزل وعُين بدلاً عنه الصلت بن زبيد بن الصلت الكندي [٢٢٨]، وقد استمر الصلت بن زبيد قاضيًا في المدينة ، إلى أن عُزل والي المدينة إبراهيم بن هشام المخزومي سنة ١١٤هـ/٧٣٢م ووُلي بدلاً عنه خالد بن عبد الملك بن الحارث بن الحكم ابن أبي العاص [٢٢٩].

وقد قام خالد بن عبد الملك بتعيين أبي بكر بن عبد الرحمن بن حويطب (ت١٣٣هـ/ ٧٥١م) قاضيًا على المدينة سنة ١١٤هـ/٧٣٢م [٢٣٠] ، ولكن أبا بكر لم يستمر طويلاً على القضاء في عهد الوالي خالد بن عبد الملك ، حيث قام بعزله ورد على قضاء المدينة القاضي السابق محمد بن صفوان [٢٣١].

وبالرغم من أن أغلب المصادر تذكر أن محمد بن صفوان الجمحي هو قاضي المدينة خلال ولاية خالد بن عبد الملك [٢٣٢] ، إلا أن وكيعًا في "أخبار القضاة" لم يتيقن من اسمه ، بل يقول: "ثم عُزل أبو بكر بن عبد الرحمن ، ورُد محمد بن صفوان الجمحي ، وقيل محمد ابن سليمان الجمحي ، وقيل عبيد الله بن صفوان الجمحي" [٢٣٣].

ويورد وكيع رواية تفيد بأن عبيد الله بن صفوان الجمحي – ولعله يقصد محمد بن صفوان – هو قاضي الوالي خالد بن عبد الملك ، ويذكر قضية قضى فيها ، وهي أن أيوب ابن سلمة بن عبد الله بن الوليد بن المغيرة المخزومي(٢٣٤) تزوج فاطمة بنت الحسن بن الحسين بن علي (٢٣٥) بدون عِلم إخوتها ، حيث زوجها إياه ابنها الحسن بن معاوية بن عبدالله بن جعفر، فخاصم أحد أخوتها وهو عبد الله بن الحسن أيوب بن سلمة إلى والي المدينة خالد بن عبد الملك ليرد نكاح أيوب بن سلمة من فاطمة بنت الحسن ، فرفعها الوالي إلى قاضيه عبيد الله بن صفوان [محمد بن صفوان] ، ولكن القاضي تخوف أن يقضي على أيوب بن سلمة لقرابته من الخليفة هشام بن عبد الملك ، حيث إنه خاله ، غير أن والي المدينة خالد بن عبد الملك أمره أن يشتد ويضرب أيوب بن سلمة فأعادهما القاضي ونسخ نكاح أيوب بن سلمة من فاطمة بنت الحسن فاعترض أيوب بن سلمة على حكم القاضي، وقال بأنه سيرُد نكاح القاضي، فضربه القاضي سبعين سوطًا (٢٣٦).

غير أن أيوب بن سلمة رفع قضيته إلى الخليفة هشام بن عبد الملك الذي انتقد والي المدينة خالد بن عبد الملك وأعلمه بأن القاضي لم يكن ليتجرأ على ضرب خاله إلا بأمر منه، ثم أمر الخليفة والي المدينة أن يدعو عشرة من خيار أهل المدينة ليخيروا فاطمة بنت الحسن في نكاحها من أيوب بن سلمة فإن وافقت على أيوب بن سلمة فلها ذلك ، وقد أجاز أمير المؤمنين نكاحها ، وإن كرهت ذلك النكاح فيصرف عنها أيوب بن سلمة فاختارت فاطمة بنت الحسن أيوب بن سلمة وبقيت معه حتى ماتت (٢٣٧).

ويلاحظ في هذه القضية سيطرة والي المدينة على القاضي وإرغامه على إنفاذ الأحكام حتى وإن كان القاضي متخوفًا منها . وليس ذلك بغريب فالصلاحيات الممنوحة للولاة على القضاة كانت قوية ونافذة فهم الذين يولونهم ويعزلونهم متى ما أرادوا [٢٣٨].

وعلى الرغم من السلطة الممنوحة لولاة البلدان في تعيين القضاة وعزلهم والتدخل أحيانًا في أقضيتهم إلا أنها كانت تراقب من الخليفة الأموي الذي يتدخل أحيانًا ، كما تدخل الخليفة هشام بن عبد الملك في هذه القضية بحلها.

ثم قام الخليفة هشام بن عبد الملك بعزل والي المدينة خالد بن عبد الملك سنة ١١٨هـ/٧٣٦م ، وكتب إلى أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري – الذي تولى القضاء والإمارة بالمدينة سابقًا [٢٣٩]– ، أن يتولى ولاية المدينة فكان يصلي بالناس عدة أيام حتى وصل الوالي الجديد للمدينة من مكة وهو محمد بن هشام بن إسماعيل المخزومي الذي استمر واليًا على المدينة من سنة ١١٨هـ/٧٣٦م حتى وفاة الخليفة هشام بن عبد الملك سنة ١٢٥هـ/٧٤٣م [٢٤٠].

والملاحظ أنه خلال إمارة أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم للناس بالمدينة كان أيضًا يتولى القضاء خلال تلك الأيام التي سبقت وصول الوالي . ويدل على ذلك ما ذكره وكيع من أن الوالي الجديد للمدينة وهو محمد المخزومي قام بعزل أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وولى بدلاً عنه

مصعب بن محمد بن شرحبيل العبدري على قضاء المدينة سنة ١١٩هـ/٧٣٧م [٢٤١].

ولكن مصعب العبدري لم يستمر على القضاء طويلاً ؛ إذ عزله والي المدينة محمد المخزومي وعيَّن بدلاً عنه محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو ابن حزم الأنصاري (ت ١٣٠هـ/٧٥٨م) قاضيًا عليها [٢٤٢].

وكان القاضي محمد بن أبي بكر يقضي بين الناس في مؤخر المسجد النبوي [٢٤٣]. ويتصف بأنه قاضٍ زكن أي ذو فطنة وحدس صادق وظن كاليقين [٢٤٤]. يقول مالك بن أنس : "كان محمد بن أبي بكر ...قاضيًا وكان زَكِنًا " [٢٤٥].

ويلاحظ أن القاضي محمد بن أبي بكر كان يقضي أحيانًا على أساس إجماع وعمل أهل المدينة ؛ يقول مالك بن أنس : "كان محمد بن أبي بكر على القضاء بالمدينة ، فكان إذا قضى بالقضاء مخالفًا للحديث يقول له أخوه عبد الله ، وكان رجلاً صالحًا: أي أخي أين أنت عن الحديث أن تقضي به ؟ فيقول أيهات [هيهات] فأين العمل ؟ يعني ما اجتُمع عليه بالمدينة" [٢٤٦].

ومن القضايا التي قضى فيها القاضي محمد بن أبي بكر ، القَسامَة وتفسيرها في الدم أن يُقتل رجل ولا تقوم على من قتله بينة عادلة كاملة ، فيُستحلف أولياء القتيل خمسين يمينًا بأن من ادعوا عليه انفرد بقتل صاحبهم ما شرَكه في دمه أَحد ، فإن حلفوا استحقوا دية قتيلهم [٢٤٧]؛ يقول أبو ضمرة أنس بن عياض الليثي (ت ٢٠٠هـ/٨١٥م) [٢٤٨]: "خرجنا

نتنـــزه بالعقيق [٢٤٩]، ونحن غلمان فعمد غلام من الأشجعيين [٢٥٠] إلى فوق القصر [٢٥١] فرماه غلام بحجر فسقط فوقع ميتًا ، فأحلف [القاضـــي] محمد بن أبي بكر بن عمرو بن حزم أولياءه قَسامَة خمسين رجلاً ؛ لقد صعد فيه حيًا ورُمي حيًا وبه سقط ، ومن سقوطه مات، فـألزمهم الديـــة ..." [٢٥٢].

واستمر القاضي محمد بن أبي بكر على قضاء المدينة حتى وفـــاة الخليفـــة الأموي هشام بن عبد الملك سنة ١٢٥هـ/٧٤٣م [٢٥٣].

• **عهد الخليفة الوليد بن يزيد بن عبدالملك (١٢٥-١٢٦هـ/٧٤٣-٧٤٤م)**

عندما تولى الوليد بن يزيد بن عبد الملك الخلافة سنة ١٢٥هـــ/٧٤٣م قام بعزل والي المدينة محمد بن هشام المخزومي ، وعيَّن بدلاً عنه يوسف بـــن محمد بن يوسف بن الحكم الثقفي واليًا على المدينـــة بالإضـــافة إلى مكـــة والطائف [٢٥٤].

وكعادة الولاة الجدد قام يوسف بن محمد الثقفي بتعيين سعد بن إبـــراهيم ابن عبد الرحمن ابـــن عـــوف الزهـــري قاضـــيًا علـــى المدينـــة في ســـنة ١٢٥هـ/٧٤٣م [٢٥٥]. وكان قد سبق أن تولى القضاء بالمدينـــة في عهـــد الخليفة يزيد بن عبدالملك (١٠١-١٠٥هـ/٧٢٠-٧٢٤م) [٢٥٦].

ويورد وكيع في كتابه : "أخبار القضاة" بعض القضايا التي قـــضى فيهـــا سعد بن إبراهيم في عهـــد الخليفة الوليد بن يزيد . ومنها ما يرويـــه جويرية ابن أسماء بن عبيد من أنه شهد سعد بن إبراهيم وقد قدم إليه عبـــد الله بـــن

الحسن بن حسن بن علي بن أبي طالب (ت ١٤٤هـ/ ٧٦٢م) [٢٥٧] ومعه وكيل آل معاوية في قضية ؛ وهي أن : "عبد الله [بن الحسن] قد رَفَع في عنصر [عُنقر] عين له بنسع [بينبع] [٢٥٨]، فحال بينه وبين ذلك وكيل إلى [آل] معاوية، وادعى أن الــوادي كله له ، فضرب له سعد أو قاض من قبل أجلاً على أن يأتي بالبينة على ما ادعى، فلم يأت بالبينة حتى انقضى الأجل ، فقال ســعد لعبد الله : أترضى أن نخلي بينك وبين عملك ، فإن كنت عَملت في حقك ، كما عَملت ، وإن كنت عَملت في غير حقك، عُقدَ عليــك [٢٥٩] ؛ قــال [عبد الله] : نعم ؛ قــال [سعد]: فقد خلينــا بينك وبــين العُقــل [٢٦٠]، فنادى وكيل [آل] معاوية : يا معشر المسلمين أشــهد الله وأشــهدكم أني لست بوكيل ، ولا خصم إنما خصمه أمير المؤمنين ، يعني الوليد بن يزيــد ، قال له سعد : قد أقمت عندي البينة، أنك جَري [٢٦١] وأنك وكيل ، فلمــا رأيت الحق توجه عليك ، قلت : لست بوكيل ولا خصم ، أمــا والله لــو نقضي بعلمنا في النعينعة [البُغَيْبغَة] [٢٦٢] لقضينا بغير ما ترى" [٢٦٣].

ويبدو من كلام القاضي سعد بن إبراهيم لوكيل بني معاوية إنه كان يرى بأن حق آل علي بن أبي طالب ليس مقصورًا على تلك الأرض المحدودة بينبع والتي نقل زرعها عبد الله بن الحسن بن حسن بن علي بن أبي طالب ؛ بــل على كامل أوقاف علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - في البغيبغــة الــتي استولى عليها خلفاء بني مروان .

ومن جهة أخرى ، يدل كلام القاضي سعد بن إبراهيم على أن القاضــي وإن كان يعلم بالحقوق ولمن تكون إلا أن سلطته كقاضٍ مقيدة أحيانًا بسلطة

الخليفة الأموي مما يدل - أحيانًا - على أن سلطة القاضي لم تكن مستقلة تمام الاستقلال .

والواقع أن موضوع هذه القضية يتعلق بصدقة الخليفة علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - في ينبع وهو حصن به نخيل وماء وزرع ، وبه أوقاف وصدقات لعلي بن أبي طالب - رضي الله عنه - يتوارثها أولاده من بعده [٢٦٤].

وكان لعلي بن أبي طالب - رضي الله عنه - في ينبع ضيعتان وهما : البُغَيْبِغَةُ ، وعيون منها عين أبي نَيْزَرَ - نسبة إلى مولى لعلي كان يقوم على مال علي في ينبع [٢٦٥] - وقد تصدق بهما علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - على فقراء المدينة وابن السبيل وذوي الحاجة من أقربائه [٢٦٦].

غير أنه وفي عهد الخليفة معاوية بن أبي سفيان أراد من عبد الله بن جعفر ابن أبي طالب (ت ٨٠هـ/٦٩٩م) [٢٦٧] أن يزوج ابنته ليزيد بن معاوية ، ولكن الحسين بن علي وهو خالها — رفض ذلك وأعطى البغيبغات عبد الله ابن جعفر بن أبي طالب يأكل منها ويستعين بها على دينه على ألا يُزوج ابنته يزيد بن معاوية ، وزوجها ابن عمها القاسم بن محمد بن جعفر ، ولم تزل البغيبغات في يد حُسين حتى هلك ، ثم استولى عليها يزيد بن معاوية فكانت في يده ، ثم كانت في يد عبد الله بن الزبير وأخذها آل علي ، ثم دفعها عبد الملك إلى آل معاوية ، حتى تولى الخلافة عمر بن عبد العزيز فردها إلى آل

علي ، فلما تولى الخـــلافة يزيد بن عبد الملك ردها إلى آل معاوية [٢٦٨]. واستمرت لهم حتى نهاية العصر الأموي .

ومن هنا، فليس غريبًا والحالة هذه في أمر صدقات علي بـــن أبي طالـــب – رضي الله عنه – التي تناوب ملكيتها الخلفاء الأمويون وعبد الله بن الزبير مـــا عدا الخليفة الأموي عمر بن عبدالعزيز – ، أن يرى فيها القاضي سعد بـــن إبراهيم رأيًا يخالف رأي وكيل الخليفة الأموي الوليد بن يزيد ، وأنهـــا مـــن صدقات علي بن أبي طالب – رضي الله عنه – ولورثته فيها نصيب .

والحق أن القاضي سعد بن إبراهيم كان في حكمه شديدًا على من يقـــوم بالتعريض بأفعال الرسول – صلى الله عليه وسلم – وأوامره ؛ ومنها ما أمر به الرسول – صلى الله عليه وسلم – من قتل كعب بن الأشرف اليهودي ، وهو شاعر كان يهجو ويؤذي الرسول – صلى الله عليه وسلم – ، ويحرض ويؤلب عليه كفار قريش ، وكان من تولى قتله محمد بن مسلمة بن سلمة بن مالك بن الأوس (ت٤٦هـــ/٦٦٦م) وصحابة معه ذهبوا لكعب واستدرجوه ثم قتلوه [٢٦٩]. وعندما كان سعد بن إبراهيم معزولاً عن القضاء وجالسًا عند إبراهيم بن هشام بن إسماعيل المخزومي ، والي المدينة للخليفة هشام بن عبد الملك سنة ١٠٦هـــ/٧٢٥م ، اختصم عند الوالي ابن لمحمد بن مسلمة وآخر من بني حارثة [٢٧٠]، فقال ابن محمد بن مسلمة : "أنا ابن قاتل كعـــب بـــن الأشرف، فقال الرجل من بني حارثة : والله ما قُتل [كعب] إلا غـــدرًا "ولم يعترض على ذلك الوالي ، فلما اُستعمل سعد بن إبراهيم علـــى القـــضاء في ولاية يوسف بن محمد الثقفي وفي خلافة الوليد بن يزيد بـــن عبـــد الملـــك

(١٢٥-١٢٦هـ/٧٤٣-٧٤٤م)[٢٧١]، أحضر القاضي سعد بن إبراهيم الرجل من بني حارثة وقال له : "أنت القائل : إنما قُتل الأشرف غدرًا ؟ ثم ضربه خمسين ومائة [سوطًا] ، وحلق رأسه ولحيته ، ثم قال : والله لا أفوتنك الضرب ما كان لي سلطان" [٢٧٢].

والواقع أن القاضي سعد بن إبراهيم لم يقتصر في إقامته للحدود على المدينة، بل إن إقامته للحدود كان يلازمه حتى وهو بعيد عن منصبه كقاضٍ في المدينة، وكانت أحكامه تلقى قبولاً من الخلفاء الأمويين . فعندما طلبه الخليفة الوليد بن يزيد بالحضور إلى دمشق عيّن سعد بن إبراهيم بدلاً عنه على القضاء عُبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر ابن الخطاب (ت ١٤٧هـ/٧٦٤م) [٢٧٣] وذهب إلى دمشق ، وخلال انتظاره لمقابلة الخليفة الوليد بن يزيد رأى قريبًا للخليفة يطوف في المسجد وهو سكران فضربه في المسجد ثمانين سوطًا وركب عائدًا إلى المدينة، ولكن الخليفة الوليد أحضره وعندما سأله عما فعل ، قال القاضي سعد بن إبراهيم: "يا أمير المؤمنين إنك وليتنا أمرًا من أمورك، وأني رأيت حقاً لله ضائعًا؛ سكران يطوف في المسجد، وفيه الوفود ووجوه الناس، فكرهت أن يرجع الناس عنك بتعطيل الحدود، فأقمت عليه الحد؛ قال [الخليفة]: جزاك الله خيرًا، وأمر له بمال وصرفه إلى المدينة ..." [٢٧٤].

وبالرغم من عدالة القاضي سعد بن إبراهيم وتشدده في الأحكام القضائية، إلا أنه لم يستمر طويلاً على قضاء المدينة في عهد واليها يوسف بن محمد الثقفي ، فقد قام بعزله وعَيَّن بدلاً عنه يحيى بن سعيد الأنصاري (ت

١٤٣هـ/٧٦١م) [٢٧٥] سنة ١٢٥هـ/٧٤٣م الذي استمر على قضاء المدينة إلى أن قُتل الخليفة الوليد بن يزيد سنة ١٢٦هـ/٧٤٤م [٢٧٦].

ويوصف القاضي يحيى بن سعيد بأنه ثقة كثير الحديث حجة ثبت وفقيه ورجل صالح [٢٧٧].

غير أن المصادر المتاحة لا تشير إلى أقضية ليحيى بن سعيد في المدينة خلال توليه القضاء، ولكنها تذكر بأنه استمر قاضياً في العصر العباسي، حيث ولاه الخليفة العباسي أبو جعفر المنصور (ت ١٥٨هـ/٧٧٥م) القضاء في مدينة الهاشمية بالكوفة في العراق سنة ١٤٣هـ/٧٦٠م [٢٧٨].

• عهد الخليفة يزيد بن الوليد بن عبد الملك (١٢٦هـ/٧٤٤م)

تولى الخلافة يزيد بن الوليد بن عبد الملك سنة ١٢٦هـ/٧٤٤م ، فقام بتعيين عبدالعزيز ابن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان (ت ١٣٠هـ/٧٤٨) [٢٧٩] واليًا على المدينة فجعل على قضائها سعد بن إبراهيم الذي تولى القضاء في المدينة مرات عديدة سابقة [٢٨٠].

ثم قام الخليفة يزيد بن الوليد بعزل والي المدينة عبد العزيز بن عبد الله ابن عثمان ابن عفان وعين بدلاً عنه عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز بن مروان (ت ١٤٧هـ/٧٦٥م) في سنة ١٢٦هـ/٧٤٤م [٢٨١].

وقد قام الوالي الجديد بعزل القاضي سعد بن إبراهيم وتعيين عثمان بن عمر بن موسى التيمي (ت ١٤٥هـ/٧٦٣م) على قضاء المدينة [٢٨٢]. وبهذا يكون القاضي سعد بن إبراهيم قد تولى القضاء في المدينة ثلاث مرات وفي

عهد ثلاثة من الخلفاء الأمويين ؛ وهم يزيد بن عبد الملك والوليد بن يزيد بن عبد الملك ويز بن الوليد بن عبد الملك . ويدل تكرار عزل وتولية القاضي سعد بن إبراهيم على القضاء على الصلاحية الكبيرة الممنوحة لولاة المدينة والتفويض الكبير الذي منحه لهم الخلفاء الأمويون . كما يدل أيضًا على عدالة القاضي سعد بن إبراهيم ورغبة ولاة المدينة في استمراره قاضيًا يقيم الحدود بنزاهة وعدل وتحرٍّ. فقد كان يتحرى صدق الرجال ولا يقبل أي قول ، يقول شعبة بن الحجاج العتكي الأزدي (ت ١٦٠هـ/ ٧٧٧م): "ما رأيت رجلاً أوقع في رجال أهل المدينة من سعد بن إبراهيم ما كنت لأرفع له رجلاً إلا كذّبه" (٢٨٣).

ومن جهة أخرى ، ترتب على تكرار عزل بعض القضاة في المدينة ، أن تعرض لهم السفهاء من الناس وذلك لزوال السلطة من أيديهم فينالون منهم ، وخاصة من أولئك الذين أقيم عليهم حد بسلطة القاضي (٢٨٤). وقد تعرض القاضي سعد بن إبراهيم لأذى بعض من أقام عليهم الحد ، ومع ذلك فقد كان يخشاه الناس لما عرفوا أنه ما يكاد يُعزل عن القضاء حتى يتولاه من جديد ويقيم الحد على من تعرض له (٢٨٥).

- **عهد الخليفة مروان بن محمد بن مروان بن الحكم (١٢٧-١٣٢هـ/٧٤٤-٧٥٠م)**

بُويعَ مروان بن محمد بالخلافة سنة ١٢٧هـ/٧٤٤م ، فقام بإقرار عبدالعزيز بن عمر بن عبد العزيز على ولاية المدينة ومكة ، ثم عزله سنة

١٢٩هـ/٧٤٦م ، وعيّن بدلاً عنه عبد الواحد بن سليمان بن عبد الملك بن مروان على المدينة ومكة [٢٨٦].

وقد قام عبد الواحد بن سليمان بتعيين عثمان بن عمر بن موسى التيمي على قضاء المدينة [٢٨٧] والذي كان قد تولى قضاءها في عهد الخليفة يزيد بن الوليد بن عبد الملك . وكان للقاضي عثمان بن عمر مكانة رفيعة وجليلة وعاش حتى ولي القضاء في عهد الخليفة العباسي أبو جعفر المنصور [٢٨٨].

أما آخر قضاة الأمويين المعينين في المدينة في المرحلة المروانية فهو محمد بن عمران بن إبراهيم بن محمد بن طلحة بن عبيد الله التيمي (ت ١٥٤هـ/٧٧١م) [٢٨٩].

وقد تولى محمد بن عمران القضاء في المدينة في مرحلة عصيبة من الحكم الأموي، وذلك عند استيلاء الخوارج بقيادة المختار بن عوف الأزدي على المدينة سنة ١٣٠هـ/ ٧٤٨م ، وهروب والي المدينة عبد الواحد بن سليمان ابن عبد الملك إلى الشام [٢٩٠]. ولكن الخليفة مروان بن محمد وجه إلى المدينة عبد الملك بن محمد بن عطية الذي استطاع قتل المختار بن عوف ومن معه من الخوارج ، ثم خرج عبد الملك بن محمد بن عطية إلى اليمن واستخلف واليًا على المدينة الوليد بن عروة بن محمد بن عطية [٢٩١]، الذي قام بتعيين محمد بن عمران التيمي قاضيًا عليها [٢٩٢].

وصِفَ القاضي محمد بن عمران التيمي بأنه قاضٍ مهيب جليل ومن أهل المروءة والصلابة في القضاء، ولا يُطمع في حكمه وله فقه وعلم وأدب[٢٩٣].

والجدير بالملاحظة ، أن القاضي محمد بن عمران التيمي كان يستفيد من علماء وفقهاء المدينة ويشاورهم ، ومن هؤلاء محمد بن عبد الرحمن بن أبي الزناد (ت ١٧٤هـ/ ٧٩٠م) ، الذي اشتهر بعلمه بحساب القسم والفرائض وفهمه للقرآن الكريم والحديث النبوي [٢٩٤] . يقول محمد بن عمر الواقدي (ت ٢٠٧هـ/٨٢٢م) : "سمعت محمد بن عمران الطلحي قاضينا وأُتي بكتاب يُقرأ عليه فقال : أعْرِضَ على محمد بن عبد الرحمن ، فقيل : لا، فقال : اذهب به فاعرضه عليه ثم جئني به" [٢٩٥].

ويُعتبر القاضي محمد بن عمران التيمي آخر من تولى القضاء للمروانيين في العصر الأموي . ولكن شهرته كقاضٍ استمرت في العصر العباسي ، فقد تولى القضاء في المدينة للخليفة العباسي أبي جعفر المنصور [٢٩٦].

ويلاحظ في هذه المرحلة المروانية كثرة عدد القضاة الذين تولوا القضاء في المدينة ، حيث بلغ عددهم سبعة وعشرين قاضيًا ، ارتبط تعيينهم بالولاة العديدين الذين تولوا إمارة المدينة في الفترة المروانية ؛ حيث كان الولاة هم الذين يعينون القضاة ويعزلونهم [٢٩٧]. كما يلاحظ أيضًا تكرار من تولى القضاء بينهم لفترة أو أكثر ، وذلك راجع لعدلهم ونزاهتهم في أحكامهم القضائية . وعلى سبيل المثال تولى القاضي أبو بكر بن محمد الأنصاري القضاء في المدينة المنورة ثلاث فترات، حيث كان يُعزل ويولى من جديد على القضاء ، وينطبق الأمر أيضًا على القاضي سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف الذي عُزل عن منصب القضاء وتولاه ثلاث فترات .

والجدير بالملاحظة ، أن بعض فقهاء المدينة اشتهروا بمقدرتهم على القضاء ومعرفتهم بأحكامه بالرغم من أنهم لم يتولوا القضاء رسميًا ؛ ومن هؤلاء عطاء ابن يسار (ت ١٠٣هـ/٧٢١م) وكان ثقة كثير الحديث وقاصًا واعظاً جليل القدر[٢٩٨].

يروي البسوي أن رجلاً سأل سعيد بن المسيب عن أمر ، فسأله إن كان سأل أحد غيره ، فقال نعم سألت عطاء بن يسار فقال له : "فما قال لك ؟ قال: كذا وكذا قال: فاذهب إلى سليمان بن يسار (ت ١٠٧هـ/٧٢٥م) فسله فأخبرني ما قال لك. قال: فسأله فقال: الأمر فيه كذا وكذا ، وأخبرت ابن المسيب : فقال ابن المسيب : عطاء قاضٍ وسليمان مُفت" [٢٩٩].

ويفهم من هذا النص أن عطاء بن يسار أهل وقادر على القضاء بين الناس، أما سليمان بن يسار فإنه مفتٍ يبين المشكل من الأحكام الدينية ويصدر فيها حكمًا للناس .

ومما يؤكد مقدرة عطاء بن يسار على القضاء أكثر من الإفتاء ما يقوله عطاء نفسه من أن عبد الله بن عمرو بن العاص (ت ٦٥هـ/٦٨٥م) قال له: "إنما أنت قاضٍ ولست بمفت" [٣٠٠].

وبالإضافة إلى عطاء بن يسار ، كان يقضي بالمدينة رباح بن عبد الرحمن ابن أبي سفيان بن حويطب العامري (ت ١٣٣هـ/٧٥١م) ، وذلك في مؤخر المسجد النبوي مع غيره ممن تولوا القضاء رسميًا في المدينة [٣٠١]. كما كان يقضي في المسجد النبوي سلمة بن دينار أبو حازم الأعرج

(ت ١٤٠هـ/٧٥٧م) ، الذي يُوصف بأنه من عبَّاد أهل المدينة وزهادهم [٣٠٢]. وكذلك شيبة بن نصاح المخزومي (ت ١٣٠/ ٧٤٨م) ، وكان يقضي في مسجد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - [٣٠٣]، وهو ثقة وإمام أهل المدينة في القراءات [٣٠٤] .

والجدير بالملاحظة ، أن بعض هؤلاء القضاة غير المعينين رسميًا كانوا في نفس الوقت يقصون (أي يعظون ويذكرون) ويفتون الناس ؛ ومن هنا جاءت الروايات تفيد بأن بعض هؤلاء كانوا يجمعون بين القضاء والإفتاء والقصص[٣٠٥].

فقد كان عطاء بن يسار قاضيًا ومفتيًا وقاصا[٣٠٦]. وكان سلمة بن دينار يجمع بين القضاء والقصص [٣٠٧].

ب - قضاة مكة

سيطر الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان على مكة سنة ٧٣هـ/٦٩٢م وذلك بعد قضاء عامله الحجاج بن يوسف الثقفي على خلافة عبد الله بن الزبير ، فارتبطت سياسيًا وإداريًا بالدولة الأموية . ولكن يلاحظ أن المصادر المتاحة لا تشير بالتفصيل إلى من تولى قضاء مكة في الفترة المروانية والتي امتدت من سنة ٧٣هـ/٦٩٢م إلى سنة ١٣٢هـ/٧٥٠م.

غير أن هناك إشارات في بعض المصادر إلى عدد من القضاة الذين تولوا القضاء في مكة خلال المرحلة المروانية من العصر الأموي . ومن هؤلاء القضاة ؛ طارق بن عمرو المكي[٣٠٨]. وقد عُين أيضًا على قضاء وإمارة

المدينة بعد القضاء على حركة مصعب بن الزبير في العراق سنة ٧٢هـ/٦٩١م [٣٠٩]. ولا تشير المصادر المتاحة إلى كيفية تعيينه على قضاء مكة ولكنها تكتفي بالقول بأنه قاضي مكة [٣١٠].

وخلال ولاية عمر بن عبد العزيز على المدينة ومكة سنة ٨٧هـ/٧٠٦م ، في عهد الخليفة الوليد بن عبد الملك بن مروان ، قام عمر بن عبد العزيز بتعيين داود بن عبد الله الحضرمي على قضاء مكة [٣١١].

وعندما تولى الخلافة سليمان بن عبد الملك سنة ٩٦هـ/٧١٥م، قام بتعيين داود بن طلحة الحضرمي قاضيًا على مكة وولاه أيضًا إمارة مكة، وكان يقيم الحدود [٣١٢].

وتشير المصادر المتاحة إلى عدد من القضاة في مكة في المرحلة المروانية . غير أنها لا تحدد من تولى تعيينهم ؛ ومن هؤلاء مجاهد بن جبر (ت ١٠٤هـ/٧٢٢م) [٣١٣]. وهو مولى لبني مخزوم، وكان فقيهًا ، عالمًا ثقة ، كثير الحديث [٣١٤]. ويحيى بن عبد الله بن محمد بن يحيى بن صيفي المكي (ت حوالي ١٢٠هـ/٧٣٨م)[٣١٥]. وهو مولى لبني مخزوم ، وكان ثقة وله أحاديث [٣١٦]. ويذكر الفاكهي أنه أول قاضٍ على مكة من بني مخزوم [٣١٧]. وفي رواية أخرى يذكر الفاكهي أن أول قاضٍ على مكة من بني مخزوم هو المطلب بن عبد الله بن المطلب بن حنطب بن الحارث القرشي المخزومي (ت حوالي ١٢٠هـ/٧٣٨م) [٣١٨]. وكان ثقة ومن وجوه قريش [٣١٩].

كما تولى القضاء بمكة أيضًا، في أواخر الفترة المروانية، عدد من القضاة؛ وهم عبد الله بن المؤمل بن وهب القرشي المخزومي (ت١٥٠هـ/٧٦٧م) (٣٢٠). وهو ثقة قليل الحديث(٣٢١)، ومحمد بن عبد الرحمن بن هشام المخزومي المعروف بالأوقص (ت ١٦٩هـ/٧٨٥م) (٣٢٢). وكذلك عبد العزيز بن المطلب بن عبد الله بن المطلب بن حنطب المخزومي (ت حوالي ١٧٠هـ/٧٨٧م) (٣٢٣). وكان حليمًا محمود القضاء(٣٢٤).

والجدير بالملاحظة، أن القاضي في مكة كان يجلس للناس في الحرم أو بالقرب منه . حيث يُذكر أن من أبواب الحرم بابًا يقال له باب القاضي عند باب الأرقم وباب الصفا (٣٢٥)؛ مما يرجّح أن القاضي كان يجلس ، إما قرب ذلك الموضع من الحرم أو أن ذلك الباب كان يؤدي إلى مجلس القاضي في الحرم (٣٢٦). وبالإضافة إلى جلوس القضاة في الحرم أو قريبًا منه للقضاء بين الناس كان الولاة أيضًا يجلسون للقضاء في الحِجْر(٣٢٧).

أما المتخاصمون من الناس أمام القاضي فكانوا يعرضون قضاياهم ، ويبينون حججهم، وعلى هذا الأساس يحكم القاضي في تلك القضايا بعد أن يحضر الشهود ، ويناقشهم في أقوالهم (٣٢٨).

وتشير المصادر المتاحة إلى بعض من الأقضية التي قضى فيها قضاة مكة المتأخرون ، ولكنها أقضية كانت في العصر العباسي ؛ حيث إن بعض القضاة استمروا يقضون في مكة في بداية العصر العباسي كمحمد بن عبد الرحمن الأوقص وعبد العزيز بن عبد المطلب بن عبد الله بن حنطب (٣٢٩).

ومن هنا يلاحظ أن المصادر المتاحة لا تتوسع في الحديث عن قضاة مكة في الفترة المروانية، فلم تحدد كيفية تولي أغلب القضاة للقضاء في مكة، وكذلك لم تتناول أقضيتهم كما هو الحال في المدينة، ولكن هذا لا ينفي وظيفة القضاء في مكة في الفترة المروانية ويتعارض مع ما ذكره أحد الباحثين من أن وظيفة القضاء اقتصرت على المدينة طوال عهد بني أمية حتى العصر العباسي[٣٣٠].

خاتمة

كان الهدف من هذه الدراسة توضيح دور قضاة المدينة ومكة في العصر الأموي (٤١-١٣٢هـ / ٦٦١-٧٥٠م) خلال المراحل السفيانية والزبيرية والمروانية، وذلك بتعريف قضاة كل فترة من تلك الفترات وتوضيح الأقضية التي تناولوها .

وقد بينت الدارسة في تمهيدها الأهمية التي أولاها الإسلام للقضاء وقضاء الرسول - صلى الله عليه وسلم - والخلفاء الراشدين - رضي الله عنهم - حيث كان الرسول - صلى الله عليه وسلم - يفصل في الخصومات عند قيام الدولة الإسلامية في المدينة ، ثم صار القضاء من بعد الرسول - صلى الله عليه وسلم - في عداد الوظائف الداخلة تحت الخلافة في عهد الخلفاء الراشدين - رضي الله عنهم - بالإضافة إلى قيام الخلفاء الراشدين - رضي الله عنهم - بتعيين القضاة المساعدين لهم . .

وأظهرت الدراسة أن وظيفة القضاء في العصر الأموي بدأت في عهد الخليفة الأموي معاوية بن أبي سفيان الذي عين قاضيًا للفصل في الخصومات

بين الناس في المدينة ، ومنذ عهد الخليفة معاوية بدأت صورة القاضي المعين رسميًا تتضح، وكان يتولى تعيينهم ولاة المدينة الذين كان لهم سلطة نافذة على هؤلاء القضاة .

وأوضحت الدراسة أن قضاة المدينة كانوا أكثر عددًا من قضاة مكة ؛ وذلك لأن المدينة كانت حاضرة للدولة الإسلامية منذ هجرة الرسول – صلى الله عليه وسلم – إليها إلى أن انتقل الخليفة علي بن أبي طالب – رضي الله عنه – منها إلى مدينة الكوفة بالعراق . ولكنها بقيت في العصر الأموي تحظى بالاهتمام من قبل الخلفاء الأمويين ؛ لأنها دار الهجرة وموطن الصحابة رضي الله عنهم .

وأظهرت الدراسة أن سياسة الخلفاء الأمويين القائمة على عزل الولاة في عهد كل خليفة ترتب عليها قيام الولاة الجدد المعينين بعزل القضاة وتعيين قضاة جدد، وكان ذلك أوضح ما يكون في تعيين قضاة المدينة .

وبينت الدراسة العديد من القضايا التي قضى فيها قضاة المدينة واعتمادهم في الفصل في تلك القضايا على القرآن الكريم والسنة النبوية ؛ وأن بعض القضاة كانوا يشاورون فقهاء المدينة ويأخذون برأيهم قبل الحكم في قضاياهم .

ويستدل من الدراسة وجود العديد من القضاة في مكة بالرغم من ندرة المعلومات عن قضاياهم في تلك الفترة التاريخية .

ويلاحظ العدد الكبير من الفقهاء في كل من المدينة ومكة المؤهلين للقضاء، بالرغم من أنهم لم يعينوا رسميًا من قِبل ولاة المدينة ومكة .

ويستنتج من الدراسة الاستقلالية النسبية لقضاة المدينة ومكة في العصر الأموي على الرغم من تبعية هؤلاء القضاة في تعيينهم للولاة .

كما يستنتج أيضًا كثرة عدد قضاة المدينة وأنهم امتازوا بالنزاهة والعدل في أحكامهم ، وأن بعضهم كانت لهم بعض القضايا التي حكموا فيها غير متأثرين بأي ضغوط سواء من الولاة أو الخلفاء .

كما يلاحظ من الدراسة أن بعض القضاة كانوا يتميزون بصفات علمية متعددة ، فقد كان القاضي – في نفس الوقت – مفتيًا وقاصًّا وفقيهًا ومحدثًا، وهذه صفة ظاهرة للقضاة في العصر الأموي تلتها مرحلة تطور للقاضي المختص بالقضاء والتي أصبحت واضحة في العصر العباسي .

ومن هنا ، يمكن القول إن قضاة المدينة ومكة في العصر الأموي كانوا امتدادًا لتأصيل نظام القضاء في الدولة الإسلامية والذي بدأ في عصر النبوة والعصر الراشدي؛ كما يمكن القول – أيضًا – إن قضاة المدينة ومكة لعبوا دورًا هامًا في تطوير النظام القضائي في العصر الأموي، ليس فقط من حيث تعدد مواهبهم العلمية، بل – أيضًا – من حيث نزاهتهم وعدالتهم في أحكامهم القضائية .

وأخيرًا ، لعل هذه الدراسة قد أوفت موضوع قضاة المدينة ومكة في العصر الأموي حقه . وهي – على أية حال – محاولة قُصد بها تسليط الضوء على دور تلك الفئة المميزة إبَّان فترة مهمة من التاريخ الإسلامي .

الهوامش والتعليقات

(١) يورد ابن النديم في الفهرست مجموعة من الكتب المؤلفة عن القضاء والقضاة ككتاب أدب القاضي لأحمد الخصّاف ، وكتاب أدب القاضي لعبد الحميد بن عبد العزيز أبو حازم القاضي ، وكتاب أدب القاضي للحسن بن زياد اللؤلؤي ، وكتابي أدب القاضي والوديعة والأقضية لأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي وكتاب القضاء وأدب القاضي لداود ابن علي بن داود بن خلف الأصفهاني وغيرها من الكتب . انظر: محمد بن إسحاق بن النديم ، الفهرست، بيروت : دار المعرفة للطباعة والنشر ، د.ت ، ص ص ٢٨٨-٢٩٠ ، ٢٩٢-٢٩٣ ، ٢٩٦-٣٠٤ .

(٢) هناك العديد من الدراسات عن القضاء والقضاة في العصر الإسلامي وخاصة العصر العباسي. انظر على سبيل المثال لا الحصر: محمد ضيف بطانية، القضاء في الإسلام، مجلة الدارة، العدد ١ ، ١٤٠٩هـ ؛ سامي أحمد عبد الحليم إمام ، قضاء المظالم في عصر الدولة العباسية ، مجلة كلية الآداب ، جامعة المنصورة ، العدد ٥ ، ١٩٨٤م ؛ محمود الشرقاوي، القضاء في الإسلام ، الدمام : دار صالح للنشر والتوزيع ، د.ت ؛ صالح العلي ، قضاة بغداد في العصر العباسي ، مجلة العرب ، مجلد ١٢ ، الرياض: ١٩٦٩م . وغيرها من الدراسات التي تناولت في ثناياها القضاة، ولكنها أتت ضمن دراسات عامة عن الحجاز في العصر الأموي وغيره، وقد استفادت منها هذه الدراسة كونها ذكرت بعض قضاة المدينة ومكة، وسيشار إليها في هوامش هذه الدراسة .

(٣) محمد بن مكرم بن منظور ، لسان العرب، دار صادر: بيروت، د.ت، جـ١٥، ص١٨٦ .

(٤) انظر : محمد بن حبيب بن أمية البغدادي ، المحبر ، ت. ايلزه لـيختن شـتيتر، بيروت : المكتب التجاري للطباعة والنشر والتوزيع ، د.ت ، ص ص ١٣٢-١٣٧ ؛ وانظر أيضًا : المنمق في أخبار قريش ، ت. خورشيد أحمد فـاروق ، ط١ ، بيروت : عالم الكتب ، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م ، ص٣٦٨.

(٥) انظر : إلهام أحمد البابطين ، الحياة الاجتماعية في مكة منذ ظهـور الإسـلام حتى نهاية العصر الأموي ، ط١، الريـاض : مطـابع الخالـد للأوفـست ، ١٤١٩هـ ، ص ١٢٢ .

(٦) البابطين ، الحياة ، ص ١٢٢ .

(٧) ابن منظور ، لسان ، جـ١٢ ، ص ١٤٠ .

(٨) سورة يونس ، الآية ٩٣ .

(٩) سورة النمل ، الآية ٧٨ .

(١٠) سورة النساء ، الآية ٦٥ .

(١١) سورة المائدة ، الآية ٤٨ .

(١٢) انظر : محمد بن يزيد القزويني ابن ماجة، سُنن ابن ماجة، ت. محمد فؤاد عبد الباقي ، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت، كتاب الأحكام ، باب التغليظ في الحيف والرشوة ، وباب الحاكم يجتهد فيصيب الحق ، جـ٢، ص ص ٧٧٥-٧٧٦؛ انظر أيضًا: محمد بن خلف بن حيان وكيع، أخبار القضاة، بيروت: عالم الكتب، د.ت، جـ١، ص ص ٧-١٦.

(١٣) انظر : محمد بن سعد بن منيع البصري ، الطبقات الكبرى ، بيروت : دار صادر ، د.ت ، جـ٢ ، ص ص ٣٣٧-٣٥٠ ؛ وكيع ، أخبار ، ص ص ٨٤-١٠٢ .

(١٤) ابن سعد ، الطبقات ، جـ٥، ص ٤٤٦ ؛ خليفة بن خياط العصفري ، تاريخ خليفة بن خياط، ت. أكرم العمري ط ٢ ، الرياض : دار طيبة للنشر والتوزيع ، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م ، ص ص ٨٧ ، ٩٢ ؛ محمد بن إسحاق الفاكهي ، أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه ، ت. عبد الملك بن عبد الله بن دهيش ، ط ٢ ، بيروت : دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م ، جـ٣ ، ص ١٧٥ . وانظر ترجمة عتاب ابن أسيد عند : ابن سعد ، الطبقات، جـ٥ ، ص ٤٤٦ ؛ عز الدين علي بن محمد الجزري ابن الأثير، أسد الغابة في معرفة الصحابة ، بيروت: دار الفكر ، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م ، جـ٣، ص ص ٤٥٢-٤٥٣ .

(١٥) انظر : أحمد بن علي الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد ، بيروت : دار الكتب العلمية ، د.ت ، جـ١٤ ، ص ص ١٩٨-١٩٩ .

(١٦) الفاكهي ، أخبار ، جـ٣ ، ص١٧٥ .

(١٧) البابطين ، الحياة ، ص ١٢٢ .

(١٨) الفاكهي ، أخبار ، جـ٣ ، ص ١٧٦ ؛ وقارن :ابن الأثير ، أسد ، جـ٣ ، ص٤٥٢ . حيث يذكر أن الرسول صلى الله عليه وسلم رزقه درهمين، والأرجح ما ذكره الفاكهي .

(١٩) خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ١٢٣ ؛ وكيع ، أخبار ، جـ١ ، ص١٠٤.

(٢٠) خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ص ٩٧ ، ١٢٣ . حيث يذكر أن الخليفة أبا بكر – رضي الله عنه – وعتاب بن أسيد توفيا في يوم واحد . نفس المصدر ، ص ١٢٣ .

(٢١) أبو جعفر محمد بن جرير الطبري ، تاريخ الرسل والملوك ، ت. محمد أبو الفضل إبراهيم ، ط٤، القاهرة : دار المعارف ، د.ت ، جـ٤ ، ص٢١٣ .

(٢٢) وكيع ، أخبار ، جـ١ ، ص ١٠٦ . وانظر فترة تعيينه عند : أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني ، تهذيب التهذيب، ط ١ ، بيروت : دار إحياء التراث العربي ، ١٤١٢هـ/١٩٩١م ، جـ٦ ، ص ٢٠٩ . وانظر ترجمة يزيد بن سعيد عند : ابن حجر ، تهذيب ، جـ٦ ، ص ٢٠٩ .

(٢٣) ابن سعد ، الطبقات ، جـ٢ ، ص ٣٥٩ ؛ وكيع ، أخبار ، جـ١ ، ص١٠٨ . وانظر ترجمة زيد بن ثابت عند : ابن سعد ، الطبقات، جـ٢، ص ص ٣٥٨-٣٦٢ ؛ ابن حجر، تهذيب ، جـ٢، ص ٢٣٣.

(٢٤) ابن سعد ، الطبقات ، جـ٥ ، ص ٤٦٠ ؛ خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ١٥٣ . وانظر ترجمة نافع بن عبد الحارث الخُزاعي عند : ابن الأثير ، أسد ، جـ٤ ، ص ص ٥٢٤-٥٢٦ .

(٢٥) ابن الأثير، أسد ، جـ٤، ص ٥٢٤ ؛ ابن حجر، تهذيب، جـ٥، ص٦٠٢ .

(٢٦) خليفة بن خياط ، تاريخ، ص ١٥٣ . الفاكهي، أخبار ، جـ٣ ، ص١٨١ . وانظر ترجمة خالد بن العاص المخزومي عند : المصعب بن عبدالله بن المصعب الزبيري ، كتاب نسب قريش ، ت. إ. ليفي بروفيسال، ط٣ ، القاهرة : دار المعارف ، د.ت ، ص ص ٣١٢-٣١٣ ؛ ابن الأثير ، أسد ، جـ١ ، ص ص ٥٧٧-٥٧٨ .

(٢٧) وكيع ، أخبار ، جـ١ ، ص ١١٠ .

(٢٨) انظر : ابن سعد ، الطبقات ، جـ٢ ، ص ص ٣٥٩-٣٦٠ . الطبري ، تاريخ ، جـ٤ ، ص ٤٢٢ .

(٢٩) خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ١٧٨ . وانظر ترجمة عدي بن ربيعة القرشي عند : ابن الأثير ، أسد ، جـ٣ ، ص ٦٢٣ .

(٣٠) خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ١٧٨ .

(٣١) ابن سعد ، الطبقات ، جـ٢ ، ص ٣٦٠ .

(٣٢) انظر ترجمته عند : ابن الأثير ، أسد ، جـ٥ ، ص ص ٢٥٠-٢٥١ .

(٣٣) انظر ترجمته عند : ابن الأثير ، أسد ، جـ٤ ، ص ص ٩٢-٩٣ ؛ ابن حجر تهذيب ، جـ٤ ، ص ٥٤٦ .

(٣٤) خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ٢٠١ .

(٣٥) وكيع ، أخبار ، جـ١ ، ص ص ١١٣ ، ١٤١ ؛ وانظر هنا : صالح أحمد العلي ، إدارة الحجاز في العهود الإسلامية الأولى ، مجلة الأبحاث ، عدد ٤٠٢، السنة ٢١ ، بيروت : الجامعة الأمريكية ، ١٩٦٨م ، ص ٢٢٥ ، ٢٣٢ .

(٣٦) ابن سعد ، الطبقات ، جـ٥ ، ص ص ٢١-٢٢ ؛ خليفة بن خياط ، تاريخ، ص ٢٢٨ ؛ عبد الله بن مسلم ابن قتيبة ، المعارف، ت. ثروت عكاشة ، ط٤، القاهرة : دار المعارف ، د.ت ، ص ٥٥٨ ؛ الطبري ، تاريخ ، جـ٥ ، ص ١٧٢ . وانظر ترجمة عبد الله بن نوفل عند : ابن سعد ، الطبقات ، جـ٥ ، ص ص ٢١-٢٢ ؛ ابن الأثير ، أسد ، جـ٣، ص ص ٣٠٣-٣٠٤؛ وكيع، أخبار ، جـ١، ص ص ١١٣-١١٦ .

(٣٧) ابن سعد ، الطبقات ، جـ٥ ، ص ٣٨ ؛ الطبري ، تاريخ ، جـ٥ ، ص١٧٢ . انظر أيضاً: خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ص ٢٠٤ ، ٢٢٨؛ وكيع ، أخبار ، جـ١ ، ص١١٣ . وانظر ترجمة مروان بن الحكم عند : ابن سعد ، الطبقات ، جـ٥ ، ص ص ٣٥-٤٣ ؛ ابن حجر ، تهذيب ، جـ٥، ص ص ٤٠٤-٤٠٥.

(٣٨) وكيع ، أخبار ، جـ١ ، ص ص ١١٣-١١٤ .

(٣٩) انظر : محمد محمد حسن شُرّاب ، المدينة في العصر الأموي (دراسة سياسية وإدارية واجتماعية واقتصادية وفكرية) ، ط ١ ، دمشق : مؤسسة علوم القرآن ، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م ، ص ص ٢٣٦-٢٣٧ .

(٤٠) ابن قتيبة ، المعارف ، ص ٥٥٨ ؛ وقارن : ابن سعد ، الطبقات ، جـ٥ ، ص٢٢ ؛ وكيع، أخبار ، جـ١ ، ص ١١٣ .

(٤١) وكيع، أخبار ، جـ١ ، ص ١١٤ . وانظر ترجمة عبد الله بن المطلب بن حنطب بن الحارث المخزومي عند : الزبيري ، نسب ، ص ص ٣٣٨-٣٣٩. ابن حجر ، تهذيب ، جـ٣ ، ص ١٢٧ .

(٤٢) وكيع ، أخبار ، جـ١ ، ص ١١٥ . وحول عتق ولد الزنا انظر : ابن ماجة، سُنن ، كتاب العتق ، باب عتق ولد الزنا ، جـ٢، ص٨٤٦. وانظر ترجمة الحارث بن نوفل عند : ابن حجر ، تهذيب، جـ١ ، ص ٤٢٠ .

(٤٣) وكيع ، أخبار ، جـ١ ، ص ١١٣ .

(٤٤) انظر : مالك بن أنس الأصبحي ، الموطأ ، ت. محمد فؤاد عبد الباقي ، بيروت : دار إحياء التراث العربي ، ١٤٠٦هـ/١٩٨٥م ، كتاب الأقضية، باب القضاء باليمين مع الشاهد ، جـ٢ ، ص ٧٢١ .

(٤٥) انظر : مالك ، الموطأ ، كتاب الأقضية ، باب القضاء باليمين مع الشاهد، جـ٢ ، ص٧٢٢ .

(٤٦) انظر ترجمته عند : ابن سعد ، الطبقات ، جـ٥ ، ص ص ٣٠-٣٥؛ الزبيري، نسب ، ص ١٧٦ ؛ ابن حجر ، تهذيب ، جـ٢، ص ص ٣١٤-٣١٥ .

(٤٧) خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ٢٢٨ ؛ الطبري ، تاريخ ، جـ٥ ، ص ٢٣٢؛ وكيع ، أخبار ، جـ١ ، ص ١١٦ . وانظر ترجمة أبي سلمة عند: ابن سعد ، الطبقات ، جـ٥ ، ص ص ١٥٥-١٥٧ ؛ وكيع ، أخبار ، جـ١ ، ص ص ١١٦-١١٨ .

(٤٨) ابن سعد ، الطبقات ، جـ٥ ، ص ١٥٧ ؛ وكيع ، أخبار ، جـ١ ، ص١١٦ .

(٤٩) وكيع ، أخبار ، جـ١ ، ص ١١٨؛ وحول شهادة صاحب الحق مع الشاهد الواحد ، انظر: مالك ، الموطأ ، كتاب الأقضية ، باب القضاء فيمن هلك وله دين ، وعليه دين ، له فيه شاهد واحد ، جـ٢ ، ص٧٢٥ ؛ انظر أيضًا : إبراهيم بن عبد الله الهمداني الحموي ابن أبي الدم، كتاب أدب القضاء ، ت. محيي هلال السرحان ، ط١ ، بغداد : مطبعة الإرشاد ، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م، جـ١ ، ص ص ٢٢٧-٢٣٣ .

(٥٠) انظر ترجمته عند : ابن سعد ، الطبقات ، جـ٥ ، ص ص ١٧٤-١٧٥.

(٥١) مالك ، الموطأ ، كتاب الأقضية ، باب القضاء باليمين مع الشاهد ، جـ٢، ص ٧٢٢ .

(٥٢) لم يقف الباحث للمنذر بن علي بن أبي الحكم على ترجمة في المصادر المتاحة .

(٥٣) انظر : ابن منظور ، لسان ، جـ٧ ، ص ص ١٩٦-١٩٧ .

(٥٤) يعقوب بن سفيان البسوي ، المعرفة والتاريخ، ت. أكرم ضياء العمري، ط١، المدينة المنورة: مكتبة الدار ، ١٤١٠هـ ، جـ١ ، ص ٥٥٨ .

(٥٥) خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ٢٢٢ ؛ الطبري ، تاريخ ، جـ٥ ، ص٢٩٣.

(٥٦) ابن سعد ، الطبقات ، جـ٥ ، ص ص ١٥٥ ، ١٥٨ ؛ خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ٢٢٢ ؛ وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١١٨ . وانظر ترجمة مصعب بن عبد الرحمن عند: ابن سعد، الطبقات ، جـ٥ ، ص ص ١٥٧-١٦٠.

(٥٧) ابن سعد ، الطبقات ، جـ٥ ، ص ص ١٥٥ - ١٥٨ ؛ وكيع ، أخبار ، جـ١ ، ص ١١٨ .

(٥٨) انظر: أبو الفرج علي بن الحسين الأصبهاني ، كتاب الأغاني ، بيروت : دار إحياء التراث العربي ، د.ت ، جـ٥ ، ص ٧٤ .

(٥٩) انظر : أرسن موسى رشيد ، الشرطة في العصر الأموي ، ط١ ، ترجمة أحمد مبارك البغدادي ، الكويت : مكتبة السندس ، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م، ص ص ٨٧-٩٠ .

(٦٠) وكيع ، أخبار ، جـ١ ، ص ١١٨ .

(٦١) ابن سعد ، الطبقات ، جـ٥ ، ص ١٥٨ .

(٦٢) وكيع ، أخبار ، جـ١ ، ص ص ١١٨-١١٩ .

(٦٣) انظر ترجمته عند :ابن حجر ، تهذيب ، جـ٣ ، ص ٢٧٣ .

(٦٤) انظر : مالك ، الموطأ ، كتاب الأقضية ، باب ما جاء في اليمين على المنبر، جـ٢ ، ص ٧٢٨ ؛ محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري ، صحيح البخاري ، ت. عبد العزيز بن عبدالله بن باز، بيروت : دار الفكر ، ١٩٩٤م/١٤١٤هـ ، كتاب الشهادات ، باب يَحلفُ المدَّعى عليه حيثما وجبت عليه اليمين ولا يُصرفُ من موضع إلى غيره ، جـ٣ ، ص ٢١٤.

(٦٥) مالك ، الموطأ ، كتاب الأقضية ، باب ما جاء في الحنث على منبر النبي صلى الله عليه وسلم ، جـ٢ ، ص ٧٢٧ .

(٦٦) خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ٢٢٨ . وانظر ترجمة الوليد بن عتبة بن أبي سفيان عند : محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام (٦١-٨٠هـ)، ت. عمر عبد السلام تدمري ، ط١ ، بيروت : دار الكتاب العربي، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م، ص ص ٢٢٦-٢٦٧. وليس لهذا الكتاب أجزاء ، بل سنوات للعهود والحوادث . وسيشار إليه كما اعتمده المحقق .

(٦٧) خليفة بن خياط، تاريخ ، ص ٢٢٨ ؛ الطبري ، تاريخ ، جـ٥ ، ص٣٠٨ . وانظر ترجمة عمرو العامري عند : علي بن أحمد بن سعيد بن حزم ، جمهرة أنساب العرب ، ط١ ، بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م ، ص ١٦٧.

(٦٨) ابن سعد، الطبقات، جـ٥ ، ص ٢٣٨ ؛ الطبري ، تاريخ، جـ٥ ، ص٣٩٩ . وانظر ترجمة عمرو بن سعيد بن العاص عند : ابن سعد ، الطبقات، جـ٥ ، ص ص ٢٣٧-٢٣٨ .

(٦٩) خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ٢٥٦ . وانظر ترجمة عبد الله بن عثمان عند : ابن الأثير ، أسد ، جـ٣ ، ص ٢٠٤ .

(٧٠) خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ٢٣٥ ؛ الطبري ، تاريخ ، جـ٥ ، ص٤٧٧.

(٧١) الطبري ، تاريخ ، جـ٥ ، ص ٤٧٧ .

(٧٢) انظر : الطبري ، تاريخ ، جـ٥ ، ص ٤٧٩ .

(٧٣) وكيع ، أخبار ، جـ١ ، ص ١٢٠ ؛ شُرّاب ، المدينة ، ص ٢٤١ . وانظر ترجمة عبد الله ابن طلحة عند: ابن سعد، الطبقات، جـ٥، ص ص ١٦٠-١٦١ ؛ ابن حزم ، أنساب، ص ١٣١ .

(٧٤) ابن حجر ، تهذيب ، جـ٣ ، ص ١٦ .

(٧٥) انظر : خليفة بن خياط، تاريخ ، ص ٢٣٧ ؛ الطبري ، تاريخ ، جـ٥ ، ص ٤٨٢ .

(٧٦) وكيع ، أخبار ، جـ١ ، ص ١٤١ . انظر ملحق رقم (١) .

(٧٧) وكيع ، أخبار ، جـ١ ، ص ص ١١١-١١٣ .

(٧٨) انظر ترجمته عند : ابن حجر ، تهذيب ، جـ٤ ، ص ٥٣٧ .

(٧٩) ابن سعد ، الطبقات ، جـ٢ ، ص ٣٦٠ .

(٨٠) وكيع ، أخبار ، جـ١ ، ص ٢٦١ .

(٨١) انظر : الفاكهي ، أخبار ، جـ١ ، ص ص ١٨٥ ، ٢٩٧ .

(٨٢) الفاكهي ، أخبار ، جـ١ ، ص ص ٢٩٧-٢٩٨ . جـ٣ ، ص ص ١٨٥-١٨٦ .

(٨٣) الطبري ، تاريخ ، جـ٥ ، ص ١٧٢ .

(٨٤) الطبري ، تاريخ ، جـ٥ ، ص ص ١٧٢ ، ٢١١ ، ٢١٥ ، ٢٢٦ ، ٢٢٨ ، ٢٣٠ ،٢٣١، ٢٣٣ ؛ انظر أيضًا : ابن الأثير ، الكامل في التاريخ، بيروت : دار صادر ، ١٣٩٨هـ/١٩٧٩م ، جـ٣ ، ص ٤٢٠؛ عز الدين عبد العزيز ابن عمر بن فهد ، غاية المرام بأخبار سلطنة البلد الحرام ، ت. فهيم محمد شلتوت ، ط١ ، مكة المكرمة : مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي ، كلية الشريعة : جامعة أم القرى ، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م ، جـ١، ص ٤٨ .

(٨٥) الفاكهي ، أخبار ، جـ٣ ، ص ص ١٧٦-١٧٧ ؛ محمد بن أحمد الفاسي، العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين ن ت. محمد الفقي ، ط٢ ، بيروت : مؤسسة الرسالة ، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م ، جـ١ ، ص ١٦٢ .

(٨٦) الفاكهي ، أخبار ، جـ٣ ، ص ١٧٦ . ابن فهد ، غاية المرام ، جـ١ ، ص٥٧ . وانظر ترجمة عبد الله بن خالد بن أسيد عند : ابن الأثير ، أسد، جـ٣، ص ١١٧ .

(٨٧) الفاكهي ، أخبار ، جـ٣ ، ص ١٧٦ . ولم يقف الباحث على ترجمة لسعيد ابن أبي طلحة في المصادر المتاحة .

(٨٨) انظر ترجمته عند : ابن سعد ، الطبقات، جـ٥ ، ص ص ٢٨٥-٢٨٦ ؛ ابن حجر ، تهذيب، جـ٤ ، ص ص ٤٣-٤٤ .

(٨٩) انظر : البغدادي ، المنمق ، ص ٣٠١ ؛ انظر أيضًا : ابن حجر ، تهذيب ، جـ٤ ، ص ٤٣.

(٩٠) خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ٢٥١ ؛ البغدادي ، المنمق ، ص ٣٠١ ؛ وكيع، أخبار ، جـ١ ، ص ص ٢٦٢-٢٦٣ ؛ ابن فهد ، غاية المرام ، جـ١ ، ص ص ١٣٦ - ١٣٨ ؛ وانظر ترجمة عبد الرحمن بن زيد عند : ابن سعد ، الطبقات، جـ٥ ، ص ص ٤٩-٥١ ؛ الذهبي، تاريخ (٦١-٨٠هـ)، ص ص ١٧٤-١٧٥ . انظر ملحق رقم (٢) .

(٩١) انظر : خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ص ٢٥١-٢٥٢ ، ٢٥٤ ؛ أحمد بن يحيى بن جابر البلاذري ، أنساب الأشراف ، بغداد : مكتبة المثنى ، د.ت ، جـ٥ ، ص ص ١٨٨-٢٠٤.

(٩٢) أحمد بن جعفر بن واضح اليعقوبي ، تاريخ اليعقوبي، بيروت : دار صادر، د.ت ، جـ٢ ، ص ٢٥٥ ؛ أبو حنيفة أحمد بن داود الدِّينوري، الأخبار الطوال ، ت. حسن الزين، بيروت: دار الفكر الحديث ، ص ص ١٩٦ ، ٢١٢ ؛ الذهبي ، تاريخ (٦١-٨٠هـ)، ص ص ٣١٠-٣١٥ .

(٩٣) وكيع ، أخبار ، جـ١ ، ص ص ١٢٣-١٢٤ . حيث ذكر ولاة عبد الله ابن الزبير على المدينة وأولهم عبيدة بن الزبير أخو عبد الله بن الزبير .

(٩٤) انظر ترجمته عند : ابن سعد ، الطبقات ، جـ٥ ، ص ص ١٢٢-١٢٣ ، ٣٠٩ ؛ ابن حزم، أنساب ، ص ١٣١ .

(٩٥) ابن سعد ، الطبقات ، جـ٥ ، ص ص ١٢٢-١٢٣ ؛ ابن قتيبة ، المعارف ، ص٤٣٧ . وانظر ترجمة سعيد بن المسيب عند: ابن سعد ، الطبقات ، جـ٥ ، ص ص ١١٩-١٤٣ .

(٩٦) انظر : الهامش السابق رقم (٧٣) .

(٩٧) انظر ملحق رقم (١) .

(٩٨) وكيع ، أخبار ، جـ١ ، ص ص ١٢٣-١٢٤ . انظر ملحق رقم (٣) .

(٩٩) انظر ترجمته عند : ابن سعد ، الطبقات، جـ٥ ، ص ص ٤٦٣-٤٦٤ ؛ ابن قتيبة ، المعارف ، ص ٤٣٤ ؛ ابن الأثير ، أسد ، جـ٣ ، ص ٤٤١ .

(١٠٠) ابن قتيبة ، المعارف ، ص ٤٣٤ ؛ الفاكهي ، أخبار ، جـ٣ ، ص ٢١٥.

(١٠١) ابن سعد ، الطبقات ، جـ٥ ، ص ص ٤٦٣-٤٦٤ . والقاص : هو الذي يقص القصص أي الأخبار . انظر : ابن منظور ، لسان ، جـ٧ ، ص ص ٧٣-٧٥ . ويطلق اسم القاص على صاحب الموعظة ، والقصة على التذكير والوعظ . انظر : أبا الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي ، كتاب القصاص والمذكرين ، ت. مارلين سوارتز ، بيروت : دار المشرق ، ١٩٧١م ، ص ص ٩-١٠ .

(١٠٢) هناك ارتباط وثيق بين القاضي والقاص ، انظر هنا : جمال محمد داود جودة ، القصص والقصاص في صدر الإسلام بين الواقع التاريخي والنظرة الفقهية ، مجلة دراسات تاريخية ، جامعة دمشق ، السنة ١٠ ، عدد ٣٣-٣٤ ، ١٩٨٩م ، ص ص ١١٧-١١٨ .

(١٠٣) انظر ترجمته عند : ابن سعد ، الطبقات، جـ٥ ، ص ص ٤٧٢-٤٧٣ ؛ البخاري ، التاريخ الكبير ، بيروت : دار الكتب العلمية ، د.ت ، جـ٥، ص ١٣٧؛ ابن حجر، تهذيب، جـ٣ ، ص ص ١٩٩-٢٠٠ .

(١٠٤) ابن سعد ، الطبقات ، جـ٥ ، ص ٤٧٢ .

(١٠٥) وكيع ، أخبار ، جـ١ ، ص ٢٦٢ .

(١٠٦) ابن سعد ، الطبقات ، جـ٥ ، ص ٤٤٣ ؛ ابن حجر ، تهذيب ، جـ٣ ، ص ص ١٩٩-٢٠٠.

(١٠٧) انظر : الزبيري ، نسب ، ص ٢٤٢ ؛ البلاذري، كتاب جُمل من أنساب الأشراف، ط١ ، ت. سهيل زكار ورياض زركلي ، بيروت : دار الفكر، ١٤١٧/١٩٩٦م ، جـ٦ ، ص ص ٣٥٩-٣٦٠ ؛ ابن حجر ، تهذيب ، جـ٣ ، ص ٦٧ . انظر ملحق رقم (٤) . وانظر ترجمة عبّاد بن عبد الله ابن الزبير عند : الذهبي ، تاريخ (٨١-١٠٠هـ) ، ص ص ٩٧-٨٩ . ابن حجر، تهذيب ، جـ٣ ، ص ٦٧.

(١٠٨) مالك ، الموطأ ، كتاب الأقضية ، باب القضاء في شهادة الصبيان ، جـ٢، ص ٧٢٦ . وحول شهادة الصبيان ، انظر: مالك ، نفس المصدر؛ وكيع ، أخبار ، جـ١ ، ص ص ١٤٨-١٤٩ هامش ٣ ؛ السيد سابق ، فقه السنة ، بيروت ، دار الكتاب العربي ، د.ت ، جـ٣ ، ص ص ٤٣٢-٤٣٣ .

(١٠٩) البغدادي ، المنمق ، ص ٣٩٩ . ولم يقف الباحث للمهاجر بن الوليد المخزومي على ترجمة في المصادر المتاحة، ولعله المهاجر بن خالد بن الوليد ابن المغيرة المخزومي أو المهاجر بن عبدالرحمن بن خالد بن الوليد . انظر : الزبيري ، نسب ، ص ٣٢٧ ؛ ابن حزم ، أنساب ، ص ١٤٧ .

(١١٠) حول أسباب جلد عبد الله بن الزبير لأخيه عمرو بن الزبير ، انظر : ابن سعد ، الطبقات، جـ٥ ، ص ص ١٨٥-١٨٦ .

(١١١) ابن سعد ، الطبقات ، جـ٥ ، ص ٤٧٢ . انظر ملحق رقم (٥) .

(١١٢) ابن سعد ، الطبقات ، جـ٥ ، ص ٤٧٢ ؛ وقارن : وكيع ، أخبار ، جـ١، ص ٢٦١ ؛ إبراهيم ابن علي بن يوسف الشيرازي ، طبقات الفقهاء ، ت.خليل الميس ، بيروت ، دار القلم ، د.ت ، ص ٥٨ .

(١١٣) وكيع ، أخبار ، جـ١ ، ص ص ٢٦١-٢٦٢ .

(١١٤) سورة آل عمران ، الآية ٧٧ ؛ وانظر : البخاري ، صحيح كتاب الشهادات، باب قول الله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلاً﴾[سورة آل عمران ، الآية ٧٧] ، جـ٣ ، ص ٢١٥ .

(١١٥) وكيع ، أخبار ، جـ١ ، ص ص ٢٦١-٢٦٢ . وعن الحلف باليمين على المدَّعي عليه، انظر : البخاري، صحيح، كتاب الشهادات ، باب سؤال الحاكم المدَّعي : هل لك بينة ؟ قبل اليمين ، وباب اليمين على المدعى عليه في الأموال والحدود ، جـ٣ ، ص ص ٢١٢-٢١٤ ؛ أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، سُنن أبو داود، ت. عبيد الدعاس وعادل السيد ، ط١، بيروت : دار الحديث، ١٣٩٣هـ/١٩٧٣م ، كتاب الأقضية ، باب في اليمين على المدَّعى عليه ، جـ٤ ، ص ٤٠ .

(١١٦) وكيع ، أخبار ، جـ١ ، ص ٢٦٢ . والمرجح أن ابن عباس يشير إلى الآية الكريمة رقم ٢٨٢ من سورة البقرة وفيها: ﴿وَٱسْتَشْهِدُوا۟ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ ۖ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ﴾ الآية . أي من العدول المرتضى دينهم وصلاحهم.انظر: الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، بيروت : دار الفكر ، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م ، جـ٣ ، ص ص ١١٥-١٢٤ .

(١١٧) انظر : ابن سعد ، الطبقات ، جـ٢ ، ص ٣٦٨ .

(١١٨) انظر ترجمته عند : ابن حجر ، تهذيب ، جـ٣ ، ص ص ٧-٨ .

(١١٩) خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ص ٢٩٣ ، ٢٩٦ ؛ وكيع ، أخبار ، جـ١ ، ص ١٢٤؛ ابن حجر، تهذيب ، جـ٣ ، ص ٨ .

(١٢٠) وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٢٤؛ ابن حجر ، تهذيب ، جـ٣ ، ص ٧.

(١٢١) العُمْرَي : أصل العمري مأخوذ من العمر وهو أن يدفع الرجل إلى أخيه دارًا فيقول : هذه لك عُمُرَك أو عُمُرى ، أينا مات دفعت الدار إلى أهله ، وكان ذلك في الجاهلية ، وبعد الإسلام أُبطل ذلك العمل ، وأصبح من أعمر دارًا فهي لورثته من بعده . انظر : ابن منظور، لسان ، جـ٤ ، ص ص ٦٠٢-٦٠٣ .

(١٢٢) انظر ترجمته عند : ابن سعد ، الطبقات ، جـ٢، ص ٥٧٤ ؛ الذهبي ، تاريخ (٦١-٨٠هـ)، ص ص ٣٧٧-٣٨١ .

(١٢٣) انظر : علي بن الحسين بن هبة الله ابن عساكر ، تهذيب تاريخ دمشق الكبير ، ط٣ ، ت. عبد القادر بدران ، بيروت : دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م ، جـ ٧ ، ص ٤٤ .

(١٢٤) الحائط : الجدار لأنه يحوط ما فيه والمقصود هنا أنها بنت حائطًا على أرض لها، أو بستان من النخيل . ابن منظور، لسان ، جـ٧ ، ص ص ٢٧٩-٢٨٠.

(١٢٥) ابن حجر ، تهذيب ، جـ٣ ، ص ص ٧-٨ .

(١٢٦) مالك ، الموطأ ، كتاب الأقضية ، باب القضاء في العُمْري ، جـ٢ ، ص٧٥٦ .

(١٢٧) خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ص ٢٩٣ ، ٢٩٦ ؛ وكيع ، أخبار، جـ١، ص ١٢٤.

(١٢٨) خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ٢٩٦ ؛ وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٢٤؛ ابن حجر ، تهذيب ، جـ٣ ، ص ٢٣٥ . وانظر ترجمة عبد الله ابن قيس عند: ابن حجر ، تهذيب ، جـ٣ ، ص ٢٣٥ .

(١٢٩) خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ص ٢٩٣ ، ٢٩٦ ؛ وكيع ، أخبار، جـ١، ص ١٢٥. وانظر ترجمة أبان بن عثمان عند : ابن سعد ، الطبقات ، جـ٥ ، ص ص ١٥١-١٥٣ ؛ ابن حجر ، تهذيب ، جـ١ ، ص ٦٥ .

(١٣٠) ابن سعد ، الطبقات ، جـ٥ ، ص ص ١٥٢ ، ٢٤٢ ؛ خليفة بن خياط، تاريخ ، ص ٢٩٦ ؛ وكيع ، أخبار ، جـ١ ، ص ١٢٥. ابن حجر، تهذيب، جـ٥ ، ص ٦٥٥ . وانظر ترجمة نوفل بن مساحق عند : ابن سعد، الطبقات، جـ٥ ، ص ٢٤٢ ؛ الذهبي ، تاريخ ، (٨١-١٠٠هـ)، ص ص ٢١١-٢١٢؛ ابن حجر، تهذيب، جـ٥، ص ص ٦٥٥-٦٥٦ .

(١٣١) المقصود في هذه القضية أحد أبناء مروان بن الحكم ؛ لأن مروان توفي سنة ٦٥هـ/٦٨٥م. انظر الهامش السابق رقم ٣٧ .

(١٣٢) وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٢٧.

(١٣٣) ابن أبي الدم ، أدب القضاء ، جـ١ ، ص ص ١٥٦-١٥٧ .

(١٣٤) وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٢٧. و"يُقيد" هنا من القَود وهو القصاص أي قتل القاتل بالقتيل . انظر : ابن منظور ، لسان ، جـ٣ ، ص ٣٧٢ . والقَودُ بين العبيد رأي جمهور العلماء ما عدا عبد الله بن العباس – رضي الله عنه . انظر : وكيع ، أخبار ، جـ١ ، هامش ١ ، ص ١٢٧.

(١٣٥) وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٢٨ ؛ ابن حجر ، تهذيب ، جـ٥ ، ص٦٥٥. وحول المساعي ، انظر : ابن منظور ، لسان ، جـ١٤، ص ص ٣٨٥-٣٨٧ .

(١٣٦) الزبيري ، نسب ، ص ٤٢٧ ؛ انظر أيضًا : وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٢٨ .

(١٣٧) البسوي ، المعرفة ، جـ١ ، ص ٦٤٣ ؛ ابن حجر ، تهذيب ، جـ١ ، ص ٦٥ .

(١٣٨) مالك ، الموطأ ، كتاب العتق والولاء ، باب ميراث الولاء ، جـ٢ ، ص٧٨٤ .

(١٣٩) وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٣٠. ويعني مفهوم الأمر هنا الإمارة وتولي السلطة، انظر: ابن منظور، لسان ، جـ٤ ، ص ص ٣١-٣٣ .

(١٤٠) خليفة بن خياط، تاريخ ، ص ٢٩٣ . وانظر ترجمة هشام بن إسماعيل عند : الزبيري ، نسب ، ص ص ٣٢٨-٣٢٩ .

(١٤١) خليفة بن خياط، تاريخ، ص ٢٩٦، حيث يرد اسمه عمرو وفي بقية المصادر عمر ؛ وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٣٠. وانظر ترجمة عمر بن خلدة عند: ابن سعد ، الطبقات، جـ٥ ، ص ص ٢٧٩-٢٨٠ ؛ الذهبي ، تاريخ (١٠١-١٢٠هـ) ، ص ١٨٦ ؛ ابن حجر ، تهذيب ، جـ٤ ، ص ٢٨٨.

(١٤٢) ابن سعد ، الطبقات ، جـ٥ ، ص ٢٧٩ ؛ وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص١٣٣.

(١٤٣) ابن سعد ، الطبقات ، جـ٥ ، ص ٢٧٩ .

(١٤٤) ابن سعد ، الطبقات ، جـ٥ ، ص ٢٧٩ ؛ وقارن : وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ص ١٣٢-١٣٣ ؛ الذهبي ، تاريخ (١٠١-١٢٠هـ) ، ص ١٨٦ . وابن أبي ذئب هو : محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث ، كان عالمًا ثقة وفقيهًا ورعًا . انظر ترجمته عند : ابن سعد ، الطبقات ، القسم المتمم لتابعي المدينة ومن بعدهم ، ت. زياد محمد منصور ، المدينة المنورة : مكتبة العلوم والحكم ، ١٤٠٨هـ/١٩٨٧م ، ط٢ ، ص ص ٤١٢-٤٢١ ؛ الذهبي، تاريخ (١٤١-١٦٠هـ) ، ص ص ٦٠٠-٦٠٤ .

(١٤٥) هو أبو عثمان ربيعة بن أبي عبد الرحمن فروخ التيمي الفقيه المعلم مولى آل المنكدر ومفتي أهل المدينة وشيخهم . انظر ترجمته عند : الذهبي ، تاريخ (١٢١-١٤٠هـ) ، ص ص ٤١٧-٤٢٣ .

(١٤٦) البسوي ، المعرفة ، جـ١ ، ص ٥٥٦ ؛ وقارن : ابن حجر ، تهذيب ، جـ٤ ، ص ٢٧٨.

(١٤٧) وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٣٢.

(١٤٨) ابن سعد ، الطبقات ، جـ٥ ، ص ٢٧٩ ؛ وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٣٣.

(١٤٩) وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٣٣؛ شُرّاب ، المدينة ، ص ٢٤٣ .

(١٥٠) ابن سعد ، الطبقات ، جـ٥ ، ص ص ٢٧٩-٢٨٠ ؛ وقارن : وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٣٣.

(١٥١) ابن سعد ، الطبقات ، جـ٥ ، ص ٢٨٠ .

(١٥٢) وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٣٣.

(١٥٣) ابن سعد ، الطبقات ، جـ٥ ، ص ٨٤ ؛ وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص١٣٣؛ ابن حجر ، تهذيب ، جـ٣ ، ص ص ٤٣٦-٤٣٧ . وانظر ترجمة عبدالرحمن بن يزيد عند : ابن سعد، الطبقات ، جـ٥ ، ص ٨٤؛ الذهبي ، تاريخ (٨١-١٠٠هـ)، ص ٤١٧ .

(١٥٤) خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ٣١٢ ؛ وكيع ، أخبار ، جـ١ ، ص ١٣٣.

(١٥٥) وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٣٤؛ شُرّاب ، المدينة ، ص ٢٤٣ .

(١٥٦) وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٣٤.

(١٥٧) وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ٣٤٢. وانظر ترجمة أياس بن معاوية عند : الذهبي ، تاريخ (١٢١-١٤٠هـ) ، ص ص ٤١-٤٥ ؛ ابن حجر ، تهذيب، جـ١ ، ص ص ٢٤٦-٢٤٧.

(١٥٨) محمد بن يوسف الكندي ، كتاب الولاة والقضاة ، ت. رفن كَست ، القاهرة: دار الكتاب الإسلامي ، د.ت ، ص ٣١٧ . وانظر ترجمة عبدالرحمن ابن حجيرة عند : الذهبي، تاريخ (٨١-١٠٠هـ) ، ص ١٢٦ ؛ ابن حجر ، تهذيب ، جـ٣ ، ص ٣٥٢ .

(١٥٩) انظر هنا : عبد الله بن محمد السيف ، الحياة الاقتصادية والاجتماعية في نجد والحجاز في العصر الأموي ، ط٣ ، بيروت : مؤسسة الرسالة ، ١٤٠٣هـ/٢٩٨٣م ، ص ص ١٩٦-١٩٧ .

(١٦٠) ابن سعد ، الطبقات ، جـ٥ ، ص ٣٣١ ؛ وكيع ، أخبار ، جـ١ ، ص ١٣٥ ؛ ابن حجر ، تهذيب ، جـ٦ ، ص ٣١١ . وانظر ترجمة أبي بكر ابن محمد عند : ابن سعد ، الطبقات ، القسم المتمم ، ص ص ١٢٤-١٢٧ ؛

الذهبي ، تاريخ (١٠١-١٢٠هـ) ، ص ٥١١ ؛ ابن حجر ، تهذيب ، جـ٦، ص ص ٣١١-٣١٢ .

(١٦١) البسوي ، المعرفة ، جـ١ ، ص ٦٤٣ ؛ الذهبي ، تاريخ (١٠١-١٢٠هـ) ، ص ٥١١ ؛ ابن حجر ، تهذيب ، جـ٦ ، ص ٣١١ .

(١٦٢) البسوي ، المعرفة ، جـ١ ، ص ٦٤٣ ؛ وقارن : ابن حجر ، تهذيب ، جـ٤ ، ص ص ٧٤-٧٥ .

(١٦٣) وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٣٥. وانظر ترجمة عثمان بن حيان عند : ابن حجر ، تهذيب، جـ٤ ، ص ص ٧٤-٧٥ .

(١٦٤) مالك ، الموطأ ، كتاب الأقضية ، باب القضاء في الدعوى ، جـ٢ ، ص ص ٧٢٥-٧٢٦.

(١٦٥) انظر ترجمته عند : ابن سعد ، الطبقات ، جـ٥ ، ص ص ١١٩-١٢٣ ؛ الذهبي ، تاريخ (٨١-١٠٠هـ) ، ص ص ٣٧١-٣٧٦ .

(١٦٦) ابن سعد ، الطبقات ، جـ٥ ، ص ١٢٢ . وانظر هنا : عبد الله بن محمد بن عبيد ابن أبي الدنيا ، الأشراف في منازل الأشراف ، ط١ ، ت. نجم عبد الرحمن خلف ، الرياض : مكتبة الراشد ، ١٤١١هـ/١٩٩٠م ، ص ص ١٩٠-١٩١ .

(١٦٧) ابن سعد ، الطبقات ، جـ٥ ، ص ١٢٣ .

(١٦٨) ابن سعد ، الطبقات ، جـ٥ ، ص ٣٤١ ؛ وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص١٤١ ؛ ابن حجر، تهذيب ، جـ٤ ، ص ٧٤ ، جـ٦ ، ص ٣١١ .

(١٦٩) البسوي ، المعرفة ، جـ١ ، ص ٦٤٥ .

(١٧٠) وكيع ، أخبار، جـــ١ ، ص ١٤٥.

(١٧١) وكيع ، أخبار، جـــ١ ، ص ١٤٥.

(١٧٢) البسوي ، المعرفة ، جـــ١ ، ص ص ٤٤٣-٤٤٤ ؛ وقارن : وكيع ، أخبار ، جـــ١ ، ص ص ١٤٣-١٤٤. وحول إجماع وعمل أهل المدينـــة ، انظـــر : عبد الغني الدقر ، الإمام مالك ابن أنس إمام دار الهجرة ، ط٢ ، دمشق : دار القلم ، ١٤١٠هـــ/١٩٩٠م ، ص ص ١٦٩-١٨٦ .

(١٧٣) وكيع ، أخبار، جـــ١ ، ص ١٣٩. وحول الحد في القذف ، انظر : مالك ، الموطأ ، كتاب الحدود ، باب الحد في القذف والنفي والتعريض ، جـــــ٢ ، ص ص ٨٢٨-٨٣٠ .

(١٧٤) وكيع ، أخبار، جـــ١ ، ص ١٣٩ ؛ وانظر هنا : سابق ، فقه السنة ، جـــ٢، ص ص ٥٢٨-٥٣١ .

(١٧٥) وكيع ، أخبار، جـــ١ ، ص ١٣٩ ؛ وانظر هنا : سابق ، فقه السنة ، جـــ٣، ص ص ٢٣٢-٢٣٣ .

(١٧٦) وكيع ، أخبار، جـــ١، ص ١٤٠. وحول القضاء باليمين مع الشاهد، انظر: مالك، الموطأ، كتاب الأقضية ، باب القضاء باليمين مع الشاهد ، جـــــ٢ ، ص ص ٧٢١-٧٢٢ ؛ ابن أبي الـــدم ، أدب القـــضاء ، جـــــ١ ، ص ص ٢٢٧-٢٣٣ .

(١٧٧) وكيع ، أخبار، جـــ١ ، ص ١٤٦. وشهادة القاذف المحدود إن تاب وأصلح جائزة ، انظر: مالك ، الموطأ ، كتاب الأقضية ، باب القـــضاء في شـــهادة المحدود ، جـــ٢ ، ص ٧٢١ ؛ سابق ، فقه السنة ، جـــــ٢ ، ص ص ٤٣١-٤٣٢ .

(١٧٨) انظر ترجمة الشاعر الأحوص وأخباره عند : الأصبهاني ، الأغاني ، جـ٤ ، ص ص ٢٢٤-٢٦٨ .

(١٧٩) الأصبهاني ، الأغاني ، جـ٤ ، ص ص ٢٣٩ ، ٢٤٦ ، ٢٥٢ . ودَهْلك : جزيرة في بحر اليمن [البحر الأحمر] وكانت بلدة ضيقة حرجة حارة ، وكان بنو أمية إذا سخطوا على أحد نفوه إليها . انظر: ياقوت بن عبد الله الحموي، معجم البلدان ، بيروت : دار صادر ودار بيروت ، ١٣٩٩هـ/١٩٩١م ، جـ٢ ، ص ٤٩٢ . وتعرف جزيرة دهلك الآن باسم "دهلك كبير" وهي الجزيرة الرئيسية من جزر دهلك التي يبلغ عددها ١٢٦ جزيرة في البحر الأحمر، وتبعد عن ميناء مصوع بإريتريا بحوالي ٣٥ ميل، وهي تتبع الآن دولة إريتريا. انظر: رأفت غنيمي الشيخ، جزر البحر الأحمر الأفريقية، مجلة المؤرخ العربي، عدد ٢٩، بغداد: ١٩٨٦م، ص ص ٩٢-٩٣.

(١٨٠) وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ص ١٤١-١٤٢ ؛ شُرّاب ، المدينة ، ص ٢١٠. وانظر ترجمة عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان عند : ابن حجر ، تهذيب ، جـ٢ ، ص ٢١٩ .

(١٨١) وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ص ١٤٤ ، ١٤٦ . وانظر ترجمة سليمان بن أبي سليمان عند: البخاري ، التاريخ ، جـ٤ ، ص ص ١٦-١٧ ؛ ابن حجر ، تهذيب ، جـ٢ ، ص ص ٤٠٧-٤٠٨ .

(١٨٢) هو القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق المدني الفقيه، كان عالماً بالسنة ومفتيًا لأهل المدينة. انظر ترجمته عند : ابن سعد ، الطبقات ، جـ٥ ، ص ص ١٨٧-١٩٤ ؛ الذهبي ، تاريخ (١٠١-١٢٠هـ) ، ص ص ٢١٧-٢٢٣ .

(١٨٣) وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٤٤.

(١٨٤) ابن سعد ، الطبقات ، جـ٥ ، ص ١٤٧ ؛ وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٤٧. وانظر ترجمة أبو طُوَاله عند : الذهبي ، تاريخ (١٢١-١٤٠هـ) ، ص ٤٦٤ ؛ ابن حجر ، تهذيب ، جـ٣، ص ١٩٣ .

(١٨٥) الذهبي ، تاريخ (١٢١-١٤٠هـ) ، ص ٤٦٤ ، ابن حجر ، تهذيب، جـ٣، ص ١٩٣ .

(١٨٦) هو محمد بن عمران بن إبراهيم بن طلحة بن عبد الله القرشي التيمي انظر ترجمته عند : ابن سعد، الطبقات ، القسم المتمم ، ص٣٩٣ ؛ الذهبي، تاريخ (١٤١-١٦٠هـ) ، ص ٦٠٦، وقد وُلي القضاء في أواخر العصر الأموي . انظر: ٩- عهد الخليفة مروان بن محمد في الفقرة (٣ – أ) من هذه الدراسة.

(١٨٧) وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٤٧. والغدوات في النص جمع غدوة وهي البُكرة بين صلاة الغداة وطلوع الشمس . انظر: ابن منظور، لسان، جـ١٥، ص ١١٦ .

(١٨٨) ابن سعد ، الطبقات ، جـ٥ ، ص ٣٤١ ؛ وكيع ، أخبار، جـ١، ص ١٤٨ ؛ وانظر : سليمان الرحيلي ، "ولاة المدينة في العصر الأموي: دراسة سياسية" مجلة الدارة ، العدد ٤ ، السنة ١٩، ١٤١٤هـ ، ص ٤٣ .

(١٨٩) ابن سعد ، الطبقات ، جـ٥ ، ص ص ٣٦٩-٣٧٠ ؛ وقارن : ابن أبي الدنيا، الأشراف ، ص١٤٦ .

(١٩٠) انظر ترجمته عند : الذهبي ، تاريخ (١٠١-١٢٠هـ) ، ص ١٤٨ .

(١٩١) خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ٣٣٤ ، حيث يرد اسمه مسلمة وفي بقية المصادر سلمة . وانظر ترجمة سلمة بن عبد الله عند : وكيع ، أخبار، جـ١،

ص ص ١٤٨-١٥٠ ؛ ابن حزم ، أنساب ، ص١٤٤ ؛ ابن حجر ، تهذيب ، جـ٢ ، ص ص ٣٧٦-٣٧٧ .

(١٩٢) انظر ترجمة سالم بن عبد الله بن عمر عند : الذهبي ، تاريخ (١٠١-١٢٠هـ) ، ص ص ٨٨-٩٣ ؛ ابن حجر ، تهذيب، جـ٢ ، ص ص ٢٥٥-٢٥٦ .

(١٩٣) وكيع ، أخبار ، جـ١ ، ص ص ١٤٨-١٤٩ . وانظر هامش ٢ في نفس المصدر .

(١٩٤) انظر : البخاري ، صحيح ، باب بلوغ الصبيان وشهادتهم وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ ٱلْأَطْفَٰلُ مِنكُمُ ٱلْحُلُمَ فَلْيَسْتَـْٔذِنُوا۟﴾ [النور : ٥٩] ، جـ٣ ، ص ص ٢١١- ٢١٢ ؛ سابق ، فقه السنة ، جـ٢ ، ص ص ٤٣٢-٤٣٣ ؛ ابن منظور ، لسان ، جـ٢ ، ص ٩٦ . وانظر الهامش السابق رقم (١٠٨).

(١٩٥) البسوي ، المعرفة ، جـ١ ، ص ٤٧١ ؛ الذهبي ، تاريخ (١٠١-١٢٠هـ) ، ص ٩٠ ؛ ابن حجر، تهذيب ، جـ٢، ص ٢٥٦ ؛

(١٩٦) خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ٣٣٢ ؛ وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٥٠. وانظر ترجمة عبد الواحد النصري عند : الذهبي ، تاريخ (١٠١-١٢٠هـ) ، ص ص ١٥٨-١٥٩ ؛ ابن حجر، تهذيب، جـ٣، ص ص ٥٢٢-٥٢٣ .

(١٩٧) خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ٣٣٤ ؛ وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٥١. وانظر ترجمة سعد بن إبراهيم عند : الزبيري ، نسب ، ص ٢٧٠ ؛ الذهبي ، تاريخ (١٢١-١٤٠هـ) ، ص ص ١١١-١١٣ ؛ ابن حجر ، تهذيب ، جـ٢، ص ص ٢٧٢-٢٧٣ .

(١٩٨) وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٥١ ؛ الذهبي ، تاريخ (١٢١-١٤٠هـ) ، ص ١١٢ .

(١٩٩) انظر : خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ص ٣٣٤ ، ٣٦٧ ، ٣٧١ ؛ شُرّاب ، المدينة ، ص ص ٢٤٤-٢٤٥ .

(٢٠٠) الذهبي ، تاريخ (١٢١-١٤٠هـ) ، ص ١١٢ .

(٢٠١) انظر ترجمته عند : ابن سعد ، الطبقات، جـ٧ ، ص ٢٨١ ؛ ابن حجر، تهذيب ، جـ١، ص ص ٣٩٨ .

(٢٠٢) إسماعيل هو ابن عبد الله بن مطيع ، انظر ترجمته عند : الزبيري ، نسب ، ص ص ٣٨٤-٣٨٥.

(٢٠٣) انظر ترجمته عند : الزبيري ، نسب ، ص ٣٨٤ ؛ الذهبي ، تاريخ (٦١-٨٠هـ) ، ص ص ٤٦٩-٤٧٠ ؛ ابن حجر، تهذيب ، جـ٣، ص ٢٧٣.

(٢٠٤) ما ألوت : أي ما قصرت ونقصت في حقه وماله . انظر : ابن منظور ، لسان ، جـ٢ ، ص ٤ .

(٢٠٥) وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ص ١٥٤-١٥٦.

(٢٠٦) وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٥٥.

(٢٠٧) مروان هو أحد أبناء أبان بن الخليفة عثمان بن عفان – رضي الله عنه – ، انظر : الزبيري ، نسب ، ص ٦٢٠ ؛ ابن حزم ، أنساب ، ص ٤٢ .

(٢٠٨) وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ص ١٥٩-١٦٠.

(٢٠٩) وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ص ١٦٤-١٦٥. ويشير القاضي سعد بن إبراهيم بقوله : "مثل قلوب الطير " إلى حديث الرسول صلى الله عليه وسلم

وهو : (يدخل الجنة أقوام أفئدهم مثل أفئدة الطير) . انظر : أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ، مسند الإمام أحمد ، ط١ ، بيروت : دار إحياء التراث العربي، ١٤١٢هـ/١٩٩١م، جـ٢ ، ص ٦٣٤ .

(٢١٠) وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٥٦.

(٢١١) انظر : مالك ، الموطأ ، كتاب الطهارة ، باب ما جاء في البول قائمًا وغيره ، جـ١ ، ص ص ٦٤-٦٥ ؛ سابق ، فقه السنة ، جـ١ ، ص ٣٥ .

(٢١٢) سابق ، فقه السنة ، جـ١ ، ص ٣٥ .

(٢١٣) وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٦٥.

(٢١٤) خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ٣٣٤ ؛ وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ص ١٦٤ ، ١٦٧ ؛ الذهبي ، تاريخ (١٢١-١٤٠هـ)، ص ٤٣٨ ؛ ابن حجر ، تهذيب ، جـ٢ ، ص ٣١١ .

(٢١٥) الذهبي ، تاريخ (١٢١-١٤٠هـ) ، ص ٤٣٨ ؛ ابن حجر ، تهذيب ، جـ٢، ص ٣١١.

(٢١٦) وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٩٧ ؛ الذهبي ، تاريخ (١٢١-١٤٠هـ) ، ص ٤٣٨ ؛ ابن حجر ، تهذيب ، جـ٢ ، ص ٣١١ .

(٢١٧) وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٩٧ .

(٢١٨) مَلَلٌ : منزل على طريق المدينة إلى مكة ، وهو واد فيه مبتدأ مُلك بني الحسن بن علي بن أبي طالب وبني جعفر بن أبي طالب . انظر : ياقوت ، معجم ، جـ٥ ، ص ص ١٩٤-١٩٥ .

(٢١٩) وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ص ١٦٧-١٦٨ ؛ الذهبي ، تاريخ (١٢١-١٤٠هـ) ، ص ٤٣٨.

(٢٢٠) وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٦٨ ؛ الذهبي ، تاريخ (١٢١-١٤٠هـ) ، ص ٤٣٨ .

(٢٢١) خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ٣٣٤ .

(٢٢٢) خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ٣٦١ ؛ الطبري ، تاريخ ، جـ٧ ، ص٢٩ ؛ وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٦٨ . وانظر ترجمة إبراهيم بن هشام المخزومي عند : ابن قتيبة ، المعارف ، ص ٢٢٣ ؛ الزبيري ، نسب ، ص ٣٢٩ ؛ ابن حزم ، أنساب ، ص ٢٤ .

(٢٢٣) خليفة بن خياط، تاريخ ، ص ٣٦١ ؛ وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٦٨ . وانظر ترجمة محمد بن صفوان عند : ابن حزم ، أنساب ، ص ١٦١ ؛ ابن حجر ، تهذيب ، جـ٥ ، ص١٥٠ .

(٢٢٤) أخو الزهري : المقصود هنا ابن أخي الزهري ، وهو محمد بن عبد الله بن مسلم بن عبيد الله ابن شهاب بن عبد الله بن الحارث الزهري المعروف بابن أخي الزهري توفي عام ١٥٢هـ/٧٦٩م . انظر ترجمته عند : ابن حجر، تهذيب ، جـ٥ ، ص ص ١٨٠-١٨١.

(٢٢٥) ابن شهاب : هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبدالله بن الحارث الزهري الفقيه وأحد أئمة الإعلام وعالم الحجاز والشام توفي عام ١٢٥هـ/٧٤٣م ..انظر ترجمته عند : ابن حجر، تهذيب ، جـ٥ ، ص ص ٢٨٤-٢٨٨.

(٢٢٦) وجئ في عنقه : أي ضُرِبَ في عنقه. انظر : ابن منظور، لسان ، جـ١ ، ص ص ١٩٠-١٩١.

(٢٢٧) وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ص ١٦٨-١٦٩ . وحول شهادة الأخ لأخيه ، انظر : سابق، فقه السنة ، جـ٣ ، ص ٤٣٦ .

(٢٢٨) خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ٣٦١ ؛ وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٦٩ . وانظر ترجمة الصلت بن زبيد عند : ابن الأثير ، أسد ، جـ٢ ، ص ٤١٤ ؛ ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، بيروت : دار الفكر ، د.ت ، جـ٢ ، ص ١٩٢.

(٢٢٩) خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ص ٣٥٧ ، ٣٦١ ؛ الطبري، تاريخ ، جـ٧، ص ٩٠ ؛ وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٧١ . وانظر ترجمة خالد بن عبدالملك عند : الزبيري ، نسب ، ص ١٧٠ .

(٢٣٠) خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ٣٦١ ؛ وكيع ، أخبار، جـ١، ص ١٧١ . ويرد اسم أبو بكر بن عبد الرحمن في كتب التراجم هكذا : رباح بن عبدالرحمن بن أبي سفيان بن حويطب بن عبد العزى أبو بكر القرشي العامري. انظر : الذهبي ، تاريخ (١٢١-١٤٠هـ) ، ص ٤١٦ ؛ ابن حجر، تهذيب ، جـ٢ ، ص ص ١٣٩-١٤٠.

(٢٣١) خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ٣٦١ ؛ وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٧٢ ؛ ابن حزم ، أنساب ، ص ١٦١ .

(٢٣٢) انظر : خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ٣٦١ ؛ ابن حزم ، أنساب ، ص١٦١؛ ابن حجر، تهذيب ، جـ٥ ، ص ١٥٠ .

(٢٣٣) وكيع ، أخبار ، جـ١ ، ص ١٧٢ . ويرد اختلاف في اسمه أيضًا عند : ابن الأثير ، أسد ، جـ٤ ، ص ٣٢٠ .

(٢٣٤) انظر ترجمته عند : الزبيري ، نسب ، ص ٣٣٠ .

(٢٣٥) انظر ترجمتها عند : الزبيري ، نسب ، ص ص ٥٢-٥٣ .

(٢٣٦) وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ص ١٧٢-١٧٣ ؛ انظر أيضًا : الزبيري ، نسب، ص ص ٢٥-٥٣ .

(٢٣٧) وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ص ١٧٣-١٧٤ .

(٢٣٨) وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٤١ .

(٢٣٩) انظر : ٢- عهد الخليفة الوليد بن عبد الملك و ٤- عهد الخليفة عمر بن عبدالعزيز في الفقرة (٣ – أ) من هذه الدراسة .

(٢٤٠) الطبري ، تاريخ ، جـ٧ ، ص ص ١١١ ، ٢٢٧ ؛ وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ص ١٧٤-١٧٥ ، ١٧٨ .

(٢٤١) وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٧٥ . وانظر ترجمة مصعب بن محمد العبدري عند : الذهبي، تاريخ (١٢١-١٤٠هـ) ، ص ٢٦٨ . ابن حجر، تهذيب ، جـ٥ ، ص ٤٥١.

(٢٤٢) البسوي ، المعرفة ، جـ١ ، ص ٦٤٤ ؛ وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٧٥ . وانظر ترجمة محمد بن أبي بكر عند : البخاري ، التاريخ ، جـ١ ، ص ص ٤٦-٤٨ ؛ الذهبي ، تاريخ (١٢١-١٤٠هـ) ، ص ٥٢٥ ؛ ابن حجر، تهذيب ، جـ٥ ، ص ٥٣.

(٢٤٣) البخاري ، التاريخ ، جـ١ ، ص ٤٧ .

(٢٤٤) ابن منظور ، لسان ، جـ١٣ ، ص ١٩٨ .

(٢٤٥) وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٧٦ ؛ وقارن : البسوي ، المعرفة ، جـ١ ، ص ٦٤٤ .

(٢٤٦) وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٧٦ . وحول إجماع وعمل أهل المدينة ، انظر الهامش السابق رقم (١٧٢) .

(٢٤٧) ابن منظور ، لسان ، جـ١٢ ، ص ٤٨١ .

(٢٤٨) انظر ترجمته عند : ابن حجر، تهذيب ، جـ١ ، ص ص ٢٣٧-٢٣٨.

(٢٤٩) العقيق : واد بناحية المدينة فيه عيون ونخل وأموال وقصور لأهل المدينة . ياقوت ، معجم ، جـ٤ ، ص ١٣٨- ١٣٩ . ويعتبر وادي العقيق أشهر أودية مقاطعة المدينة المنورة بالمملكة العربية السعودية، يقع في شمالها وشمالها الغربي وتحتوي روافده على تجمعات عمرانية ومناطق زراعية . انظر : فوزان بن محمد الفوزان "الزراعة في المدينة المنورة" ، المدينة المنورة البيئة والإنسان ، إشراف وتحرير محمد أحمد الروثي ومصطفى محمد خوجلي ، ط١، المدينة المنورة : نادي المدينة المنورة الأدبي ، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م ، ص ص ٢٩٥-٢٩٦ .

(٢٥٠) الأشجعون : من قبيلة بني أشجع بن ريث بن غطفان ، وهم بنو بكر وسُليم وعمرو . انظر: أبو عبيد القاسم بن سلام ، كتاب النسب ، ت. مريم محمد خير الدرع ، ط١ ، بيروت : دار الفكر، ١٤١٠هـ، ص ص٢٥٠-٢٥١ .

(٢٥١) لعله أحد القصور المشيدة بوادي العقيق بالمدينة في العصر الأموي . انظر : ياقوت ، معجم، جـ٤ ، ص ص ١٣٨-١٣٩ ، ٣٦٠-٣٦١ . وانظر : الهامش السابق رقم (٢٤٩) .

(٢٥٢) وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٧٧ .

(٢٥٣) خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ٣٦١ ؛ انظر أيضًا : وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٧٨ .

(٢٥٤) خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ٣٦٦ ؛ انظر أيضًا : وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٧٨ . وانظر ترجمة يوسف بن محمد الثقفي عند : ابن حزم ، أنساب ، ص ٢٦٧ .

(٢٥٥) خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ٣٦٧ ، انظر أيضًا : وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٧٨ .

(٢٥٦) انظر: ٨- عهد الخليفة يزيد بن عبد الملك في الفقرة (٣ – أ) من هذه الدراسة .

(٢٥٧) انظر ترجمته عند : الذهبي ، تاريخ (١٤١-١٦٠هـ) ، ص ص ١٩١-١٩٢، ابن حجر، تهذيب ، جـ٣ ، ص ص ١٢٣-١٢٤.

(٢٥٨) ينبع هي المقصودة في هذه الرواية وهي : قرية بين مكة والمدينة فيها عيون ماء عذاب غزيرة ونخيل وزرع وأوقاف لعلي بن أبي طالب – رضي الله عنه – . ياقوت ، معجم، جـ٥ ، ص ص ٤٤٩-٤٥٠ ، وتعتبر ميناء المدينة المنورة ، وهي محافظة تتبع منطقة المدينة المنورة بالمملكة العربية السعودية . انظر : دارة الملك عبد العزيز ، الأطلس التاريخي للمملكة العربية السعودية ، ط٢ ، الرياض: مؤسسة مرينا لخدمات الطباعة ، ١٤٢١هـ ، ص٢٥٢ . وحول تاريخ ينبع ، انظر : حمد الجاسر ، بلاد ينبع : لمحات تاريخية وجغرافية ، وانطباعات خاصة ، الرياض : دار اليمامة ، د.ت . أما "نسع" فهو موضع

بالمدينة" . ياقوت ، معجم ، جـ٥ ، ص٢٨٤ . وانظر : الهامش رقم (٢٤٩) . والعنقر : أصل البقل والقصب والبردى . انظر : ابن منظور ، لسان ، جـ٤ ، ص ٦١١ . ورفع في عنقر أي رفع الزرع ونقله من الموضع الذي يحصده فيه إلى البيدر . انظر : ابن منظور، لسان ، جـ٨ ، ص ١٣١.

(٢٥٩) عُقِدَ عليك من العُقدة : وهي الضيعة والأرض الكثيرة الشجر واعتَقَدَ أي اشترى. ولعل المقصود هنا أنه إذا كانت الأرض الزراعية هذه لغيرك فأنت مُلزم بشرائها . ابن منظور ، لسان ، جـ٣ ، ص ص ٢٩٨-٢٩٩ ؛ وانظر هنا أيضًا : الزبيري ، نسب ، ص ١٧٧ .

(٢٦٠) لعل المقصود هنا أي تركنا لك رفع الزرع ونقله بعد حصاده . انظر هنا : ابن منظور ، لسان ، جـ١١ ، ص ٤٦٥ .

(٢٦١) الجري : الوكيل والرسول في حاجة الآخرين والخادم أيضًا . انظر : ابن منظور، لسان ، جـ١٤ ، ص ص ١٤٢-١٤٣ .

(٢٦٢) المقصود في هذه الرواية البغيبغة : وهي البئر القريبة الرشاء ، وهي من أوقاف علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - في ينبع . انظر : ياقوت ، معجم ، جـ١ ، ص ص ٤٦٩-٤٧٠ . وليس "النعينعة" التي لم يقف الباحث على معنى لها في المصادر المتاحة .

(٢٦٣) وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ص ١٥٢-١٥٣ .

(٢٦٤) انظر: أبو زيد عمر بن شبه النميري ، تاريخ المدينة المنورة ، ت. فهيم محمود شلتوت ، القاهرة : مكتبة ابن تيمية ، د.ت ، جـ١ ، ص ص ٢١٩-٢٢٢ ، ٢٢٥-٢٢٨ ؛ ياقوت، معجم ، جـ٥، ص ص ٤٤٩-٤٥٠.

(٢٦٥) ابن شبه ، تاريخ ، جـ١ ، ص ص ٢٢٠-٢٢٢ ؛ ياقوت ، معجم ، جـ٤، ص ص ١٧٥-١٧٦ .

(٢٦٦) ابن شبه، تاريخ، جـ١، ص ص٢٢٠-٢٢٢، ٢٢٥-٢٢٨؛ ياقوت، معجم، جـ١، ص ص ٤٦٩-٤٧٠. انظر أيضاً: الجاسر، ينبع ، ص ص ٢٢-٢٣.

(٢٦٧) انظر ترجمته عند : ابن حجر، تهذيب ، جـ٣ ، ص ص ١١٣-١١٤.

(٢٦٨) انظر : ابن شبه ، تاريخ ، جـ١ ، ص ص ٢٢٢ ؛ وكيع ، أخبار، جـ١، ص ص ١٥٣-١٥٤ ؛ ياقوت ، معجم ، جـ١ ، ص ص ٤٦٩-٤٧٠ ؛ الجاسر ، ينبع ، ص ص ٣٢-٣٤ .

(٢٦٩) انظر : البخاري ، صحيح ، كتاب المغازي ، باب قتل كعب بن الأشرف ، جـ٥ ، ص ص ٣٠-٣١ ؛ الذهبي، تاريخ (المغازي)، ص ص ١٥٧-١٦٤. انظر هنا أيضًا : محمد ابن فارس الجميل ، النبي صلى الله عليه وسلم ويهود المدينة : دراسة تحليلية لعلاقة الرسول صلى الله عليه وسلم بيهود المدينة ومواقف المستشرقين منها ، ط١ ، الرياض : مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية ، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م ، ص ص ١٠٨-١٢٥ . وانظر ترجمة محمد بن مسلمة عند : ابن سعد ، الطبقات ، جـ٣ ، ص ص ٤٤٣-٤٤٥ ؛ ابن حجر، تهذيب ، جـ٥ ، ص ٢٩٠.

(٢٧٠) بنو حارثة : هم بنو حارثة بن الحارث بن الخزرج بن عمرو بن مالك ، وهم بطن من الأوس من الأزد من القحطانية سكنوا المدينة وينسب إليهم عدد من الصحابة . انظر : ابن حزم ، أنساب ، ص ص ٣٣٨ ، ٣٤٠-٣٤٢ ؛ أحمد بن علي بن أحمد القلقشندي ، نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب ، بيروت: دار الكتب العلمية ، د.ت ، ص ص ٢٠٧-٢٠٨ .

(٢٧١) خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ٣٦٧ .

(٢٧٢) وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ص ١٥٨-١٥٩ .

(٢٧٣) انظر ترجمته عند : ابن حجر، تهذيب ، جـ٤ ، ص ص ٢٧-٢٩.

(٢٧٤) وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ص ١٦١-١٦٢ .

(٢٧٥) انظر ترجمته عند : البخاري ، التاريخ ، جـ٨ ، ص ص ٢٦٦-٢٧٥ ؛ البسوي ، المعرفة ، جـ١ ، ص ص ٦٤٨-٦٥٠ ؛ ابن حجر، تهذيب ، جـ٦ ، ص ص ١٤١-١٤٢.

(٢٧٦) خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ٣٦٧ ؛ انظر أيضًا : وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ص ١٧٨-١٧٩ .

(٢٧٧) ابن سعد ، الطبقات ، القسم المتمم ، ص٣٣٧ ؛ انظر أيضًا : ابن حجر، تهذيب ، جـ٦ ، ص ص ١٤١-١٤٢.

(٢٧٨) وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٧٩ . والهاشمية : مدينة بناها الخليفة العباسي السفاح بالكوفة. ياقوت، معجم ، جـ٥ ، ص ٣٨٩ .

(٢٧٩) انظر ترجمته عند : ابن حزم ، أنساب ، جـ١ ، ص ٨٤ .

(٢٨٠) خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ص ٣٧٠-٣٧١ .

(٢٨١) خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ٣٧٠ . وانظر ترجمة عبد العزيز بن عمر بن مروان عند : الذهبي ، تاريخ (١٤١-١٦٠هـ) ، ص ٢٠٧ ؛ ابن حجر، تهذيب ، جـ٣، ص ص ٤٦٨-٤٦٩.

(٢٨٢) خليفة بن خياط، تاريخ ، ص ٣٧١ ؛ وكيع ، أخبار، جـ ١ ، ص ١٨٠ . وانظر ترجمة عثمان بن عمر التيمي عند : الذهبي ، تاريخ (١٤١-١٦٠هـ)، ص ٢١٩ ؛ ابن حجر، تهذيب ، جـ٤، ص ص ٩٣-٩٤.

(٢٨٣) وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ص ١٦٦-١٦٧ . وانظر ترجمة شعبة بن الحجاج عند : الذهبي ، تاريخ (١٤١-١٦٠هـ) ، ص ص ٤١٦-٤٣٢ ؛ ابن حجر، تهذيب ، جـ٢ ، ص ص ٤٩٨-٥٠٣.

(٢٨٤) وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ص ١٥٦-١٥٨ .

(٢٨٥) وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ص ١٥٧-١٥٨ .

(٢٨٦) خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ٤٠٦ ؛ وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٨٠ .

(٢٨٧) خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ٤٠٨ ؛ وكيع ، أخبار، جـ ١ ، ص ص ١٨٠-١٨١ ؛ ابن حجر ، تهذيب ، جـ٤ ، ص ٩٣ .

(٢٨٨) الزبيري ، نسب ، ص٢٩٠ ؛ وكيع ، أخبار، جـ١، ص ص ١٨٠-١٨١.

(٢٨٩) خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ٤٠٨ ؛ وكيع ، أخبار ، جـ ١ ، ص ص ١٨١-١٨٢ .

(٢٩٠) الطبري ، تاريخ ، جـ٧ ، ص ٣٩٤ .

(٢٩١) خليفة بن خياط، تاريخ ، ص ص ٤٠٦- ٤٠٨ ؛ الطبري ، تاريخ ، جـ٧، ص ٣٩٩ ؛ وكيع ، أخبار ، جـ١ ، ص ص ١٨٠-١٨١ .

(٢٩٢) خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ٤٠٨ ؛ وقارن : وكيع ، أخبار ، جـ١ ، ص ص ١٨١-١٨٢.

(٢٩٣) انظر : ابن سعد ، الطبقات ، القسم المتمم ، ص٣٩٣ ؛ وكيع ، أخبار ، جـ١ ، ص ص ١٨٣-١٨٤ ؛ الذهبي ، تاريخ (١٤١-١٦٠هـ)، ص٦٠٦.

(٢٩٤) ابن سعد ، الطبقات ، جـ٥ ، ص ٤١٧. وانظر ترجمة محمد بن عبد الرحمن ابن أبي الزناد عند: ابن سعد ، الطبقات ، جـ٥ ، ص ص ٤١٧-٤١٨ ؛ الذهبي ، تاريخ (١٧١-١٨٠هـ) ، ص ٣٤٩.

(٢٩٥) ابن سعد ، الطبقات ، جـ٥ ، ص ٤١٧ .

(٢٩٦) خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ص ٤٢٧ ، ٤٣٥ ؛ وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٧٤ .

(٢٩٧) انظر : وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ١٤١ . انظر ملحق رقم (٦) .

(٢٩٨) ابن سعد ، الطبقات، جـ٥، ص ١٧٤؛ الذهبي، تاريخ (١٠١-١٢٠هـ) ، ص١٧١؛ ابن حجر، تهذيب ، جـ٤ ، ص ١٤٠ . وانظر ترجمة عطاء بن يسار عند : ابن سعد ، الطبقات، جـ٥ ، ص ص ١٧٣-١٧٤ ؛ الذهبي ، تاريخ (١٠١-١٢٠هـ) ، ص ص ١٧١- ١٧٢.

(٢٩٩) البسوي ، المعرفة ، جـ١ ، ص ٥٤٩ .

(٣٠٠) البسوي ، المعرفة ، جـ١ ، ص ٥٥٠ . وانظر ترجمة عبد الله بن عمرو بن العاص عند : ابن سعد ، الطبقات ، جـ٤ ، ص ص ٢٦١-٢٦٨ ؛ الذهبي، تاريخ (٦١-٨٠هـ) ، ص ص ١٦١-١٦٧. وقد أدرك عطاء بن يسار عبدالله بن عمرو بن العاص . انظر : البسوي ، المعرفة ، ص ٥٦٤ .

(٣٠١) البخاري ، التاريخ ، جـ٣ ، ص ص ٣١٤-٣١٥ . وانظر ترجمة رباح بن عبد الرحمن العامري عند : الذهبي ، تاريخ (١٢١-١٤٠هـ) ، ص ٤١٦ ؛ ابن حجر، تهذيب ، جـ٢، ص ص ١٣٩-١٤٠ .

(٣٠٢) ابن حجر، تهذيب، جـ٢، ص ص ٣٧٣-٣٧٤. وانظر ترجمة سلمة بن دينار عند : ابن سعد، الطبقات ، جـ٥ ، ص ٤٢٤ ؛ الذهبي ، تاريخ (١٢١-١٤٠هـ) ، ص ص ٤٤١-٤٤٢.

(٣٠٣) الكلبي ، النسب ، ص ٤٢ . ابن حجر، تهذيب، جـ٢، ص ٥٢٢. وانظر ترجمة شيبة بن نصاح عند : الذهبي ، تاريخ (١٢١-١٤٠هـ) ، ص ص ١٣١-١٣٢ ؛ ابن حجر، تهذيب، جـ٢، ص ص ٥٢٢-٥٢٣.

(٣٠٤) ابن سعد ، الطبقات ، القسم المتمم ، ص ص ٣١٧ ، ٤٥١ ؛ الذهبي ، تاريخ (١٢١-١٤٠هـ)، ص ١٣١ ؛ ابن حجر، تهذيب، جـ٢، ص٥٢٢.

(٣٠٥) انظر هنا : جودة ، القصص والقصاص ، ص ١١٧ .

(٣٠٦) البسوي، المعرفة، جـ١، ص ص ٥٤٩-٥٥٠ ؛ الذهبي، تاريخ (١٠١-١٢٠هـ)، ص١٧١.

(٣٠٧) الذهبي ، تاريخ (١٢١-١٤٠هـ) ، ص ٤٤١ ؛ ابن حجر ، تهذيب ، جـ٢، ص ص ٣٧٣-٣٧٤.

(٣٠٨) ابن حجر، تهذيب، جـ٣، ص ٧ ؛ الفاسي ، العقد ، جـ٥ ، ص ٥٤ ؛ البابطين ، الحياة ، ص ١٢٢ . وانظر ترجمته في الهامش السابق رقم (١١٨).

(٣٠٩) خليفة بن خياط ، تاريخ ، ص ص ٢٩٣ ، ٢٩٦ . انظر : ١- عهد الخليفة عبد الملك بن مروان في الفقرة (٣-أ) من هذه الدراسة .

(٣١٠) ابن حجر، تهذيب، جـ٣، ص ٧ ؛ الفاسي ، العقد ، جـ٥ ، ص ٥٤ ؛ انظر أيضًا : البابطين ، الحياة ، ص ١٢٢ .

(٣١١) وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ص ٢٦٣-٢٦٤ . ولم يقف الباحث لداود بن عبد الله الحضرمي على ترجمة في المصادر المتاحة . غير أن الأزرقي في حديثه عن رباع (دور) قريش وحلفائها بمكة ، يذكر ربع آل داود بن الحضرمي . انظر محمد بن عبد الله بن أحمد الأزرقي ، أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار، ت. رشدي الصالح ملحس ، ط٣ ، مكة المكرمة : مطابع دار الثقافة ، ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م ، جـ٢ ، ص٢٤٩ .

(٣١٢) البلاذري ، جمُل من أنساب الأشراف ، جـ٩ ، ص ص ٧٦-٧٨ ؛ انظر أيضًا : خليفة ابن خياط ، تاريخ ، ص ٣١٧.

(٣١٣) الفاسي ، العقد ، جـ٧ ، ص ١٣٤ ؛ البابطين ، الحياة ، ص ١٢٣ . وانظر ترجمة مجاهد ابن جبر عند : ابن سعد ، الطبقات، جـ٥ ، ص ص ٤٦٦-٤٦٧ ؛ ابن حجر، تهذيب، جـ٥، ص ص ٢٧٣-٢٧٥.

(٣١٤) انظر : ابن سعد ، الطبقات، جـ٥ ، ص ص ٤٦٦-٤٦٧ ؛ وقارن : الذهبي، تاريخ (١٠١-١٢٠هـ)، ص ص ٢٣٥-٢٣٨.

(٣١٥) الفاكهي ، أخبار ، جـ٣ ، ص ٢٣٦ ؛ ابن حزم ، أنساب، ص ١٤٢ ؛ الفاسي ، العقد، جـ٧ ، ص ٤٣٧ ؛ البابطين ، الحياة ، ص ١٢٣ . وانظر ترجمة يحيى بن صيفي عند : ابن سعد ، الطبقات، جـ٥ ، ص ٤٨٨ ؛ الذهبي ، تاريخ (١٠١-١٢٠هـ)، ص ٥٠١ ؛ ابن حجر ، تهذيب ، جـ٦، ، ص ١٥٤.

(٣١٦) ابن سعد، الطبقات، جـ٥، ص ٤٨٨ ؛ ابن حجر، تهذيب، جـ٦، ص١٥٤.

(٣١٧) الفاكهي ، أخبار ، جـ٣ ، ص ٢٣٦.

(٣١٨) الفاكهي، أخبار، جـ٣، ص ٢٣٦. وانظر ترجمة المطلب بن عبد الله المخزومي عند : الزبيري ، نسب ، ص ص ٣٣٨-٣٣٩ . الذهبي ، تاريخ (١٠١-١٢٠هـ)، ص ٤٧١ ؛ ابن حجر، تهذيب، جـ٥، ص ص٤٥٩-٤٦٠.

(٣١٩) الزبيري ، نسب ، ص ٣٣٩ ؛ ابن حجر ، تهذيب ، جـ٥ ، ص ٤٥٩ .

(٣٢٠) الفاسي ، العقد ، جـ٥ ، ص ٢٩١ . وانظر ترجمة عبد الله بن المؤمل المخزومي عند : ابن سعد ، الطبقات، جـ٥ ، ص ٤٩٤ ؛ ابن حجر، تهذيب ، جـ٣، ص ٢٧٩ .

(٣٢١) ابن سعد ، الطبقات، جـ٥ ، ص ٤٩٤ .

(٣٢٢) الزبيري ، نسب ، ص ٣١٥ ؛ الفاكهي ، أخبار ، جـ٣ ، ص ١٨٦ ؛ وكيع ، أخبار، جـ١، ص ص ٢٦٤-٢٦٨ ؛ الذهبي، تاريخ (١٦١-١٧٠هـ)، ص ص ٤٤٨-٤٤٩.

(٣٢٣) الكلبي ، نسب ، ص٩٢ ؛ الزبيري ، نسب ، ص ٣٤١ ؛ الفاكهي ، أخبار، جـ٣ ، ص١٨٥ ؛ وانظر ترجمة عبدالعزيز بن المطلب المخزومي عند : الذهبي ، تاريخ (١٦١-١٧٠هـ)، ص ص ٣٢٩-٣٣٠ ؛ ابن حجر، تهذيب، جـ٣، ص ص ٤٧٣-٤٧٤ .

(٣٢٤) الزبيري، نسب، ص ٣٤١ ؛ وانظر أيضًا : وكيع ، أخبار، جـ١ ، ص ص ٢٠٢-٢١٠ .

(٣٢٥) أبو إسحاق إبراهيم بن اسحاق الحربي ، المناسك وأماكن طرق الحج ومعالم الجزيرة ، ت. حمد الجاسر، ط٢ ، الرياض : دار اليمامة ، ١٤٠١هـ/١٩٨١م ، ص ٤٧٩ ؛ البابطين، الحياة ، هامش (٣)، ص١٢٣.

(٣٢٦) البابطين ، الحياة ، هامش (٥) ، ص ١٢٣ .

(٣٢٧) الزبير ابن بكار، جمهرة نسب قريش وأخبارها، ت. محمود شاكر ، القاهرة: مطبعة المدني، ١٣٨١هـ، ص٤٤٧. البابطين، الحياة، هامش (٥)، ص١٢٣.

(٣٢٨) الفاكهي ، أخبار ، جـ٣ ، ص ١٨٥ ؛ وكيع ، أخبار، جـ١، ص ٢٠٤ ؛ البابطين ، الحياة ، ص ١٢٣ .

(٣٢٩) انظر هنا : الأزرقي ، أخبار، جـ٢ ، ص ص ٢٥٨-٢٥٩ ؛ الفاكهي ، أخبار ، جـ٣ ، ص ١٨٥ ؛ وكيع ، أخبار ، جـ١ ، ص ص ٢٦٦-٢٦٧؛ الفاسي ، العقد ، جـ٥ ، ص ٤٦٥ .

(٣٣٠) انظر : صالح أحمد العلي ، الحجاز في صدر الإسلام ، ط١ ، بيروت : مؤسسة الرسالة ، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م ، ص ٣٠٦ . وانظر : العلي ، إدارة الحجاز ، ص ص ٢٦-٢٧ . وانظر أيضًا : البابطين ، الحياة ، ص ١٢٣ .

المصادر والمراجع

أولاً : المصادر

- القرآن الكريم .
- ابن الأثير، عز الدين علي بن محمد الجزري (ت ٦٣٠هـ/١٢٣٢م) ، أسد الغابة في معرفة الصحابة ، بيروت : دار الفكر ، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م .
- ـــــــ، الكامل في التاريخ ، بيروت : دار صادر ، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م .
- الأزرقي، محمد بن عبد الله بن أحمد (ت ٢٤٤هـ/٨٥٨م) ، أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار ، ت. رشدي الصالح ملحس ، ط٣ ، مكة المكرمة : مطابع دار الثقافة ، ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م .

- الأصبحي، مالك بن أنس (ت ١٧٩هـ/٧٩٥م) ، الموطأ ، ت. محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت : دار إحياء التراث العربي ، ١٩٨٥م .
- الأصبهاني ، أبو الفرج علي بن الحسين (ت ٣٥٦هـ/٩٦٧م) ، الأغاني، ت. عبد الكريم الغرباوي ومحمود غنيم، بيروت: مؤسسة جال للطباعة والنشر، د.ت.
- البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم (ت ٢٥٦هـ/٨٧٠م) ، التاريخ الكبير ، بيروت : دار الكتب العلمية ، د.ت .
- ــــــ، صحيح البخاري ، ت. عبد العزيز بن عبد الله بن باز، بيروت : دار الفكر ، ١٩٩٤م/١٤١٤هـ .
- البسوي ، يعقوب بن سفيان (ت ٢٧٧هـ/٨٩٠م) ، المعرفة والتاريخ، ت. أكرم ضياء العمري، ط٨ ، المدينة المنورة : مكتبة الدار ، ١٤١٠هـ .
- البغدادي ، أحمد بن علي الخطيب (ت ٤٦٣هـ/١٠٧١م) ، تاريخ بغداد ، بيروت : دار الكتب العلمية ، د.ت.
- البغدادي ، محمد بن حبيب بن أمية (ت ٢٤٥هـ/٨٥٩م) ، المحبر ، ت. ايلزه ليختن شتيتر ، بيروت ، المكتب التجاري للطباعة والنشر والتوزيع ، د.ت.
- ــــــ، المنمق في أخبار قريش ، ت.خورشيد أحمد فاروق ، ط١ ، بيروت : عالم الكتب ، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م .
- ابن بكار ، الزبير (ت ٢٥٦هـ/٨٧٠م) ، جمهرة نسب قريش وأخبارها ، ت.محمود شاكر ، القاهرة : مطبعة المدني ، ١٣٨١هـ .
- البلاذري ، أحمد بن يحيى بن جابر (ت ٢٧٩هـ/٨٩٢م)، أنساب الأشراف ، بغداد : مكتبة المثنى، د.ت.
- ــــــ، كتاب جُمل من أنساب الأشراف ، ط١ ، ت. سهيل زكار ورياض زركلي ، بيروت : دار الفكر ، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م .

- ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي (ت ٥٩٧هـ/١٢٠٠م) ، كتاب القصّاص والمذكرين ، ت. مادلين سوارتز ، بيروت : دار المشرق ، ١٩٧١م .
- ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢هـ/١٤٤٨م) ، تهذيب التهذيب ، ط١ ، بيروت : إحياء التراث العربي ، ١٤١٢هـ/١٩٩١م .
- ــــــــ، الإصابة في تمييز الصحابة ، بيروت : دار الفكر العربي ، د.ت.
- الحربي، أبو إسحاق إبراهيم بن إسحاق (ت ٢٨٥هـ/٨٩٨م) ، المناسك وأماكن طرق الحج ومعالم الجزيرة ، ت. حمد الجاسر ، ط٢ ، الرياض : دار اليمامة ، ١٤٠١هـ/١٩٨١م .
- ابن حزم، علي بن أحمد بن سعيد (ت ٤٥٦هـ/١٠٦٤م) ، جمهرة أنساب العرب ، ط١ ، بيروت: دار الكتب العلمي ، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م .
- الحموي، ياقوت بن عبد الله (ت ٦٢٦هـ/١٢٢٨م)، معجم البلدان ، بيروت: دار صادر ودار بيروت ، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م .
- ابن حنبل، أحمد بن محمد الشيباني (ت ٢٤١هـ/٨٥٥م) ، مُسند الإمام أحمد بن حنبل ، ط١ ، بيروت : دار إحياء التراث العربي ، ١٤١٢هـ/١٩٩١م .
- أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥هـ/٨٨٨م)، سُنن أبي داود، ت. عبيد الدعاس وعادل السيد، ط١، بيروت: دار الحديث، ١٣٩٣هـ/١٩٧٣م .
- ابن أبي الدم، إبراهيم بن عبد الله الهمداني الحموي (ت ٦٤٢هـ/١٢٤٤م)، كتاب أدب القضاء ، ت. محيي هلال السرحان ، ط١ ، بغداد : مطبعة الإرشاد ، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م .
- ابن أبي الدنيا،أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد (ت ٢٨١هـ/٨٩٤م)، الأشراف في منازل الأشراف ، ط١ ، ت. نجم عبدالرحمن خلف ، الرياض : مكتبة الراشد ، ١٤١١هـ/١٩٩٠م .

- الدَّينوري،أبو حنيفة أحمد بن داود (ت ٢٨٢هـ/٨٩٥م)، الأخبار الطوال، مراجعة وتصحيح، حسن الزين ، بيروت : دار الفكر الحديث ، ١٩٨٨م .
- الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨هـ/١٣٤٧م)، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ، ت. عمر عبد السلام التدمري ، ط١ ، بيروت ، دار الكتاب العربي ، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م .
- الزبيري ، المصعب بن عبد الله بن المصعب (ت ٢٣٦هـ/٨٥٠م)، كتاب نسب قريش ، ت. إ. ليفي بروفنسال ، ط٣ ، القاهرة : دار المعارف ، د.ت.
- ابن سعد ، محمد بن سعد بن منيع الزهري (ت ٢٣٠هـ/٨٤٤م)، الطبقات الكبرى ، بيروت : دار صادر ، د.ت.
- ـــــــ، الطبقات الكبرى ، القسم المتمم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم ، ت. زياد محمد منصور، ط٢ ، المدينة المنورة : مكتبة العلوم والحكم ، ١٤٠٨هـ/١٩٨٧م .
- ابن سلام ، أبو عبيد القاسم (ت ٢٢٤هـ/٨٣٨م)، كتاب النسب ، ت. مريم محمد خير الدرع ، ط١ ، بيروت : دار الفكر : ١٤١٠هـ .
- ابن شبه، أبو زيد عمر النميري (ت ٢٦٢هـ/٨٧٥م)، تاريخ المدينة المنورة ، ت. فهيم محمد شلتوت ، القاهرة : مكتبة ابن تيمية ، د.ت.
- الشيرازي،أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف (ت ٤٧٦هـ/١٠٨٣م)، طبقات الفقهاء ، ت. خليل الميس بيروت ، دار الفكر ، د.ت.
- الطبري،أبو جعفر محمد بن جرير (ت ٣١٠هـ/٩٢٢م)، تاريخ الرسل والملوك، ت. محمد أبو الفضل إبراهيم، ط٤ ، القاهرة : دار المعارف ، د.ت.
- ـــــــ، جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، بيروت : دار الفكر ، ١٤٠٨هـ/١٩٨٧م .

- العصفري،خليفة بن خياط (ت ٢٤٠هـ/٨٥٤م)، ت. أكرم ضياء العمري ، ط٢ ، الرياض : دار طيبة ، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م .
- ابن عساكر، علي بن الحسين بن هبة الله (ت ٥٧١هـ/١١٧٥م)، تهذيب تاريخ دمشق الكبير ، ت. عبد القادر بدران ، بيروت : دار إحياء التراث العربي ، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م .
- الفاسي،محمد بن أحمد (ت ٨٣٢هـ/١٤٢٨م)، العقد الثمين في أخبار البلد الأمين ، ت. محمد الفقي ، ط٢، بيروت : مؤسسة الرسالة ، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.
- الفاكهي، محمد بن إسحاق (ت بعد ٢٧٢هـ/٨٨٥م)، أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه ، ت. عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، ط٢ ، بيروت : دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع ، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م .
- ابن فهد ، عز الدين عبد العزيز بن عمر (ت ٩٢٢هـ/١٥١٦م)، غاية المرام بأخبار سلطنة البلد الحرام ، ت. فهيم محمد شلتوت، ط١ ، مكة المكرمة : مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي ، كلية الشريعة ، جامعة أم القرى ، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م .
- ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم (ت ٢٧٦هـ/٨٨٩م)، المعارف، ت. ثروت عكاشة، ط٤ ، القاهرة: دار المعارف ، د.ت.
- القلقشندي، أحمد بن علي بن محمد (ت ٨٢١هـ/١٤١٨م) ، نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب، بيروت : دار الكتب العلمية ، د.ت .
- الكلبي، هشام بن محمد بن السائب (ت ٢٠٤هـ/٨١٩م)، جمهرة النسب ، ت. ناجي حسن ، ط١ ، بيروت : عالم الكتب، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م .
- الكندي ، محمد بن يوسف (ت ٣٥٠هـ/٩٦١م) كتاب الولاة والقضاة ، ت. رفن كَست ، القاهرة : دار الكتاب الإسلامي ، د.ت.

– ابن ماجة،محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٥هـ/٨٨٨م)، سُنن ابن ماجة ، ت. محمد فؤاد عبد الباقي ، بيروت : دار الكتب العلمية ، د.ت .

– ابن منظور،محمد بن مكرم (ت ٧١١هـ/١٣١١م)، لسان العرب ، بيروت : دار صادر ، د.ت.

– ابن النديم، محمد بن إسحاق (ت بعد ٤٠٠هـ/١٠٠٩٢م)، الفهرست ، بيروت : دار المعرفة للطباعة والنشر ، د.ت.

– وكيع ، محمد بن خلف بن حيان (ت ٣٠٦هـ/٩١٨م) ، أخبار القضاة ، بيروت : عالم الكتب ، د.ت.

– اليعقوبي، أحمد بن جعفر بن واضح (ت ٢٩٢هـ/٩٠٤م)، تاريخ اليعقوبي ، بيروت : دار صادر ، د.ت.

ثانيًا : المراجع

– إمام،سامي أحمد عبد الحليم ، "قضاء المظالم في عصر الدولة العباسية" ، مجلة كلية الآداب ، جامعة المنصورة ، العدد ٥ ، ١٩٨٤م .

– بطانية،محمد ضيف ، "القضاء في الإسلام" ، مجلة الدارة، العدد ١ ، ١٤٠٩هـ.

– البابطين،إلهام أحمد ، الحياة الاجتماعية في مكة منذ ظهور الإسلام حتى نهاية العصر الأموي ،ط١ ، الرياض : مطابع الخالد للأوفست ، ١٤١٩هـ .

– الجاسر،حمد ، بلاد ينبع : لمحات تاريخية جغرافية وانطباعات خاصة ، الرياض : دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر ، د.ت.

– الجميل،محمد بن فارس ، النبي صلى الله عليه وسلم ويهود المدينة : دراسة تحليلية لعلاقة الرسول صلى الله عليه وسلم بيهود المدينة ومواقف المستشرقين منها ، ط١،

الرياض : مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية ، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م .

- جودة،جمال محمد داود ، "القصص والقصاص في صدر الإسلام بين الواقع التاريخي والنظرة الفقهية" ، مجلة دراسات تاريخية ، جامعة دمشق ، عدد ٣٤-٤٤، السنة ١٠ ، ١٩٨٩م .

- الدقر،عبد الغني ، الإمام مالك بن أنس إمام دار الهجرة ، ط٢ ، دمشق : دار القلم ، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م .

- الرحيلي، سليمان ، "ولاة المدينة في العصر الأموي : دراسة سياسية" ، مجلة الدارة، العدد ٤ ، السنة ١٩ ، ١٤١٤هـ .

- رشيد،أرسن موسى ، الشرطة في العصر الأموي ، ط١ ، الكويت : مكتبة السندس ، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م .

- سابق ، السيد ، فقه السنة ، بيروت : دار الكتاب العربي ، د.ت.

- السيف،عبد الله بن محمد ، الحياة الاقتصادية والاجتماعية في نجد والحجاز في العصر الأموي ، ط٣ ، بيروت : مؤسسة الرسالة ، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م .

- شُرّاب،محمد محمد حسن ، المدينة في العصر الأموي (دراسة سياسية وإدارية واجتماعية واقتصادية وفكرية)، ط١ ، دمشق : مؤسسة علوم القرآن ، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م .

- الشرقاوي،محمود ، القضاء في الإسلام ، الدمام : دار صالح للنشر والتوزيع ، د.ت.

- الشيـــــخ، رأفت غنيم، "جزر البحر الأحمر الأفريقية"، مجلة المؤرخ العربي، عدد ٢٩ ، بغداد ١٩٨٦ .

- عبد الباقي،محمد فؤاد ، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم ، استنبول : المكتبـــة الإسلامية ، ١٩٨٤م .

- العلـــــي،صالح أحمد ، "قضاة بغداد في العصر العباسي"، مجلة العرب، مجلد ١٢، الرياض ، ١٩٦٩م.

- ـــــــــ، الحجاز في صدر الإسلام ، ط١ ن بـــيروت : مؤســـسة الرســـالة ، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م .

- ـــــــــ، "إدارة الحجـــاز في العهود الإسلاميـــة الأولى" ، مجلة الأبحـــــاث ، عدد ٢-٤ ، السنة ٢١ ، بيروت : الجامعة الأمريكية ، ١٩٦٨م .

- الفوزان، فوزان بن محمد ، "الزراعة في المدينة المنورة" ، المدينـــة المنـــورة : البيئـــة والإنسان ، إشراف وتحرير محمد أحمد الروثي ومصطفى محمد خـــوجلي ، ط١ ، المدينة المنورة : نادي المدينة المنورة الأدبي ، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م .

الملاحق

قضاة المدينة ومكة المعينين رسميًا في العصر الأموي

ملحق رقم (١)

قضاة المدينة في الفترة السفيانية (٤١-٦٤هـ/٦٦١-٦٨٤م)

م	القاضي	الفترة الزمنية	الوالي	الخليفة
١	عبد الله نوفل بن الحارث بن عبد المطلب	٤٢-٤٩هـ	مروان بن الحكم	معاوية بن أبي سفيان
٢	أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف	٤٩-٥٤هـ	سعيد بن العاص	معاوية بن أبي سفيان
٣	مصعب بن عبد الرحمن بن عوف	٥٤-٥٧هـ	مروان بن الحكم	معاوية بن أبي سفيان
٤	عمرو بن عبد بن زمعة العامري	٥٧-٦٠هـ	الوليد بن عتبة بن أبي سفيان	معاوية بن أبي سفيان
٥	عبد الله بن عثمان التيمي	٦٠-٦١هـ	عمرو بن سعيد بن العاص	يزيد بن معاوية بن أبي سفيان
٦	عمرو بن عبد بن زمعة العامري	٦١-٦٢هـ	الوليد بن عتبة بن أبي سفيان	يزيد بن معاوية بن أبي سفيان
٧	طلحة بن عبد الله بن عوف الزهري	٦٢-٦٣هـ	عثمان بن محمد بن أبي سفيان	يزيد بن معاوية بن أبي سفيان

ملحق رقم (٢)

قضاة مكة في الفترة السفيانية (٤١-٦٤هـ/٦٦١- ٦٨٤م)

	القاضي	الفترة الزمنية	الوالي	الخليفة
١	لم تحدد المصادر المتاحة اسم القاضي	٤٢-٦٠هـ	عدد من الولاة	معاوية بن أبي سفيان
٢	عبيد بن حنين	٦٠-٦٣هـ	عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب	يزيد بن معاوية بن أبي سفيان

ملحق رقم (٣)

قضاة المدينة في الفترة الزبيرية (٦٤-٧٣هـ/٦٨٤-٦٩٢م)

م	القاضي	الفترة الزمنية	الوالي	الخليفة
١	لم تحدد المصادر المتاحة اسم القاضي	٦٨-٧١هـ	جابر بن الأسود بن عوف الزهري	عبد الله بن الزبير
٢	طلحة بن عبد الله بن عوف	٧١-٧٣هـ	طلحة بن عبد الله بن عوف	عبد الله بن الزبير

ملحق رقم (٤)

قضاة مكة في الفترة الزبيرية (٦٤-٧٣هـ/٦٨٤-٦٩٢م)

م	القاضي	الفترة الزمنية	الوالي	الخليفة
١	عُبيد بن عمير بن قتادة الليثي	لم تُحدد الفترة الزمنية لتولي هؤلاء القضاة ولكنها خلال (٦٤-٧٣هـ)	لم تحدد المصادر اسم الوالي (كان على مكة عبد الله بن الزبير)	عبد الله بن الزبير
٢	عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة التيمي		لم تحدد المصادر اسم الوالي (كان على مكة عبد الله بن الزبير)	عبد الله بن الزبير
٣	عباد بن عبد الله بن الزبير		لم تحدد المصادر اسم الوالي (كان على مكة عبد الله بن الزبير)	عبد الله بن الزبير

ملحق رقم (٥)

قضاة الطائف في الفترة الزبيرية (٦٤-٧٣هـ/٦٨٤-٦٩٢)

م	القاضي	الفترة الزمنية	الوالي	الخليفة
١	عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة التيمي	لم تُحدد الفترة الزمنية ولكنها خلال (٦٤-٧٣هـ)	لم تحدد المصادر المتاحة اسم الوالي	عبد الله بن الزبير

ملحق رقم (٦)

قضاة مكة في الفترة المروانية (٧٣-١٣٢هـ/٦٩٢-٧٥٠م)

م	القاضي	الفترة الزمنية	الوالي	الخليفة
١	طارق بن عمرو المكي	٧٢-٧٣هـ	طارق بن عمرو المكي	عبد الملك بن مروان
٢	عبدالله بن قيس بن مخرمة بن عبدالمطلب	٧٤-٧٦هـ	الحجاج بن يوسف الثقفي	عبد الملك بن مروان
٣	نوفل بن مساحق	٧٦-٨٣هـ	أبان بن عثمان بن عفان	عبد الملك بن مروان
٤	عمر بن خلدة الزرقي	٨٣-٨٧هـ	هشام بن إسماعيل المخزومي	عبد الملك بن مروان
٥	عبدالرحمن بن يزيد بن جارية الأنصاري	٨٧هـ	عمر بن عبد العزيز	الوليد بن عبد الملك بن مروان
٦	أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الانصاري	٨٧-٩٤هـ	عمر بن عبد العزيز	الوليد بن عبد الملك بن مروان
٧	أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري	٩٤-٩٦هـ	عثمان بن حيان بن معبد المري	الوليد بن عبد الملك بن مروان
٨	أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري	٩٦-٩٩هـ	أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري	سليمان بن عبد الملك بن مروان
٩	أبو طوالة عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر بن حزم الأنصاري	٩٦-٩٩هـ	أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري	سليمان بن عبد الملك بن مروان
١٠	أبو طوالة عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر بن حزم الأنصاري	٩٩-١٠١هـ	أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري	عمر بن عبد العزيز
١١	سلمة بن عبد الله بن سلمة	١٠١-١٠٤هـ		
١٢	سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف	١٠٤هـ	أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري	يزيد بن عبد الملك بن مروان
١٣	سعيد بن سليمان بن ثابت الأنصاري	١٠٤-١٠٥هـ	عبد الرحمن بن الضحاك بن قيس الفهري	يزيد بن عبد الملك بن مروان
١٤	محمد بن صفوان بن عبيد الله الجمحي	١٠٦- ؟هـ	عبد الواحد بن عبد الله النصري	هشام بن عبد الملك بن مروان
١٥	الصلت بن زبيد بن الصلت الكندي	؟-١١٤هـ	إبراهيم بن هشام بن إسماعيل المخزومي	هشام بن عبد الملك بن مروان
١٦	أبو بكر بن عبد الرحمن بن حويطب	١١٤- ؟هـ	إبراهيم بن هشام بن إسماعيل المخزومي	هشام بن عبد الملك بن مروان
١٧	محمد بن صفوان بن عبيد الله الجمحي	؟-١١٩هـ	خالد بن عبد الملك بن الحارث بن الحكم بن أبي العاص	هشام بن عبد الملك بن مروان
١٨	أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري	١١٩هـ	خالد بن عبد الملك بن الحارث بن الحكم بن أبي العاص	هشام بن عبد الملك بن مروان
١٩	مصعب بن محمد بن شرحبيل العبدري	١١٩هـ	أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري	هشام بن عبد الملك بن مروان
			محمد بن إبراهيم بن هشام بن إسماعيل المخزومي	هشام بن عبد الملك بن مروان

م	القاضي	الفترة الزمنية	الوالي	الخليفة
٢٠	محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري	١١٩-١٢٥هـ	محمد بن إبراهيم بن هشام بن إسماعيل المخزومي	هشام بن عبد الملك بن مروان
٢١	سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف	١٢٥هـ	يوسف بن محمد بن الثقفي	الوليد بن يزيد بن عبد الملك
٢٢	يحيى بن سعيد الأنصاري	١٢٥-١٢٦هـ	يوسف بن محمد بن الثقفي	الوليد بن يزيد بن عبد الملك
٢٣	سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف	١٢٦هـ	عبد العزيز بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان	يزيد بن الوليد بن عبد الملك
٢٤	عثمان بن عمر بن موسى التيمي	١٢٦هـ	عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز بن مروان	يزيد بن الوليد بن عبد الملك
٢٥	عثمان بن عمر بن موسى التيمي	١٢٧-١٢٩هـ	عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز بن مروان	مروان بن محمد بن مروان بن الحكم
٢٦	عثمان بن عمر بن موسى التيمي	١٢٩-١٣٠هـ	عبد الواحد بن سليمان بن عبد الملك بن مروان	مروان بن محمد بن مروان بن الحكم
٢٧	محمد بن عمران بن إبراهيم بن محمد بن طلحة التيمي	١٣٠-١٣٢هـ	الوليد بن عروة بن محمد بن عطية	مروان بن محمد بن مروان بن الحكم

ملحق رقم (٧)

قضاة مكة في الفترة المروانية (٧٣-١٣٢هـ/٦٩٢-٧٥٠م)

م	القاضي	الفترة الزمنية	الوالي	الخليفة
١	طارق بن عمرو المكي	لم تحدد المصادر المتاحة الفترة الزمنية	الحجاج بن يوسف الثقفي	عبد الملك بن مروان
٢	داود بن عبد الله الحضرمي	٨٧هـ	عمر بن عبد العزيز	الوليد بن عبد الملك بن مروان
٣	داود بن طلحة الحضرمي	٩٦هـ	داود بن طلحة الحضرمي	سليمان بن عبد الملك بن مروان

Judges of Al-Madinah And Makkah

during the Umayyad Period

(41-132 A.H./661-750 A.D.)

Ibrahim Abd Al-Aziz Al-Jomaih

Associate Professor – Department of History,
Faculty of Arts and Humanities,

King Abdulaziz University.

Jeddah, Saudi Arabia

Abstract: This study is an attempt to shed light on the judges of al-Madinah and Makkah during the Umayyad period.

The study will identify and make clear the role and duties of the judges in al-madinah and Makkah, during the Umayyad sufyani as well as, the zubayri, and the Murwani periods.

In addition to that, the study will attempt to explain how the judges were appointed, their relationship to the ruling authority in al-Madinah and Makkah, and to what extent their judgements were independent.

The study will also show the relationship between the Judiciary (Al-Qada) and the preaching (Al-Qassas), the Formal legal opinion (Al-Fatwa) and other relevant religious studies in al-Madinah and Makkah, during the Umayyad period.

Finally, the study will include a brief information about the beginning of the Judiciary (Al-Qada) in Islam, and a conclusion embracing the important results researched.